

## الفهرس

|         |  |
|---------|--|
| صفحة 2  | مقدمة  |
| صفحة 4  | حظر الألغام المضادة للأفراد  |
| صفحة 23 | مكافحة الألغام: الدروس المستفادة من مكافحة الألغام خلال العقد الأخير |
| صفحة 43 | تعليم مخاطر الألغام  |
| صفحة 51 | ضحايا الألغام الأرضية ومساعدة الناجين                                |
| صفحة 67 | تمويل مكافحة الألغام   |

## مقدمة

دخلت "اتفاقية حظر استعمال وتخزين وإنتاج ونقل الألغام المضادة للأفراد وتدميرها" (اتفاقية حظر الألغام) حيز النفاذ في الأول من مارس/آذار 1999. <sup>1</sup> وقد وصل عدد الدول الأطراف في اتفاقية حظر الألغام، التي وقعت عليها 122 حكومة في مدينة أوتاوا بكندا في ديسمبر/كانون الأول 1997، إلى 155 دولة في أغسطس/آب 2007. بينما لا تزال 40 دولة خارج الاتفاقية، بما في ذلك دولتين وقعتا على الاتفاقية ولم تقرأها بعد.

و تعتبر "الحملة الدولية لحظر الألغام الأرضية" أن "اتفاقية حظر الألغام" لعام 1997 هي الإطار الأوسع الشامل والقابل للتنفيذ من أجل تحقيق عالم خالٍ من الألغام. وقد أثمرت الاتفاقية والجهود العالمية الرامية إلى إزالة الألغام المضادة للأفراد عن نتائج مبهره. فهناك نموذج دولي جديد أخذ في الظهور، حيث تقوم العديد من الحكومات غير الأطراف في "اتفاقية حظر الألغام" باتخاذ خطوات تتوافق مع الاتفاقية، كما يقوم عدداً متزايداً من الجماعات المسلحة من غير الدول بقبول مبدأ الحظر.

وقد أحرز المزيد من التقدم في مجال إزالة الألغام المضادة للأفراد في الفترة من 2006 - 2007. كما انضمت أربع دول أخرى للاتفاقية (العراق، الكويت، الجبل الأسود، إندونيسيا)، وقد أوشكت دول أخرى على الانضمام. والآن أصبحت أكثر من ثلاثة أرباع دول العالم أعضاء في اتفاقية حظر الألغام. كما أن البحث المستفيض من أجل إصدار هذا العدد التاسع من "تقرير مرصد الألغام الأرضية" قد توصل إلى النتائج التالية:

- استمرار انحسار الاستخدام الجديد للألغام المضادة للأفراد – حيث تأكد استمرار دولتان فقط في استخدام الألغام المضادة للأفراد، هما (ميانمار/بورما و روسيا) منذ مايو/أيار 2006.
- انتهاء ست دول أخرى من الدول الأطراف في الاتفاقية من تدمير مخزونها من الألغام المضادة للأفراد – حيث لم يتبقى سوى 10 دول أطراف لديها مخزون يجب تدميره.
- تطهير أكثر من 450 كيلومتر مربع من الأراضي الملوثة بالألغام في 2006، وقيام عدد من برامج مكافحة الألغام بإتباع طرق جديدة لزيادة الإنتاجية في المستقبل.
- وصول برامج تعليم الألغام إلى 7,3 مليون شخص لحمايةهم من مخاطر الألغام والمتفجرات من مخلفات الحرب.
- استمرار هبوط أعداد الضحايا المسجلين، لتصل إلى 5751 في العام الماضي- بنسبة 16 بالمائة أقل من عام 2005.
- ارتفاع التمويل الموجه لمكافحة الألغام ليصل إلى مستوى قياسي في 2006- ليصل إلى 475 مليون دولار.

إلا أنه في بعض النواحي الهامة لم يتحقق تقدم يذكر في الجهود الدولية الساعية إلى للحد من الألغام، حيث:

- تمتلك 40 دولة غير طرف في اتفاقية حظر الألغام إجمالي 160 مليون لغم مضاد للأفراد.
- لا تزال 13 دولة تنتج أو تحتفظ بحق إنتاج الألغام المضادة للأفراد.
- هناك 13 دولة على الأقل في حاجة ملحة إلى برامج جديدة أو إضافية للتوعية بمخاطر الألغام.
- بالرغم من انخفاض عدد الضحايا في 2006 إلا أن عدد الناجين من الألغام في العالم مستمر في التزايد، ليصل إلى 473000 على الأقل، الكثير منهم في حاجة إلى رعاية مدى الحياة.

والتحديات الرئيسية التي مازالت تواجه الدول الأطراف في تنفيذ اتفاقية حظر الألغام تتضمن:

- امتلاك 10 من الدول الأطراف مخزوناً يبلغ حوالي 14 مليون لغمًا مضاداً للأفراد يجب تدميره.

<sup>1</sup> تستخدم الحملة الدولية لحظر الألغام الأرضية (ICBL) بصفة عامة العنوان المختصر، اتفاقية حظر الألغام؛ ومن العناوين الأخرى المختصرة الشائعة: اتفاقية أوتاوا، معاهدة أوتاوا، معاهدة حظر الألغام المضادة للأفراد، معاهدة حظر الألغام.

- هناك 14 دولة من الدول الأطراف لا تسير على الطريق الصحيح نحو الوفاء بالموعد النهائي المحدد في الاتفاقية لتطهير المناطق الملوثة؛ وبالتالي، فإن الهدف الذي وضعتة خطة عمل نيروبي بأن "قلة، إن وجدت" من الدول سيفوتها الموعد النهائي هو الأرجح مع العديد من طلبات التمديد.<sup>2</sup>
- تمتلك قلة من الدول الأطراف خططاً راسخة لمساعدة الناجين ذات أهداف "SMART" و معدلة لتنماشى مع احتياجات الناجين وذويهم والمجتمع وسياق الدولة.<sup>3</sup>
- أظهرت عملية جمع المعلومات الأساسية عن التطهير والضحايا والناجين تقدماً إجمالياً طفيفاً، وهو ما يعد عائقاً أمام التخطيط الفعال لبرامج مكافحة الألغام، وللاستخدام الأمثل للموارد، ولتقديم الإغاة الملائمة للناجين.
- لازال أغلب التمويل قصير الأمد بدلاً من أن يكون متعدد السنوات، وهو ما يحد من فعالية برامج مكافحة الألغام وقابليتها للاستمرار؛ فالكثير من الزيادة المبهرة في التمويل خلال عام 2006 كان استجابة للأزمات في لبنان والعراق وأفغانستان.

و توثق الصفحات التالية التقدم المبهر الذى تحقق والتحديات الجوهرية المتبقية في السعي إلى عولمة اتفاقية حظر الألغام وتنفيذها بشكل كامل عن طريق إزالة الألغام من الأرض، وتدمير مخزون الألغام المضادة للأفراد، وتوعية الناس بمخاطر الألغام، ومساعدة الناجين من الألغام. و تؤمن "الحملة الدولية لحظر الألغام الأرضية" بأن المقياس الحقيقي الأوحد لنجاح اتفاقية حظر الألغام هو أن يكون لها أثر ملموس على المشكلة العالمية التي تشكلها الألغام المضادة للأفراد. وكما هو الحال في التقارير السنوية السابقة البالغ عددها ثمانية، فإن تقرير مرصد الألغام الأرضية لعام 2007 يوفر أداة لقياس هذا الأثر، حيث تقدم فصوله معلومات تفصيلية عن 118 دولة ومنطقة. كما أن تقرير مرصد الألغام الأرضية لعام 2007 متاح على الموقع الإلكتروني [www.icbl.org/lm/2007](http://www.icbl.org/lm/2007).

ويقدم هذا الملخص التنفيذي نظرة عامة عالمية عن فترة التقرير الحالية لمرصد الألغام الأرضية منذ مايو/أيار 2006. ويحتوى الملخص على أجزاء حول حظر الألغام المضادة للأفراد (العولمة، الاستخدام، الإنتاج، الاتجار، التخزين)، وحول مكافحة الألغام، بما في ذلك تعليم مخاطر الألغام، وحول ضحايا الألغام الأرضية ومساعدة الناجين، وكذلك حول تمويل برامج مكافحة الألغام.

<sup>2</sup> "إنهاء المعاناة التي تسببها الألغام المضادة للأفراد: خطة عمل نيروبي للفترة 2005 – 2009" تم الاتفاق عليها من قبل الدول الأطراف خلال مؤتمر المراجعة الأول لاتفاقية حظر الألغام والذي عقد في الفترة من نوفمبر/تشرين الثاني- ديسمبر/كانون الأول 2004. لقد حددت خطة عمل نيروبي 70 "عملاً" يجب اتخاذه من أجل عولمة وتنفيذ الاتفاقية. أنظر UN "التقرير النهائي، مؤتمر المراجعة الأول" نيروبي، في الفترة من 29 نوفمبر/تشرين الثاني - 3 ديسمبر/كانون الأول 2004، APLC/CONF/2004/5، 9 فبراير/شباط 2005، الجزء الثالث، ص 94-105.

<sup>3</sup> SMART = محددة، وقابلة للقياس، وقابلة للتحقيق، وذات صلة، وملتزمة بتوقيت محدد. خلال مؤتمر المراجعة لاتفاقية حظر الألغام في 2004 تم تشخيص 24 دولة من الدول الأطراف على أنها الدول الأكثر احتياجاً لتقديم الرعاية الطبية وإعادة التأهيل وغيرها من الخدمات للناجين من الألغام؛ وقد تم تقديم المساعدة لهذه الدول في إعداد خطط وأهداف لمساعدة الناجين.


## حظر الألغام المضادة للأفراد

فُتح باب التوقيع على "اتفاقية حظر الألغام" في 3 ديسمبر/كانون الأول 1997. وبعد الحصول على الأربعين مصادقة المطلوبة في سبتمبر/أيلول 1998 دخلت "اتفاقية حظر الألغام" حيز التنفيذ في 1 مارس/آذار 1999، لتصبح قانوناً دولياً ملزماً. ومنذ دخول الاتفاقية حيز التنفيذ، أصبح على الدول الراغبة في ذلك، الانضمام إليها مباشرة وليس مجرد التوقيع عليها بنية المصادقة عليها لاحقاً.<sup>4</sup>

### العولمة

لقد ساعدت جهود التواصل المستمرة والمكثفة للدول الأطراف في "اتفاقية حظر الألغام" في أن يمتد حظر الألغام المضادة للأفراد إلى دول أعربت في وقت من الأوقات عن صعوبات في الانضمام إلى الاتفاقية. فمن بين الدول الـ155 الأطراف، قامت 131 دولة بالتوقيع والتصديق على الاتفاقية، كما انضمت 24 دولة أخرى.<sup>5</sup> وأعداد الدول التي قامت بالتصديق أو الانضمام إلى الاتفاقية في كل عام منذ أن فُتح باب التوقيع كما يلي: في 1997 (في ديسمبر/كانون الأول فقط): 3 دول؛ في 1998: 55 دولة؛ في 1999: 32 دولة (23 منها بعد 1 مارس/آذار)؛ في 2000: 19 دولة؛ في 2001: 13 دولة؛ في 2002: 8 دول؛ في 2003: 11 دولة؛ في 2004: 3 دول؛ في 2005: 4 دول؛ في 2006: 4 دول؛ وفي 2007 (اعتباراً من 15 أغسطس/آب): 3 دول.

الدول الأطراف في اتفاقية حظر الألغام ديسمبر/كانون الأول 1997 - أغسطس/آب 2007



كما انضمت أربع دول لاتفاقية حظر الألغام منذ نشر تقرير مرصد الألغام الأرضية لعام 2006. حيث قامت الجبل الأسود، بعد أن أعلنت استقلالها عن صربيا في يونيو/حزيران 2006، بإيداع صك الانضمام إلى اتفاقية حظر الألغام في 23 أكتوبر/تشرين الأول 2006، ودخلت الاتفاقية بالنسبة لها حيز التنفيذ في 1 أبريل/نيسان 2007. و **إندونيسيا**، التي وقعت على الاتفاقية في ديسمبر/كانون الأول 1997، صادقت عليها في 20 فبراير/شباط، ودخلت حيز التنفيذ في 1 أغسطس/آب 2007. كما انضمت **الكويت** إلى الاتفاقية في 30 يوليو/تموز 2007، وستدخل حيز التنفيذ في 1 يناير/كانون الثاني 2008. وانضمت **العراق** في 15 أغسطس/آب، وستدخل حيز التنفيذ في 1 فبراير/شباط 2008.

<sup>4</sup> بالنسبة لأية دولة تصادق (كونها أصبحت دولة موقعة قبل 1 مارس/آذار) أو تنضم الآن، فإن الاتفاقية بالنسبة لها تدخل حيز التنفيذ في اليوم الأول من الشهر السادس من تاريخ إيداع الدولة صك المصادقة. بعد ذلك يجب على تلك الدولة أن تعرض تقرير الشفافية الأول على الأمين العام للأمم المتحدة في غضون 180 يوماً (وتقارير سنوية من ذلك الحين فصاعداً)، كما يجب عليها تدمير مخزونها من الألغام في غضون أربع سنوات، وإزالة الألغام المزروعة في الأرض في غضون 10 سنوات. كما يجب على تلك الدولة اتخاذ تدابير تنفيذ محلية ملائمة، بما يشمل فرض العقوبات الجزائية.

<sup>5</sup> الانضمامات الـ24 تضم الجبل الأسود، وهي تقنياً تعتبر قد "لحقت" بالاتفاقية بعد تفكيك صربيا والجبل الأسود. ومن بين المصادقات الـ131، كانت 43 قد أوتيت عند أو قبل دخول حيز التنفيذ في 1 مارس/آذار 1999، ثم تبعتها 88 مصادقة بعد ذلك.

و تبقى دولتان وقعتا و لم تصادقا على الاتفاقية بعد: بولندا وجزر المارشال. فقد تراجعت بولندا عن خطط التصديق على اتفاقية حظر الألغام في المستقبل القريب، وأعلنت بدلاً من ذلك أن وزارة الدفاع الوطني قد قررت أن بولندا لا ينبغي أن تنضم قبل عام 2015، حيث تنوى أن تكون وقتها قد وضعت بدائل أخرى للألغام المضادة للأفراد. أما جزر المارشال فقد أعطت إشارات إيجابية عندما قامت، للسنة الثانية على التوالي، بالتصويت لصالح القرار السنوي للجمعية العامة للأمم المتحدة (UNGA) الداعي إلى عولمة اتفاقية حظر الألغام. ومع اقتراب عولمة الاتفاقية في أفريقيا والأمريكيتين وأوروبا، حدثت تطورات مشجعة في دول لم تنضم بعد للاتفاقية في عدة مناطق أخرى.

#### الشرق الأوسط- شمال أفريقيا

انضمت العراق إلى اتفاقية حظر الألغام في 15 أغسطس/آب 2007 وانضمت الكويت في 30 يوليو/تموز 2007. ويبدو أن تأييد الانضمام للاتفاقية قد تعاضم في البحرين. وذكر وكيل وزارة الخارجية البحريني لبعثة الحملة الدولية لحظر الألغام الأرضية في مارس/آذار 2007 أن البحرين تؤيد اتفاقية حظر الألغام وأنه ينوى أن يوصى بالانضمام؛ كما أعرب مختلف المشرعين عن آراء مماثلة. وصرح مسئول عسكري عماني في أبريل/نيسان 2007 للحملة الدولية لحظر الألغام الأرضية بأن عمان ملتزمة بالفعل ببنود الاتفاقية، وأن "شيء ما سيحدث" قريباً فيما يتعلق بالانضمام. كما واصلت المغرب التأكيد على امتثالها الفعلي لاتفاقية حظر الألغام، ولأول مرة قدمت تقرير الشفافية التطوعي الخاص بالمادة 7.

#### آسيا-المحيط الهادي

في سبتمبر/أيلول 2006 كررت منغوليا التأكيد على أنها تهدف للانضمام إلى الاتفاقية بحلول 2008. وقامت منغوليا بتعديل قانون السرية في ديسمبر/كانون الأول ليسمح بأن تكون المعلومات عن الألغام المضادة للأفراد متاحة للجمهور. هذا وتقوم منغوليا حالياً بإعداد تقرير الشفافية التطوعي الخاص بالمادة 7. كما أعلنت لاوس في عدة مناسبات خلال 2006 و2007 عن نيتها الانضمام للاتفاقية في المستقبل القريب. واتفقت حكومة نيبال مع حزب نيبال الشيوعي (الماوي) بموجب اتفاقية السلام الشامل (نوفمبر/تشرين الثاني 2006) على عدم استخدام أو نقل الألغام. وفي مارس/آذار 2007 أعلنت نيبال عن أنها تسير نحو الانضمام للاتفاقية، وفي أبريل/نيسان صرحت نيبال للدول الأطراف بأنها تعقد مشاورات حول الانضمام. وفي أبريل/نيسان 2007 صرحت بالاو للدول الأطراف بأنها تنوى الانضمام في المستقبل القريب وأنها تعتبر نفسها بالفعل ملزمة بالاتفاقية. وصوتت بالاو للمرة الأولى لصالح قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة المؤيد للحظر. وحضرت تونغ وورشة عمل على مستوى المحيط الهادي خاصة باتفاقية حظر الألغام في بورت فيلا بفانواتو في مايو/أيار 2007؛ وكانت هذه أول مشاركة لها على الإطلاق في اجتماع يتعلق باتفاقية حظر الألغام. وخلال رحلة ترويجية لفيتنام في أكتوبر/تشرين الأول، التقت الحملة الدولية لحظر الألغام الأرضية بمسؤولي الحكومة الذين أعادوا التأكيد على أن البلاد في توافق بالفعل مع كثير مما تنص عليه الاتفاقية؛ فهي لا تنتج ولا تصدر ولا تستخدم الألغام المضادة للأفراد، وتوفر الدعم لمكافحة الألغام على المستوى الدولي. كما أعربت الحكومة عن استعدادها للعب دور أكبر في الجهود الدولية الساعية إلى القضاء على الألغام المضادة للأفراد. وفي ديسمبر/كانون الأول 2006، قامت الصين بالتصويت لصالح قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة المؤيد للحظر للعام الثاني على التوالي؛ واستمرت في إطلاق التصريحات المؤيدة لمقاصد وأهداف اتفاقية حظر الألغام.

#### كومنولث الدول المستقلة

صرحت جورجيا للدول الأطراف في سبتمبر/أيلول 2006 وفي أبريل/نيسان 2007 بأنها مستمرة في تدارس إمكانية الانضمام إلى الاتفاقية، مؤكدة أنها "تشارك الاتفاقية كلياً في مبادئها وأهدافها". كما واصلت جورجيا وأرمينيا تأييد قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة المؤيد للحظر، كما صوتت أذربيجان لصالح القرار للسنة الثانية على التوالي. وفي مارس/آذار 2007 قامت حكومة كازاخستان بالتعاون مع حكومات أخرى بعقد ورشة عمل إقليمية حول مكافحة الألغام. وأعلن وكيل وزارة الدفاع أنه قبل ثلاث سنوات تم تدمير حوالي 3000 لغماً من مخزون الألغام المضادة للأفراد، وأن هناك خطة للمزيد من التدمير. ولكن بالرغم من التزايد المستمر في عدد الدول التي تعاهدت على حظر الألغام المضادة للأفراد، قامت بعض الدول غير الأطراف البالغ عددها 40 بأعمال مثبثة للعزيمة. فقد واصلت القوات الحكومية في ميانمار/بورما وفي روسيا استخدام الألغام

المضادة للأفراد. كما كانت هناك ادعاءات جدية بأن القوات الإسرائيلية والجورجية استخدمت أيضاً الألغام المضادة للأفراد (غير أن الحكومتين أنكرتا الاتهامات). وتوعدت باكستان بتلغيم حدودها مع أفغانستان. كما تراجعت بولندا عن التزامها بالانضمام إلى الاتفاقية قريباً. و تسير الولايات المتحدة نحو إنتاج أنظمة جديدة لوضع الألغام عن بعد يبدو أنها تتعارض مع اتفاقية حظر الألغام. وقد بدأت كوريا الجنوبية في إنتاج أنظمة ألغام قابلة للتحكم عن بعد. ويبدو أن الصراع في لبنان قد عطل التقدم نحو الانضمام إلى اتفاقية حظر الألغام، كما هو الحال في الصومال.

#### قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة 61/84

تتمثل إحدى الفرص المتاحة للدول لكي تعرب عن تأييدها لفرص حظر على الألغام المضادة للأفراد في التصويت السنوي على قرارات الجمعية العامة للأمم المتحدة التي تنادي بعولمة اتفاقية حظر الألغام وتطبيقها تطبيقاً كاملاً. وقد تم تبني قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة 61/84 في 6 ديسمبر/كانون الأول 2006 بتصويت 161 عضواً لصالح القرار وعدم تصويت أى عضو ضده، فيما امتنع 17 عضواً عن التصويت.<sup>6</sup> ويعد ذلك أعلى عدد من الأصوات لصالح هذا القرار السنوي، وهو متساو مع أقل عدد من الامتناع عن التصويت، منذ طرح القرار لأول مرة في عام 1997.<sup>7</sup> وقامت عشرون دولة غير طرف في الاتفاقية بالتصويت لصالح القرار، من ضمنها ثلاث دول صاروا من الدول الأطراف فيما بعد (إندونيسيا والكويت والعراق) ودولتين من الدول الموقعة على الاتفاقية (بولندا وجزر المارشال) و15 دولة غير موقعة (أرمينيا، أذربيجان، البحرين، الصين، فنلندا، جورجيا، ميكرونيسيا، منغوليا، المغرب، عمان، بالاو—للمرة الأولى، سنغافورة، سريلانكا، تونغنا، الإمارات العربية المتحدة). واعتباراً من 15 أغسطس/آب 2007 و من بين الدول غير الأطراف البالغ عددها 40، امتنعت 17 منها عن التصويت وصوتت 17 لصالح القرار. أما الدول الست الأخرى غير الأطراف فقد تغيبت عن التصويت، منها ثلاث دول كانت مؤيدة للقرار فيما سبق (نيبال، الصومال، توفالو)، وثلاث دول تغيبت عن التصويت سابقاً (لاوس، كوريا الشمالية، السعودية).

#### الجماعات المسلحة من غير الدول

لقد أعربت العديد من الجماعات المسلحة من غير الدول عن استعدادها للتقيد بحظر على الألغام المضادة للأفراد. وقد فعلوا ذلك من خلال تصريحات أحادية واتفاقيات ثنائية والتوقيع على "صك الالتزام" الذي يديره "نداء جنيف"<sup>8</sup>. كما وافقت الجماعات المسلحة من غير الدول في أربع دول من الدول الأطراف (بوروندي، الفلبين، السنغال، السودان) وفي دولة واحدة غير طرف في الاتفاقية (نيبال) على الالتزام بحظر على الألغام المضادة للأفراد من خلال اتفاقيات ثنائية مع الحكومات. ففي سبتمبر/أيلول 2006 وقعت حكومة بوروندي وجبهة التحرير الوطنية على اتفاقية شاملة لوقف إطلاق النار تمنع أية عمليات لزرع الألغام. وفي نيبال ألزمت اتفاقية السلام الشامل لنوفمبر/تشرين الثاني الحكومة وحزب نيبال الشيوعي (الماوى) بالتخلي عن استخدام الألغام الأرضية.

وقد حصل "نداء جنيف" على توقيعات من جماعات مسلحة غير حكومية في بورما، بوروندي، الهند، العراق، الفلبين، الصومال، السودان، تركيا، والصحراء الغربية. كما وقع حزب الشعب الكردستاني وجناحه العسكري "قوات الدفاع الشعبية"، والمعروف أيضاً باسم حزب العمال الكردستاني،<sup>9</sup> على وثيقة الالتزام في يوليو/تموز 2006، كما فعلت جبهة (جيش) تشين القومية البورمية. ووقعت كذلك منظمة كوكي القومية وأجنحتها المسلحة في شمال شرق الهند في أغسطس/آب 2006، كما قامت جبهة لاهو الديمقراطية، وجبهة تحرير ولاية بالونج، ومنظمة تحرير باو الشعبية، كلهم من بورما، بالتوقيع في أبريل/نيسان 2007.

<sup>6</sup> امتنعت 17 دولة عن التصويت على قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة رقم 61/84 في ديسمبر/كانون الأول 2006: كوبا، مصر، الهند، إيران، إسرائيل، كازاخستان، كيرغستان، لبنان، ليبيا، ميانمار، باكستان، روسيا، كوريا الجنوبية، سوريا، الولايات المتحدة، أوزبكستان، وفيتنام.

<sup>7</sup> نتائج التصويت على القرار السنوي للجمعية العامة للأمم المتحدة 61/84 الداعي إلى عولمة اتفاقية حظر الألغام وتنفيذها تنفيذاً كاملاً (معرضة وفقاً لسنة التصويت): 1997 (القرار 52/38A): 142 لصالح القرار، لم يصوت أحد ضد القرار، 18 امتناع عن التصويت؛ 1998 (القرار 53/77N): 147 لصالح القرار، لم يصوت أحد ضد القرار، 21 امتناع عن التصويت؛ 1999 (القرار 54/54B): 139 لصالح القرار، صوت واحد ضد القرار، 20 امتناع عن التصويت؛ 2000 (القرار 55/33V): 143 لصالح القرار، لم يصوت أحد ضد القرار، 22 امتناع عن التصويت؛ 2001 (القرار 56/24M): 138 صوت لصالح القرار، لم يصوت أحد ضد القرار، 19 امتناع عن التصويت، 2002 (القرار 57/74): 143 صوت لصالح القرار، لم يصوت أحد ضد القرار، 23 امتناع عن التصويت؛ 2003 (القرار 58/53): 153 صوت لصالح القرار، لم يصوت أحد ضد القرار، 23 امتناع عن التصويت؛ 2004 (القرار 59/84): 157 صوت لصالح القرار، لم يصوت أحد ضد القرار، 22 امتناع عن التصويت؛ 2005 (القرار 60/80): 158 صوت لصالح القرار، لم يصوت أحد ضد القرار، 17 امتناع عن التصويت.

<sup>8</sup> "نداء جنيف" هي منظمة غير حكومية مقرها سويسرا. وبموجب "وثيقة الالتزام" يوافق الطرف الموقع على أن يحظر استخدام، وإنتاج، وتخزين، ونقل الألغام المضادة للأفراد، وعلى أن يقوم بالعمل ضد الألغام وأن يتعاون فيه.

<sup>9</sup> حزب العمال/الشعب الكردستاني مدرج على قائمة المنظمات الإرهابية لكل من الاتحاد الأوروبي، والنااتو، والولايات المتحدة، وكندا، والمملكة المتحدة وأستراليا.

## الاجتماع السابع للدول الأطراف

التقت الدول الأطراف والدول المراقبة ومشاركون آخرون خلال الاجتماع السابع للدول الأطراف الذي عقد في جنيف بسويسرا في الفترة من 18 إلى 22 سبتمبر/أيلول 2006. وخرج الاجتماع بتقرير قوي هو "تقرير جنيف عن سير العمل"، وهو الذي أبرز مناطق العمل ذات الأولوية للعام القادم بالإضافة إلى مراجعة سير العمل في السنة المنصرمة، مستفيداً من "تقرير زغرب عن سير العمل" الذي صدر في العام الماضي، وخطة عمل نيروبي 2005-2009 التي تم تبنيها خلال مؤتمر المراجعة الأول (قمة نيروبي حول عالم خال من الألغام) في نوفمبر/تشرين الثاني - ديسمبر/كانون الأول 2004.

ومن التصريحات الملحوظة خلال الاجتماع: انتهاء جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة من تنفيذ التزاماتها الخاصة بإزالة الألغام؛ وانتهاء لاتفيا من تنفيذ التزاماتها الخاصة بتدمير مخزونها من الألغام؛ وقيام مقدونيا ومولدوفا بتدمير الألغام التي كانت تحتفظ بها لأغراض التدريب. ورحبت "الحملة الدولية لحظر الألغام الأرضية" بتركيز الدول الأطراف على المواعيد النهائية لإزالة الألغام المحددة في المادة 5 وخاصة الاتفاق على ثلاثة مقترحات متعلقة بالمواعيد النهائية: وضع منهجية معيارية للإبلاغ الرسمي عن الانتهاء من الالتزامات المتعلقة بإزالة الألغام؛ وتصميم عملية لضمان وجود أقل عدد ممكن من طلبات التمديد، ومنح التمديد لأقصر فترة زمنية ممكنة لتلك الدول التي بذلت قصارى جهدها للوفاء بالموعد النهائي؛ وأيضاً نموذج لطلبات التمديد يطلب تفاصيل محددة عن الجهود السابقة المبذولة للوفاء بالموعد النهائي وعن الخطط المستقبلية لاستكمال التطهير. واتفقت الدول المتأثرة بالألغام وغير المتأثرة على حد سواء على أن فترات التمديد لا يجب أن تعتبر تلقائية.

وكانت نسبة المشاركة في الاجتماع مرتفعة — أكثر من 600 شخص — بمجموع حضور يضم 123 وفداً دولياً، بما يشمل 97 دولة طرف<sup>10</sup>. كما حضر أكثر من 180 ممثل عن منظمات غير حكومية من 63 دولة. وكان تنوع المشاركين — دبلوماسيين، وناشطين، وعاملين في الأمم المتحدة، وبشكل خاص أعداد كبيرة من القائمين بمكافحة الألغام والناجين من الألغام — دليلاً مرة أخرى على أن اتفاقية حظر الألغام أصبحت إطار العمل الأساسي لمعالجة كافة جوانب مشكلة الألغام المضادة للأفراد.

وشارك جمع من 26 دولة من غير الأطراف في الاتفاقية، بما في ذلك الدولتان الموقعتان إندونيسيا (والتي صادقت فيما بعد) وبولندا. وهذا العدد الكبير يعد مؤشراً لسرعة انتشار النموذج الدولي الراض للألغام المضادة للأفراد. كما حضرت بعض أبرز الدول "الرافضة"، ومنها أذربيجان والصين ومصر والهند. والجدير بالذكر أن تسعاً من الدول غير الأطراف من منطقة الشرق الأوسط-شمال أفريقيا قد شاركت في الاجتماع، مما يعد تطوراً مشجعاً في منطقة يقل فيها الالتزام باتفاقية حظر الألغام. وتضمنت هذه الدول البحرين، مصر، العراق (التي انضمت فيما بعد)، لبنان، المغرب، عمان، السعودية، سوريا، والإمارات العربية المتحدة<sup>11</sup>.

ومن الجوانب المخيبة للأمل في الاجتماع، كما في السنوات السابقة، قلة النقاش المثمر حول تضارب تفسير وتطبيق المادتين 1 و2 المتعلقةتين بالأعمال المسموح بها بموجب ما تنص عليه الاتفاقية من منع "المساعدة"، والألغام ذات أجهزة اللمس الحساسة أو الصمامات الحساسة.

## تطبيق الاتفاقية وبرنامج عمل ما بين الدورات

إن أحد أبرز معالم اتفاقية حظر الألغام هو الاهتمام الذي توليه الدول الأطراف لضمان تطبيق بنود الاتفاقية. ومن الهياكل التي تم إنشاؤها لرصد التقدم نحو التطبيق وإتاحة الحوار بين الدول الأطراف الاجتماعات السنوية للدول الأطراف، وبرنامج عمل ما بين الدورات، واللجنة التنسيقية، ومجموعات التواصل حول العولمة، وتعبئة الموارد، والمادتين 7 و9، برنامج الرعاية، ووحدة دعم التطبيق. وأنشأت كندا مجموعة تواصل جديدة حول الربط بين مكافحة الألغام والتنمية في مايو/أيار 2006، وعقدت اجتماعها الأول في سبتمبر/أيلول خلال الاجتماع السابع للدول الأطراف.

واختير الرؤساء المشاركين والمقررين المشاركين الجدد للجان الدائمة التي تجتمع ما بين الدورات خلال الاجتماع السابع في سبتمبر/أيلول 2006، وذلك للفترة الممتدة حتى الاجتماع السنوي القادم<sup>12</sup>. واجتمعت للجان الدائمة لمدة أسبوع في أبريل/نيسان 2007. والتفاصيل المتعلقة بمناقشات وتدخلات اللجان الدائمة موجودة أدناه في الأقسام الموضوعية المختلفة.

## اتفاقية الأسلحة التقليدية (CCW)

<sup>10</sup> هذا العدد يضم بروناي، والتي كانت قد صادقت قبل الاجتماع، ولكن لم تكن الاتفاقية قد دخلت حيز التنفيذ بعد.

<sup>11</sup> ليبيا كانت مسجلة للحضور إلا أنها لم ترسل وفداً.

<sup>12</sup> العمل والوضع العام: الأرجنتين وإيطاليا كرئيسين مشاركين وألمانيا وكينيا كمقررين مشاركين؛ "تطهير الألغام، والتوعية بمخاطر الألغام، وتقنيات العمل ضد الألغام": تشيلي والنرويج كرئيسين مشاركين وكندا وبيرو كمقررين مشاركين؛ "تدمير المخزون": الجزائر واستونيا كرئيسين مشاركين وليتوانيا وصربيا كمقررين مشاركين؛ "مساعدة الضحايا وإعادة التأهيل الاجتماعي-الاقتصادي": النمسا والسودان كرئيسين مشاركين وكمبوديا ونيوزيلندا كمقررين مشاركين.

هناك 10 دول فقط من الدول الـ 87 الأطراف في البروتوكول الثاني المعدل لاتفاقية الأسلحة التقليدية لم تتضمن لاتفاقية حظر الألغام: الصين، فنلندا، الهند، إسرائيل، المغرب، باكستان، روسيا، كوريا الجنوبية، سريلانكا، والولايات المتحدة. والبروتوكول الثاني المعدل يحكم إنتاج ونقل واستخدام الألغام الأرضية والفخاخ المتفجرة وغيرها من الأجهزة المتفجرة.

و لقد أجلت كل من الصين ولاتفيا وباكستان وروسيا وفائها بالمتطلبات الخاصة بالقدرة على كشف الألغام المضادة للأفراد، والمنصوص عليها في الملحق التقني للبروتوكول. ويتعين على الصين وباكستان الوفاء قبل 3 ديسمبر/كانون الأول 2007؛ إلا أنه لم تقدم أي منهما معلومات تفصيلية عن الخطوات التي اتخذت حتى الآن للوفاء بالمتطلبات الخاصة بالقدرة على الكشف. وصرح مسؤولين صينيين في أبريل/ نيسان 2007 لمرصد الألغام الأرضية بأن الصين ستفي بالموعد النهائي للوفاء. أما روسيا فيتعين عليها الوفاء قبل 2014. ومن المفترض أن تأجيل لاتفيا قد أصبح غير ذي صلة الآن حيث أنها قامت بالفعل بتدمير مخزونها كدولة طرف في اتفاقية حظر الألغام، بالرغم من أنها قد احتفظت ببعض الألغام لأغراض التدريب.

كما أجلت كل من روسيا البيضاء والصين وباكستان وروسيا وأوكرانيا بالمتطلبات الخاصة بالتدمير الذاتي والتعطيل الذاتي للألغام المضادة للأفراد التي تم وضعها من بعد المذكورة في الملحق التقني.<sup>13</sup> والمواعيد النهائية لمهلة التسع سنوات الممنوحة لتلك الدول لتنفيذ هذا العمل هي: 3 ديسمبر/كانون الأول 2007 بالنسبة للصين وباكستان، 15 مايو/أيار 2007 لأوكرانيا، و2008 لروسيا. وقالت روسيا في نوفمبر/تشرين الثاني 2006 أنها تنوي الانتهاء من العمل على تلبية المتطلبات التقنية للبروتوكول الثاني المعدل بحلول نهاية 2007. كما تلزم اتفاقية حظر الألغام روسيا البيضاء بتدمير مخزونها من ألغام PFM وألغام KPOM المضادة للأفراد الموضوعة من بعد بحلول 1 مارس/آذار 2008. وأوكرانيا ملزمة بموجب اتفاقية حظر الألغام بالانتهاء من تدمير مخزونها من ألغام PFM المضادة للأفراد الموضوعة من بعد بحلول 1 يونيو/حزيران 2010.

و في ديسمبر/كانون الأول 2003، اتفقت 91 دولة من الدول الأطراف في اتفاقية الأسلحة التقليدية على تبني البروتوكول الخامس، وهو أداة ملزمة قانوناً تتعلق بالتدابير التصحيحية اللازمة بالنسبة للمتفجرات من مخلفات الحرب في فترة ما بعد الصراع. وفي 12 مايو/أيار 2006 صادقت الدولة الطرف رقم 20 على البروتوكول، مما أطلق تحديد موعد 12 نوفمبر/تشرين الثاني 2006 لدخول البروتوكول حيز التنفيذ. واعتباراً من 1 أغسطس/آب 2007 كانت 32 دولة قد صادقت على البروتوكول الخامس.

#### الذخائر العنقودية واتفاقية الأسلحة التقليدية وعملية أوصلو

على خلاف اجتماعات اتفاقية الأسلحة التقليدية السابقة، فقد كرس مؤتمر المراجعة الثالث الذي عقد في جنيف في الفترة من 7-17 نوفمبر/تشرين الثاني 2006 وقتاً كبيراً لتناول مشكلة الذخائر العنقودية. وأيدت ما يقرب من 30 دولة اقتراح بإصدار تفويض ببدء المفاوضات في اتفاقية الأسلحة التقليدية حول وضع "أداة ملزمة قانوناً تتناول المخاوف الإنسانية التي تشكلها الذخائر العنقودية" إلا أن عدة دول رفضت الاقتراح، ومنها الصين وروسيا والمملكة المتحدة والولايات المتحدة، لصالح تفويض أضعف بالاستمرار في المباحثات حول المتفجرات من مخلفات الحرب، مع التركيز على الذخائر العنقودية. وقامت النسبة الأكبر من الدول والتي تؤيد تفويضاً قوياً ذا قدرة تفاوضية بإصدار بيان يدعو إلى اتفاقية تمنع استخدام الذخائر العنقودية "في أماكن تركز المدنيين"، وتمنع استخدام الذخائر العنقودية التي "تشكل مخاطر إنسانية جسيمة لأنها مثلًا تعد غير موثوقة و/أو غير دقيقة"، وتطالب بتدمير مخزون هذا النوع من الذخائر العنقودية.

ثم بعد ذلك أعلنت النرويج أنها ستبدأ عملية مستقلة خارج إطار اتفاقية الأسلحة التقليدية للتفاوض حول صياغة اتفاقية تحظر الذخائر العنقودية التي تسبب أضراراً إنسانية غير مقبولة. وتلى ذلك عقد أول اجتماع لها في فبراير/شباط 2007، حيث تعاهدت 46 دولة على صياغة معاهدة دولية تحظر الذخائر العنقودية "التي تلحق أضراراً إنسانية غير مقبولة بالمدنيين". وفي أول اجتماع متابعة في ليما ببيرو في مايو/أيار 2007، تم توزيع ومناقشة مسودة لنص الاتفاقية. عندئذ كان جمع من 75 دولة يشارك في "عملية أوصلو". وتمت جدولة جلسات إضافية لوضع الاتفاقية في فيينا بالنمسا في ديسمبر/كانون الأول 2007، وفي ويلنجتون بنيوزيلندا في فبراير/شباط 2008، وكذلك مفاوضات رسمية في دبلن بأيرلندا في مايو/أيار أو يونيو/حزيران 2008. التقت "مجموعة الخبراء الحكوميين" التابعة لاتفاقية الأسلحة التقليدية لمدة أسبوع في يونيو/حزيران 2007، وكان موضوع الحوار الرئيسي هو الذخائر العنقودية. إلا أن الناتج كان هزياً للغاية، وصاحبه تصريح بأن المجموعة "بلا أي تحيز لناتج الاجتماع، توصي بأن يقوم اجتماع "الأطراف المتعاقدة العليا" في اتفاقية الأسلحة التقليدية لعام 2007 بتقرير الطريقة

<sup>13</sup> الأنظمة الخاصة بوضع الألغام المضادة للأفراد من بعد تخزينها الدول التالية الأطراف في البروتوكول الثاني المعدل: روسيا البيضاء، الصين، اليونان، إسرائيل، باكستان، روسيا، كوريا الجنوبية، تركيا، أوكرانيا، والولايات المتحدة. والهند قد تدارست إمكانية تطوير هذا النوع من الأنظمة. وتتطلب اتفاقية حظر الألغام أن تدمر كل من روسيا البيضاء واليونان وتركيا مخزونهم من الألغام المضادة للأفراد الموضوعة من بعد قبل 1 مارس/آذار 2008. والدول التالية الأطراف في اتفاقية حظر الألغام قامت بالفعل بتدمير مخزونها من الألغام المضادة للأفراد الموضوعة من بعد: بلغاريا، إيطاليا، اليابان، هولندا، تركمنستان والمملكة المتحدة.



المثلى للتعامل مع قضية التأثير الإنساني للذخائر العنقودية على أنها مسألة عاجلة، بما يشمل إمكانية إيجاد أداة جديدة. وتحقيق التوازن الصحيح بين الاعتبارات العسكرية والإنسانية يجب أن يكون جزء من هذا القرار.<sup>14</sup>

### استخدام الألغام المضادة للأفراد

إن أحد أبرز إنجازات اتفاقية حظر الألغام أن أي استخدام للألغام المضادة للأفراد من قبل أي طرف كان قد أصبح عملاً موصوماً في جميع أنحاء العالم. فقد أصبح استخدام الألغام المضادة للأفراد، خاصة من قبل الحكومات، ظاهرة نادرة. وخلال فترة هذا التقرير، منذ مايو/أيار 2006، تم التأكد من استخدام حكومتين للألغام المضادة للأفراد: **ميانمار/بورما** و**روسيا**. أما نيبال، التي كانت مدرجة في قائمة المستخدمين بالعام الماضي، فإنها توقفت عن زرع الألغام بعد وقف إطلاق النار في مايو/أيار 2006.

وواصلت القوات العسكرية لميانمار استخدام الألغام المضادة للأفراد بشكل مكثف، مثلما فعلت في كل عام مضى منذ بدأ مرصد الألغام الأرضية في إصدار التقارير عام 1999. و تم رصد استخدام الألغام في ولايات كاين وكايا وشان وكذلك في إقليم تيناسريم. كما استخدمت روسيا أيضاً الألغام بصفة منتظمة في السنوات الأخيرة، في الشيشان بشكل رئيسي، وكذلك في داغستان في بعض الأحيان وعلى الحدود مع طاجكستان وجورجيا. وفي يونيو/حزيران 2006 صرح مسؤولون روس لمرصد الألغام الأرضية بأن القوات الروسية تواصل استخدام الألغام المضادة للأفراد في الشيشان، سواء الألغام المزروعة حديثاً أو حقول الألغام الدفاعية القائمة.

كما كان هناك ادعاءان جادان وموثوقان بأن قوات بعض الحكومات الأخرى تستخدم الألغام المضادة للأفراد، إلا أن مرصد الألغام الأرضية لم يستطع أن يثبت صحتهما. و يعتقد مركز تنسيق مكافحة الألغام التابع للأمم المتحدة في جنوب لبنان بأن إسرائيل زرعت ألغام مضادة للأفراد أثناء الصراع في لبنان في الفترة من يوليو/تموز - أغسطس/آب 2006. إلا أن مسئول من وزارة الخارجية الإسرائيلية صرح لمرصد الألغام الأرضية بأن إسرائيل لم تستخدم الألغام الأرضية أثناء الصراع. وزعم بعض حافضي السلام الروس أن القوات العسكرية الجورجية زرعت ألغام أرضية جديدة في جنوب أوسيتيا وفي وادي كودوري خلال 2006 و2007. إلا أن جورجيا نفت تلك الادعاءات وصرحت بأنها لازالت متمسكة بالتعليق المفروض على استخدام الألغام الأرضية منذ عام 1996.

و في ديسمبر/كانون الأول أعلنت باكستان نيتها زرع ألغام في أجزاء من حدودها مع أفغانستان، إلا أنها عدلت عن ذلك بعد أن واجهت الكثير من الانتقادات الدولية والمحلية.

وقد أعربت الحملة الدولية لحظر الألغام الأرضية عن قلق بالغ إزاء بعض تصريحات فنزويلا، وهي دولة طرف في الاتفاقية، التي قد تدل على أنها مازالت تستخدم الألغام المضادة للأفراد المزروعة استخداماً نشطاً. فقد صرحت فنزويلا في أبريل/نيسان 2007 بأنها لم تقم بنزع الألغام المضادة للأفراد المزروعة حول ستة مواقع بحرية، معللة ذلك بأنها لم تمتلك بعد أنظمة بديلة للألغام. إذا كانت فنزويلا تستخدم تلك الألغام لتستمد منها فوائد عسكرية، فهذا يعد خرقاً واضحاً لحظر الاستخدام الذي تنص عليه المادة 1.

كما لاحظت الحملة الدولية لحظر الألغام الأرضية أيضاً أن تلك الظاهرة ليست مقصورة على فنزويلا. فيبدو أن هناك عدة حالات لقيام دول أطراف باستخدام الألغام المضادة للأفراد التي قد زرعتها في الماضي لخدمة أغراض عسكرية حالية، كما هو الحال بالنسبة للألغام التي زرعت، ولم يتم إزالتها بعد، حول إنشاءات وسجون عسكرية وفي مناطق حدودية.

### استخدام الألغام المضادة للأفراد منذ مايو/أيار 2006

| الدول                             | ميانمار/بورما، روسيا   |
|-----------------------------------|--|
| الجماعات المسلحة من غير الدول في: | أفغانستان، ميانمار/بورما، كولومبيا، الهند، العراق، لبنان، باكستان، روسيا/الشيشان |

الخط العريض = دول أطراف في 2006

### استخدام الجماعات المسلحة من غير الدول للألغام المضادة للأفراد

لقد انخفض استخدام الجماعات المسلحة من غير الدول للألغام المضادة للأفراد انخفاضاً معقولاً، والسبب الرئيسي لذلك هو أن بعض الصراعات المسلحة قد دخلت طور التسوية المتفاوض عليها (كما هو الحال في نيبال وأوغندا وبوروندي). ورغم ذلك، فإن استخدام الجماعات المسلحة من غير الدول للألغام المضادة للأفراد مازال مستمراً بصورة أكبر من استخدام القوات الحكومية. وخلال فترة هذا التقرير، استخدمت الجماعات المسلحة من غير الدول الألغام المضادة للأفراد في ثماني دول على

<sup>14</sup> "مجموعة الخبراء الحكوميين" (GGE)، "التقرير الإجمالي، الملحق الثالث: توصية"، CCW/GGE/2007/3، 9 أغسطس/آب 2007، ص 6.

الأقل. وقد تم رصد استخدام الجماعات المسلحة من غير الدول للألغام المضادة للأفراد أو الأجهزة المتفجرة المرتجلة الشبيهة بالألغام في دولتين من الدول الأطراف — أفغانستان وكولومبيا — وفي ست دول من غير الأطراف — ميانمار/بورما، الهند، العراق (التي انضمت في أغسطس/آب 2007)، لبنان، باكستان، وروسيا. وفيما سبق، كان مرصد الألغام الأرضية قد رصد استخدام الجماعات المسلحة من غير الدول للألغام المضادة للأفراد في 10 دول على الأقل خلال 2005-2006، وفي 13 دولة خلال 2004-2005.

وانضمت أفغانستان ولبنان خلال فترة هذا التقرير إلى قائمة الدول التي يوجد بها جماعات مسلحة من غير الدول تستخدم الألغام المضادة للأفراد. أما الدول التي كانت بها جماعات مسلحة غير حكومية تستخدم الألغام المضادة للأفراد في تقرير مرصد الألغام الأرضية للعام الماضي ولكن لم يتم رصد أي استخدام لها هذا العام، فهي بوروندي، غينيا-بيساو، نيبال، والصومال. في حالة الصومال قد يكون الأمر أن بعض الجماعات المسلحة من غير الدول مستمرة في الاستخدام، ولكن لم يتمكن مرصد الألغام الأرضية من رصد حالات بعينها.

كما تلقى مرصد الألغام الأرضية أيضاً ادعاءات بتجديد استخدام بعض الجماعات المسلحة من غير الدول للألغام المضادة للأفراد في كل من جورجيا، النيجر، الفلبين، سريلانكا، الصومال، تايلاند، تركيا، واليمن، إلا أنه لم يتمكن من التأكد من صحة تلك الادعاءات.

وتقوم الجماعات المتمردة باستخدام الأجهزة المتفجرة المرتجلة بأعداد متزايدة. والأجهزة المتفجرة المرتجلة التي تفعل بواسطة الضحية — أي التي تنفجر عن طريق تلامس شخص أو تواجده عندها أو بالقرب منها — تعد نوعاً من الألغام المضادة للأفراد ويحظر استخدامها بموجب اتفاقية حظر الألغام. أما الأجهزة المتفجرة المرتجلة التي تنفجر بالتحكم عن بعد — أي التي تنفجر عندما يقرر المستخدم ذلك — فإنها غير محظورة في الاتفاقية، إلا أن استخدام مثل هذه الأجهزة يعد في أغلب الأحوال خرقاً للقانون الإنساني الدولي، على سبيل المثال حينما يتم استهداف المدنيين بشكل مباشر. وكثيراً ما تشير وسائل الإعلام والمؤسسات العسكرية والحكومات إلى القنابل التي تنفجر بالتحكم عن بعد والأجهزة المتفجرة المرتجلة بـ"الألغام الأرضية". وقد سبب هذا نوعاً من الالتباس، لذا يحاول مرصد الألغام الأرضية دوماً أن يحدد ما إذا كان جهاز التفجير المرتجل قد تم تفعيله بواسطة الضحية أم بواسطة وسائل أخرى.

وفي أفغانستان تم رصد استخدام جديد للألغام المضادة للأفراد من قبل جماعة طالبان وآخرين. وكان قائد طالبان في مقاطعة هلماند قد صرح في مارس/آذار 2007 بأن قواته زرعت ألغام أرضية تحسباً لهجوم من قوات الناتو. وفي فبراير/شباط 2007 قال سكان مقاطعة موسى قالا أن وحدات طالبانية "تقوم بحفر خنادق وزرع ألغام" قبل هجوم من قوات الناتو. كما ذكرت قوات كندية عاملة في مقاطعة قندهار في سبتمبر/أيلول 2006 أن قوات طالبان المنسحبة خلفت وراءها أفخاخاً متفجرة وألغاماً أرضية.

وفي بورما استمر جيش التحرير الوطني لكابين، والجيش الكاريني، وجيش كارين البوذي الديمقراطي، وجيش ولاية شان-الجنوب، وجيش ولاية وا المتحدة، وعدة جماعات مسلحة غير حكومية أخرى في استخدام الألغام المضادة للأفراد. ومن المرجح أن جيش التحرير الوطني لكابين كان أكثر الجماعات المسلحة من غير الدول استخداماً للألغام خلال فترة هذا التقرير. كما أن جماعتين مسلحتين لم يكن قد سبق إدراجهما ضمن قائمة مستخدمي الألغام المضادة للأفراد زُعم أنهما استخدمتا الألغام خلال فترة هذا التقرير: جيش التحالف الديمقراطي الوطني، وبقايا جيش مونج تاي.

وفي كولومبيا مازالت FARC أكبر مستخدم للألغام الأرضية في البلاد، ومن أكبر المستخدمين في العالم، مسببة المئات من الخسائر البشرية سنوياً. كما استخدم ELN الألغام أيضاً. وتدعي الحكومة الكولومبية أن هناك علاقة وثيقة بين مواقع الأحداث المتعلقة بالألغام ومواقع طرق الكوكا.<sup>15</sup>

وفي أجزاء عديدة من الهند، وبالأخص في ولايات مانيبور وأسام وتريبورا وناغالاند، استمرت الجماعات المسلحة من غير الدول في استخدام الأجهزة المتفجرة المرتجلة التي تنفجر عن بعد استخداماً واسع الانتشار، في حين كان استخدامها للألغام المضادة للأفراد والأجهزة المتفجرة المرتجلة التي تُفعل بواسطة الضحية محدوداً.

وفي العراق استخدمت قوات المتمردين الأجهزة المتفجرة المرتجلة التي تنفجر عن بعد استخداماً مكثفاً، في حين كان استخدامها للألغام المضادة للأفراد والأجهزة المتفجرة المرتجلة التي تُفعل بواسطة الضحية محدوداً، وبالرغم من عدة وقائع موثقة لضبط ومصادرة ألغام مضادة للأفراد، إلا أنه في أغسطس/آب 2007 أعلنت المؤسسة العسكرية الأمريكية ارتفاع عدد الحوادث التي تضمنت استخدام "قنابل مصنعة منزلياً"، بما في ذلك تلك المزودة بأسلاك تعثر ولوحات ضغط، ارتفاعاً حاداً في الأشهر الأخيرة، ونسبت ذلك إلى قوات القاعدة.

<sup>15</sup> FARC = القوات المسلحة الثورية الكولومبية (Fuerzas Armadas Revolucionarias de Colombia - Ejército del Pueblo)، ELN = جيش التحرير الوطني (Unión Camilista - Ejército de Liberación Nacional).

وفي لبنان ورد أن تنظيم فتح الإسلام وضع أفخاخاً متفجرة في مباني أحد معسكرات اللاجئين الفلسطينيين، بالإضافة إلى زرع الألغام غير محددة أثناء قتاله مع الجيش اللبناني. كما أن قوات الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان (يونيفيل) صادفت مرتين على الأقل في أواخر 2006 ألغاماً مضادة للأفراد كانت قد استخدمت في كمانن، وكانت على ما يبدو بأمر من قائد حزب الله المحلي. وفي إقليم بلوشستان بباكستان وفي قطاعات وزيرستان التابعة للمناطق القبلية الخاضعة للإدارة الاتحادية، استمرت الجماعات المسلحة من غير الدول في استخدام الألغام المضادة للأفراد والألغام المضادة للمركبات والأجهزة المتفجرة المرتجلة ضد القوات المسلحة الباكستانية والأجهزة الإدارية للدولة، وكذلك في الصراع بين القبائل.

وفي الاتحاد الروسي واصل المتمردون في الشيشان استخدام الأجهزة المتفجرة المرتجلة التي تنفجر عن بعد، في حين كان استخدامهم للألغام المضادة للأفراد والأجهزة المتفجرة المرتجلة التي تُفعل بواسطة الضحية محدوداً. كما ورد بلاغين عن وجود أفخاخ متفجرة تُفعل بواسطة الضحية في شمال أوسيتيا وفي إنجوشيتيا.

وفي جورجيا كانت هناك ادعاءات باستخدام جديد للألغام المضادة للأفراد من قبل الجماعات المسلحة من غير الدول في جنوب أوسيتيا.

وفي النيجر كانت هناك ادعاءات باستخدام الألغام المضادة للأفراد من قبل متمردي "حركة النيجريين من أجل العدالة". وفي الفلبين وقع حادثان تضمنتا استخدام الألغام المرتجلة التي تُفعل بواسطة الضحية في جزيرتي سولو وتاوي-تاوي، ونُسبا إما إلى جماعة أبو سيف أو الجماعات المتناحرة. كما تعرفت القوات المسلحة الفلبينية على واقعة استخدام واحدة لجيش الشعب الجديد.

أما في الصومال فإنه يبدو أن أغلب، إن لم تكن كل، البلاغات عن استخدام الألغام الأرضية تشير إلى الألغام المضادة للمركبات أو الألغام المضادة للأفراد التي تنفجر عن بعد أو أجهزة التفجير المرتجلة التي تنفجر عن بعد. ومن المرجح أن تكون بعض الفصائل مستمرة في استخدام الألغام المضادة للأفراد على فترات متقطعة، إلا أن مرصد الألغام الأرضية لم يتمكن من التحقق من أية وقائع محددة.

وفي سريلانكا وجّه الجيش اتهاماً إلى "نمور تحرير تاميل إيلام" في مايو/أيار 2006 بزرع ألغام مضادة للأفراد لأول مرة منذ وقف إطلاق النار في 2002، ومنذ ذلك الحين والجيش يوجه ادعاءات على فترات متقطعة.

وفي تايلاند كانت هناك حالة واحدة للاستخدام من قبل جماعة مسلحة غير حكومية في أبريل/نيسان 2007، عندما وطئ نائب رئيس الشرطة على أحد الألغام المرتجلة وأصيب إصابات بالغة أثناء تفقده موقع انفجار قنبلة في مقاطعة ناراثيوات.

وأفادت حكومة تركيا عن استمرار استخدام حزب العمال الكردستاني للألغام المضادة للأفراد — موضحة أنه تم تدمير 35 لغماً مضاداً للأفراد كان قد زرعه حزب العمال الكردستاني في الفترة ما بين يناير/كانون الثاني وفي يوليو/تموز 2007 — بالرغم أنه يبدو أن أغلب، إن لم تكن كل، الوقائع التي أوردتها أجهزة الإعلام وغيرها من المصادر تشير إلى أجهزة التفجير عن بعد.

وفي اليمن وردت بلاغات عن استخدام جديد للألغام المضادة للأفراد عند اندلاع الصراع بين القوات الحكومية وقوات المتمردين التي يتزعمها عبد الملك الحوثي في أبريل/نيسان 2007.

كما وردت بلاغات عن استخدام الجماعات المسلحة من غير الدول للألغام المضادة للمركبات في أفغانستان، كولومبيا، إثيوبيا، المنطقة الأمنية المؤقتة بين إثيوبيا وإريتريا، لبنان، النيجر، باكستان، السنغال، والصومال. وورد أن الجماعات المسلحة من غير الدول استخدمت الأجهزة المتفجرة المرتجلة التي تنفجر عن بعد في أفغانستان، كولومبيا، العراق، الهند، باكستان، فلسطين، الفلبين، روسيا/الشيشان، الصومال، سريلانكا، تايلاند، وتركيا.

### إنتاج الألغام المضادة للأفراد

هناك أكثر من 50 دولة يعرف عنها أنها سبق وأنتجت الألغام المضادة للأفراد.<sup>16</sup> وقامت 38 دولة بوقف إنتاج الألغام المضادة للأفراد، ومنها أربع دول من غير الأطراف في الاتفاقية: مصر، فنلندا، إسرائيل، وبولندا.<sup>17</sup> بالإضافة إلى ذلك، قامت تايوان، التي أعلنت قبل عدة أعوام توقفها عن الإنتاج، بتمرير مشروع قانون يحظر الإنتاج في يونيو/حزيران 2006.

وقد قام مرصد الألغام بتحديد 13 دولة منتجة للألغام المضادة للأفراد: ميانمار/بورما، الصين، كوبا، الهند، إيران، كوريا الشمالية، كوريا الجنوبية، نيبال، باكستان، روسيا، سنغافورة، الولايات المتحدة، وفيتنام. وفي بعض الحالات لا تقوم الدولة

<sup>16</sup> هناك 51 منتج حالي وسابق مؤكدين. هذا المجموع لا يشمل خمس دول أطراف كانت بعض المصادر قد حددت أنهم كانوا منتجين في الماضي، ولكنهم ينفون ذلك: كرواتيا، نيكاراغوا، الفلبين، تايلاند، وفنزويلا. إضافة إلى ذلك، أعلنت الأردن امتلاكها عدد ضئيل من الألغام من أصل سوري عام 2000؛ وليس واضحاً إن كان هذا يمثل محصلة إنتاج أم تصدير أم استيلاء.

<sup>17</sup> أربع وثلاثون دولة من الدول الأطراف في اتفاقية حظر الألغام التي أنتجت الألغام المضادة للأفراد في وقت من الأوقات تشمل: ألبانيا، الأرجنتين، أستراليا، النمسا، بلجيكا، البوسنة والهرسك، البرازيل، بلغاريا، كندا، تشيلي، كولومبيا، جمهورية التشيك، الدانمارك، فرنسا، ألمانيا، اليونان، المجر، العراق، إيطاليا، اليابان، هولندا، النرويج، بيرو، البرتغال، رومانيا، صربيا، جنوب أفريقيا، أسبانيا، السويد، سويسرا، تركيا، أوغندا، المملكة المتحدة، وزيمبابوي.

بالإنتاج الفعلي للألغام ولكنها تحتفظ بحقها في القيام بذلك. ولم يتم إضافة أو رفع أي بلدان من قائمة المنتجين خلال فترة هذا التقرير، برغم أنه تم النظر في رفع فيتنام ونيبال من القائمة.<sup>18</sup>

فقد صرح مسؤولون فيتناميون من وزارتي الدفاع والخارجية لوفد الحملة الدولية لحظر الألغام الأرضية في أكتوبر/تشرين الأول 2006 بأن فيتنام لم تعد تنتج الألغام المضادة للأفراد، مرددين تصريحات سبق أن أدليت لوفد الحكومة الكندية في نوفمبر/تشرين الثاني 2005. وعلى أي حال فإن مرصد الألغام الأرضية سيبقي فيتنام على قائمة منتجي الألغام المضادة للأفراد إلى أن تصدر بياناً رسمياً علنياً بأنها لم تعد تنتج الألغام المضادة للأفراد وأنها لن تفعل ذلك في المستقبل. وفي أبريل/نيسان 2007، نفي عميد في الجيش النيبالي تقارير سابقة أفادت بأن نيبال قد أنتجت ألغام مضادة للأفراد، في نفس الوقت الذي أقر فيه أن الجنود كثيراً ما صنعوا أجهزة متفجرة مرتجلة تنفجر عن بعد. ولم يتلق مرصد الألغام الأرضية أي إعلان رسمي من الحكومة النيبالية ينفي إنتاج الألغام المضادة للأفراد، أو يتعهد بوقف الإنتاج مستقبلاً، ولذا لا تزال الدولة على قائمة المنتجين.

وقال مدير "مركز مكافحة الألغام بإيران" لمرصد الألغام الأرضية في أغسطس/آب 2005 أن إيران لا تنتج الألغام الأرضية، معيدا التأكيد على تصريح وزارة الدفاع في 2002 بأن إيران لم تنتج ألغاماً مضادة للأفراد منذ 1988. إلا أن منظمات إزالة الألغام في أفغانستان قد عثرت منذ 2002 على عدة مئات من الألغام الإيرانية المضادة للأفراد مختومة بتاريخ 1999 و2000.

وفي الولايات المتحدة، طلب البنتاغون 1,66 مليار دولار أمريكي لأغراض الأبحاث والإنتاج لنظامين جديدين للألغام الأرضية — نظام سبايدر ونظام الذخائر الذكية — ما بين الأعوام المالية 2006 و2013. أما عن النظامين فيبدو أن كلاهما لا يتوافق مع اتفاقية حظر الألغام. وفي يونيو/حزيران 2006 قررت الولايات المتحدة أن تبدأ في إنتاج سبايدر إنتاجاً أولياً بمعدل منخفض — وكان ذلك أول إنتاج للولايات المتحدة للألغام المضادة للأفراد منذ 1997. وتم طرح مشروع قانون في الكونغرس هدفه أن يعيق إنتاج تلك الأنظمة.

و أقرت كوريا الجنوبية للمرة الأولى أنها بدأت في إنتاج الألغام المضادة للأفراد بخاصية التدمير الذاتي. ففي 2006 أنتجت شركة "هانوا"، وهي مؤسسة خاصة، حوالي 8900 من الألغام المضادة للأفراد ذاتية التدمير، سميت KM 74. إلا أن كوريا الجنوبية أوضحت أنها لا تنتج سوى ألغام "كليمر" التي تنفجر بالتحكم عن بعد. وكانت كوريا الجنوبية فيما سبق قد صرحت بأنها لم تنتج أي ألغام مضادة للأفراد، بما في ذلك ألغام كليمر، في الفترة من 2000 إلى 2004. وقد نمت إلى علم مرصد الألغام الأرضية أن "مصانع ميانمار للمنتجات الدفاعية" تقوم بتصنيع ألغاماً ناسفة مستوحاة من تصميم الألغام الأمريكية من طراز M-14، وذلك في جيونج تشاي دو، في غرب مدينة باجو. وتقوم الهند وباكستان بإنتاج أنواع من الألغام المضادة للأفراد تتوافق مع البروتوكول الثاني لاتفاقية الأسلحة التقليدية. في سبتمبر/أيلول 2006، قام صندوق التقاعد النيوزيلندي بوقف تعامله مع شركة "سنغافورة لهندسة التقنيات" (STE) بسبب تورطها في إنتاج الألغام المضادة للأفراد. وفي أبريل/نيسان 2007 أعلن "ABP"، أكبر صندوق تقاعد بهولندا، عن توقيفه عن الاستثمار في الشركات المنتجة للألغام، بما فيها "STE".

#### إنتاج الجماعات المسلحة من غير الدول للألغام المضادة للأفراد

مقارنة بما كان الحال عليه قبل عقدٍ مضى، فإن أغلب الجماعات المسلحة من غير الدول اليوم لها إمكانية محدودة للوصول إلى الألغام المضادة للأفراد التي تنتجها المصانع. ويرتبط هذا ارتباطاً مباشراً بتوقف التجارة والإنتاج، وتدمير المخزون، الذي نتج عن اتفاقية حظر الألغام. إلا أن بعض الجماعات المسلحة من غير الدول لديها إمكانية الوصول لترسانات الأنظمة السابقة (أفغانستان، العراق، الصومال)، ورغم ذلك تقوم أغلبية الجماعات المسلحة اليوم بإنتاج ألغامها المرتجلة بنفسها. وتفاوت مدى تطور الألغام التي تنتجها الجماعات المسلحة تفاوتاً كبيراً. فبعضها تنتج ألغاماً يمتد عمرها لسنوات، ومزودة بأنواع كثيرة من الصمامات، مستخدمين متفجرات على شاكلة TNT، ANFO، نترات اليوريا وC4/RDX. أما المفجرات فكثيراً ما يتم شراؤها من شركات تجارية، إلا أن عدداً قليلاً من الجماعات قد تمكنت من تصنيع مفجرات. ويُعرف عن الجماعات المسلحة من غير الدول في بورما وكولومبيا والهند والفلبين أنها تنتج ألغاماً مرتجلة تُفعل بواسطة الضحية.

وفي بورما، يدعى أن "جيش ولاية وا المتحد" يقوم بإنتاج ألغام مضادة للأفراد من طراز PMN في مصنع للأسلحة كان تابعاً فيما سبق لحزب بورما الشيوعي. وفي ديسمبر/كانون الأول 2006 زعم الجيش السريلانكي أنه قام بتدمير مرافق لإنتاج الألغام الأرضية تابعة لنمور التاميل. وفي أكتوبر/تشرين الأول 2006 قامت الحكومة الكولومبية بمصادرة 1,5 طناً من المتفجرات والألغام المضادة للأفراد المجمع، من منطقة خاضعة لسيطرة القوات المسلحة الثورية الكولومبية. وفي يناير/كانون

<sup>18</sup> منذ بدأ مرصد الألغام الأرضية في إصدار التقارير عام 1999، رفع كل من مصر، العراق، تركيا، وجمهورية يوغوسلافيا الاتحادية من قائمة الدول المنتجة. وأضيفت نيبال إلى القائمة في 2003 بعد أن اعترف مسؤولون عسكريون بأن الإنتاج قائم في مصانع الدولة.

الثاني 2007، وفي ولاية أندرا برادش، عثرت السلطات الهندية على مواد لإنتاج الألغام الأرضية، يُعتقد أنها تخص الحزب الشيوعي الهندي/الماوي، في مستودع سري في كيورو.

كما حصلت بعض الجماعات المسلحة من غير الدول في دول غير أطراف في الاتفاقية على الألغام عن طريق رفعها من الأرض، أو الاستيلاء عليها، أو سرقتها من ترسانات، أو شرائها من مسئولين فاسدين. ففي بورما مثلاً، فإن الألغام المضادة للأفراد التي أنتجتها الدولة تم إما رفعها من الأرض أو الاستيلاء عليها. أما في العراق وفي أرض الصومال فقد تم رفع الألغام من ميادين المعارك السابقة.

### التجارة العالمية في الألغام المضادة للأفراد

على مدى العقد الأخير، لم تشتمل التجارة العالمية في الألغام المضادة للأفراد سوى على مستوى منخفض للغاية من عمليات النقل غير المشروعة أو غير المعترف بها. وخلال فترة هذا التقرير، لم يرد سوى عدداً قليلاً من البلاغات عن مثل هذا النوع من التهريب للألغام المضادة للأفراد، وكان أكثرها بروزاً وإثارة للقلق هو اتهام وجهه فريق تابع للأمم المتحدة لمراقبة حظر الأسلحة إلى إريتريا وإثيوبيا، وهما طرفان في اتفاقية حظر الألغام، بنقل ألغام مضادة للأفراد إلى جماعات في الصومال.

ففي نوفمبر/تشرين الثاني 2006 أبلغ فريق المراقبة التابع للأمم المتحدة عن عمليات نقل للألغام مضادة للأفراد، وكذلك لألغام مضادة للمركبات، من إريتريا إلى مقديشو في 28 يوليو/تموز 2006. وأضاف التقرير أن حكومة إثيوبيا قامت بتوفير ألغام مضادة للأفراد لميليشيات بونتلاندي وقبيدي في سبتمبر/أيلول 2006. كما وصف إيران أيضاً بأنها نقلت "كمية غير معروفة من الألغام." إلا أن الحكومات الثلاثة نفت بشدة تلك الاتهامات.

وفي تقارير سابقة صدرت في أكتوبر/تشرين الأول 2005 وفي مايو/أيار 2006، اتهم فريق المراقبة التابع للأمم المتحدة حكومتي إريتريا وإثيوبيا بتسليم ألغام لفصائل في الصومال، إلا أن تقرير مايو/أيار 2006 هو الذي أورد بالتحديد أنه تم نقل ألغام مضادة للأفراد، من قبل إريتريا. وفي أبريل/نيسان 2007، خلال اجتماعات اللجان الدائمة، أعربت رئيسة الاجتماع السابع للدول الأطراف، السفيرة الأسترالية كارولين ميلر، عن قلقها إزاء تقارير الأمم المتحدة، وقالت أنها قد أرسلت رئيس فريق المراقبة ساعية إلى المزيد من المعلومات. كما أعربت الحملة الدولية لإزالة الألغام عن أسفها أن الدول الأطراف لم تتابع باهتمام تلك الادعاءات الخطيرة والمحددة بصفحتها خرقاً محتملاً لاتفاقية حظر الألغام وحثت بشدة الدول الأطراف على السعي وراء المزيد من المعلومات والتوضيحات بخصوص هذا الأمر من الطرفين، فريق المراقبة التابع للأمم المتحدة وحكومي إريتريا وإثيوبيا.

وفي 2007 أقرت السلطات الباكستانية أن بعض الألغام الأرضية مستمرة في الدخول إلى باكستان من مصادر في أفغانستان. ويؤكد زعماء القبائل في إقليم بلوشستان الباكستاني على أن الألغام الأرضية يتم تهريبها من مصادر سرية في أفغانستان إلى بعض المناطق في بلوشستان.

وقام عدد كبير من الدول غير الأطراف في اتفاقية حظر الألغام بتسريع أو تمديد تعليق الصادرات رسمياً في السنوات الأخيرة، بما فيها الصين، الهند، إسرائيل، كازخستان، باكستان، بولندا، روسيا، سنغافورة، كوريا الجنوبية، والولايات المتحدة. كما أدلت غيرها من الدول المصدرة في الماضي بتصريحات تعلن أنها لا تقوم بالتصدير الآن، بما في ذلك كوبا ومصر وفيتنام. كما تزعم إيران أيضاً أنها توقفت عن التصدير، بالرغم من وجود أدلة تشير إلى عكس ذلك.

وفي أغسطس/آب 2006 صرحت روسيا خلال مؤتمر نزع السلاح (CD) بأنها ترغب في تحقيق "اتفاقية عالمية دولية تحظر نقل الألغام المضادة للأفراد الأكثر خطورة" في إطار أعمال مؤتمر نزع السلاح.

### مخزون الألغام المضادة للأفراد وتدميرها (المادة 4)

في منتصف التسعينيات، و قبل اتفاقية حظر الألغام، كانت أكثر من 130 دولة تمتلك مخزون قدره أكثر من 260 مليون من الألغام المضادة للأفراد. أما الآن فتشير تقديرات مرصد الألغام الأرضية إلى تخزين 46 دولة لحوالي 176 مليون لغم مضاد للأفراد.

### الدول الأطراف

اعتباراً من 15 أغسطس/آب 2007، أصبحت 145 دولة من الدول الأطراف البالغ عددها 155 لا تمتلك أي مخزون من الألغام المضادة للأفراد. كما انتهت 80 دولة من الدول الأطراف من تدمير مخزونها.<sup>19</sup> وأعلنت 60 دولة من الدول الأطراف

<sup>19</sup> اعتباراً من 15 أغسطس/آب 2007 كانت الدول التالية قد انتهت من تدمير مخزونها من الألغام المضادة للأفراد: ألبانيا، الجزائر، أنغولا، الأرجنتين، أستراليا، النمسا، بنجلاديش، بلجيكا، البوسنة والهرسك، البرازيل، بلغاريا، كمبوديا، الكاميرون، كندا، الرأس الأخضر، تشاد، تشيلي، كولومبيا، الكونغو الديمقراطية، جمهورية الكونغو، كرواتيا، قبرص، جمهورية التشيك، الدنمارك، جيبوتي، إكوادور، السلفادور، فرنسا، الغابون، ألمانيا، غينيا، غينيا-بيساو، هندوراس، المجر، إيطاليا، اليابان، الأردن، كينيا، لاوس، ليتوانيا، لوكسمبورج، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، ماليزيا، مالي، موريتانيا، موريشيوس، مولدوفا، الجبل الأسود، موزمبيق، ناميبيا، هولندا، نيوزيلندا، نيكاراغوا، نيجيريا، النرويج، بيرو، الفلبين، البرتغال، رومانيا،

عدم امتلاكها مخزون من الألغام المضادة للأفراد، إلا في بعض الحالات، وهي تلك الألغام التي احتفظت بها لأغراض التدريب.<sup>20</sup> وهناك خمس دول أخرى لم تعلن رسمياً عن وجود أو عدم وجود مخزون حتى الآن، ولكن لا يُعتقد أنها تمتلك أي ألغام، وهي: غينيا الاستوائية، جامبيا، هايتي، الكويت، وساو توم وبرينسيب.

وقد دمرت الدول الأطراف جملة حوالي 41,8 مليون لغم من مخزون الألغام المضادة للأفراد، بما يشمل أكثر من 2,3 مليون لغم منذ نشر تقرير مرصد الألغام الأرضية لعام 2006. وآخر الدول الأطراف التي انتهت من تدمير المخزون المحدد في الاتفاقية هي قبرص، صربيا، الجبل الأسود، أنغولا، لاتفيا، والرأس الأخضر.

انتهت صربيا والجبل الأسود ولاتفيا من تدمير المخزون قبل حلول الموعد النهائي المحدد في المادة 4 من اتفاقية حظر الألغام بفترة كبيرة. وانتهت قبرص وأنغولا من التدمير بمجرد حلول الموعد النهائي. والرأس الأخضر فاتها الموعد النهائي المحدد لها في نوفمبر/تشرين الثاني 2005 بحوالي ثمانية أشهر، لتكون إحدى الدول الأطراف القليلة جداً التي فاتها الموعد النهائي. وانضمت إليها أفغانستان التي لم تف بالموعد النهائي المحدد لها في مارس/آذار 2007.

قامت قبرص بتدمير حوالي 48000 لغم، لتنتهي عند حلول موعدها النهائي في الأول من يوليو/تموز 2007. كما دمرت صربيا مخزونها الذي بلغ 1,2 مليون لغم، بالإضافة إلى نحو 200000 لغم كانت تحتفظ بهم في الجبل الأسود، لتنتهي في 16 مايو/أيار 2007، قبل حلول موعدها النهائي في 1 مارس/آذار 2008 وموعد الجبل الأسود النهائي في 1 أبريل/نيسان 2011 بفترة كبيرة. ودمرت أنغولا حوالي 88000 لغم، لتنتهي قبل أربعة أيام من حلول موعدها النهائي في 1 يناير/كانون الثاني 2007، بالرغم من اكتشاف مخزون جديدة أثناء عملية التدمير وبعض التعديلات الأخرى. وقامت لاتفيا بتدمير 2490 لغم من مخزونها في أغسطس/آب 2006، بعد ثمانية أشهر فقط من دخول الاتفاقية حيز التنفيذ بالنسبة لها.

أما الرأس الأخضر فلم يُعرف عنها امتلاك الألغام المضادة للأفراد حيث أنها لم تقدم أبداً تقرير الشفافية الخاص بالمادة 7، وكان مسئول حكومي قد ذكر لمرصد الألغام الأرضية فيما سبق أنه لا وجود لأي مخزون. بالرغم من ذلك فقد أعلن الناتو أنه قام في 26 يونيو/حزيران 2006 بمساعدة الرأس الأخضر في تدمير آخر ما تبقى لها من مخزونها و الذي بلغ 1471 من الألغام المضادة للأفراد، لتكون بذلك قد حققت الرأس الأخضر الامتثال لاتفاقية حظر الألغام. وكان الموعد النهائي المحدد في الاتفاقية لانتهاه الرأس الأخضر من تدمير مخزونها هو 1 نوفمبر/تشرين الثاني 2005. إلا أن الرأس الأخضر لم تصرح للدول الأطراف رسمياً بتدميرها لمخزونها.

وتشير تقديرات مرصد الألغام الأرضية إلى أنه لا يزال هناك ما يزيد على 14 مليون لغم مضاد للأفراد تتطلب التدمير من قبل 10 دول من الدول الأطراف التي لم تنته بعد من برامج تدمير مخزونها. ويبلغ عدد الدول الأطراف التي تقوم حالياً بعمليات تدمير مخزونها 8 دول وهي: روسيا البيضاء (يتبقى 3,37 مليون)، بروندي (610)، اليونان (1,6 مليون)، إندونيسيا، السودان، تركيا (2,87 مليون) أوكرانيا (6,3 مليون).<sup>21</sup> ورغم أن إثيوبيا وغويانا لم يعلن رسمياً عن مخزونها في تقارير المادة 7، إلا أنه يُعتقد أنهما يمتلكان مخزوناً من الألغام المضادة للأفراد.

لم تتمكن أفغانستان من الوفاء بالموعد النهائي المحدد لها لتدمير مخزونها (1 مارس/آذار 2007). ففي أبريل/نيسان 2007، صرحت للدول الأطراف بأنه بالرغم من قيامها بتدمير 486226 لغمًا من مخزون الألغام المضادة للأفراد، إلا أنه يتبقى مستودعان للألغام المضادة للأفراد في مقاطعة بانجشير. فيبدو أن سلطات المقاطعة لم تجهز الألغام للتدمير في الوقت المطلوب. وقد أوضحت أفغانستان أنها تتوقع الانتهاء من عمليات التدمير بحلول نوفمبر/تشرين الثاني 2007.

وقامت روسيا البيضاء بتدمير مخزونها المتبقي المؤلف من 294775 لغم مضاد للأفراد، باستثناء الألغام من طراز PFM، وقامت أيضاً بتدمير المكونات التي تُفعل بواسطة الضحية الموجودة في 5536 لغم من طراز MON و 200826 لغم من طراز OZM-72. ومع ذلك، فقد ألغي فجأة مشروع كانت تمولة المفوضية الأوروبية لتزويد روسيا البيضاء بالموارد التقنية والمادية المطلوبة لتدمير 3,37 مليون لغم مضاد للأفراد من طراز PFM. ويعتقد أن يؤدي انهيار هذا البرنامج إلى فشل روسيا البيضاء في تدمير الألغام المخزونة لديها بحلول موعدها النهائي في 1 مارس/آذار 2008.

صربيا، سيراليون، سلوفاكيا، سلوفينيا، جنوب أفريقيا، أسبانيا، سورينام، السويد، سويسرا، طاجكستان، تنزانيا، تايلاند، تونس، تركمنستان، أوغندا، المملكة المتحدة، أروغواي، اليمن، فنزويلا، زامبيا، وزيمبابوي.

<sup>20</sup> أندورا، أنتيغوا وباربودا، البهاما، بربادوس، بلير، بنين، بوتان، بوليفيا، بوتسوانا، بروناي، بوركينا فاسو، جمهورية أفريقيا الوسطى، جزر القمر، جزر كوك، كوستا ريكا، دومينيكا، جمهورية الدومينيكان، إريتريا، إستونيا، فيجي، غانا، غرناطة، غواتيمالا، غويانا، البحر المقدس، أيسلندا، أيرلندا، جامايكا، كيريباتي، ليسوتو، ليبيريا، ليختنشتاين، مدغشقر، ملاوي، المالديف، مالطا، المكسيك، موناكو، ناورو، النيجر، نيو، بناما، بابوا غينيا الجديدة، براغواي، قطر، رواندا، سان كيتس ونيفيس، سانتا لوتشيا، سان فينسنت والغرينادين، ساموا، سان مارينو، السنغال، سيشيل، جزر سليمان، سوازيلاند، تيمور الشرقية، توغو، ترينيداد وتوباغو، وفناتو. يبدو أن عدداً من هذه الدول كانت تمتلك مخزون فيما مضى، ولكن قامت باستخدامها أو تدميرها قبل الانضمام إلى اتفاقية حظر الألغام، بما في ذلك إريتريا ورواندا والسنغال.

<sup>21</sup> في حالي بروندي واليونان، لم يكن التدمير المادي للألغام قد بدأ اعتباراً من منتصف 2007. ومرصد الألغام الأرضية ينظر إلى الدول التي أبلغت بأنها تقوم بصياغة مخططات التدمير، أو تسعى لمساعدة مادية دولية، أو تجري جرداً قومياً، أو تشييد إنشاءات لتدمير الألغام على أنها "بدأت في عملية التدمير".

وفي أوكرانيا حدثت ظروف مشابهة تدعو للأسف. ففي أبريل/نيسان 2007 تم إنهاء المشروع الممول من المفوضية الأوروبية لتدمير 5,95 مليون لغمًا من طراز PFM من جانب المتعهد. ويبدو أن قدرة أوكرانيا على تدمير مخزونها من جميع أنواع الألغام قد أصبحت مهددة. وأوضح تقرير المادة 7 الأخير لأوكرانيا أنها تمتلك مخزونًا يتألف من 6,3 مليون لغم، وليس 6,66 مليون كما ذكر فيما سبق.

واستهلت تركيا برنامجها للتدمير، حيث دمرت 94111 لغمًا مضادًا للأفراد من مخزونها المؤلف من 2,96 مليون لغم مضاد للأفراد خلال 2006، وقد أعربت عن تقتها في قدرتها على الوفاء بموعدها النهائي في 1 مارس/آذار 2008. كما بدأت السودان أيضاً في عمليات التدمير، معلنة عن قيامها بتدمير 4488 لغم، ما يعادل حوالي نصف مخزونها، خلال 2006؛ وأعلنت أن الألغام المتبقية سيتم تدميرها قبل حلول موعدها النهائي في 1 أبريل/نيسان 2008. وأعلنت بوروندي أنه بعد المراجعة أصبح مخزونها 610 لغمًا مضادًا للأفراد، نصف الكمية التي أعلنت في البداية (1212 لغم)، وتعدت بالوفاء بموعدها النهائي في 1 أبريل/نيسان 2008. واعتباراً من أغسطس/آب 2007، لم تكن اليونان قد دمرت أي من ألغامها المخزونة المقدرة بحوالي 1,6 مليون لغم، ولكنها أكدت أنها سوف تقي بموعدها النهائي في 1 مارس/آذار 2008. وصرحت إندونيسيا للدول الأطراف بأنها ستقوم بجرد ألغامها المخزونة في منتصف 2007. وبالنسبة للكويت فلا يُعتقد أنها تمتلك أي مخزون، ولكن يتعين عليها أن تخطر الدول الأطراف رسمياً بوضعها. أما حجم مخزون العراق من الألغام فهو غير معروف، ومن المتوقع أن يكون تحديده أمراً صعباً على الحكومة، نظراً لانتشار مخازن الأسلحة في أنحاء البلاد.

#### المواعيد النهائية لتدمير المخزونات

|               |                           |
|---------------|---------------------------|
| أفغانستان     | 1 مارس/آذار 2007          |
| روسيا البيضاء | 1 مارس/آذار 2008          |
| اليونان       | 1 مارس/آذار 2008          |
| تركيا         | 1 مارس/آذار 2008          |
| بوروندي       | 1 أبريل/نيسان 2008        |
| السودان       | 1 أبريل/نيسان 2008        |
| إثيوبيا       | 1 يونيو/حزيران 2009       |
| أوكرانيا      | 1 يونيو/حزيران 2010       |
| إندونيسيا     | 1 أغسطس/آب 2011           |
| الكويت        | 1 يناير/كانون الثاني 2012 |
| العراق        | 1 فبراير/شباط 2012        |

#### الدول غير الأطراف في اتفاقية حظر الألغام

تشير تقديرات مرصد الألغام الأرضية إلى أن الدول غير الأطراف في اتفاقية حظر الألغام تخزن أكثر من 160 مليون من الألغام المضادة للأفراد، الغالبية العظمى منها موجودة في ثلاث دول فقط: الصين (حوالي 110 مليون) وروسيا (26,5 مليون) والولايات المتحدة (10,4 مليون). ترى التي تمتلك كميات كبيرة من المخزون باكستان (درب 6- مليون)، الهند (حوالي 4-5 مليون).

أعلنت بولندا، وهي من الدول الموقعة، عن امتلاكها مخزون مؤلف من 984690 لغم مضاد للأفراد في نهاية 2006. وفي 2007 صرحت بولندا بأنها تنوي تدمير أكثرية مخزونها من الألغام المضادة للأفراد في غضون تسع أو عشر سنوات، بينما تقوم بتزويد بعض الألغام بالليات تدمير ذاتي أو إبطال ذاتي. إلا أن الألغام المضادة للأفراد المزودة بمثل هذه الآليات محظورة بشكل واضح بموجب اتفاقية حظر الألغام. أما جزر مارشال، وهي دولة موقعة أيضاً، فلا يعتقد أنها تخزن أي ألغام مضادة للأفراد.

وصرحت كوريا الجنوبية لمرصد الألغام الأرضية بأنها تمتلك مخزوناً يبلغ 407800 لغمًا مضادًا للأفراد. والدول الأخرى غير الأطراف في الاتفاقية التي يعتقد أنها تمتلك مخزون ضخم هي ميانمار، مصر، فنلندا، إيران، إسرائيل، كوريا الشمالية، وسوريا. كما أفادت نيبال في 2007 أنها تمتلك مخزوناً يتألف من حوالي 3000 لغم مضاد للأفراد ومضاد للمركبات، بما في ذلك ألغام من طراز POMZ-2 وPMD. وقالت وزارة الدفاع الفيتنامية للحملة الدولية لحظر الألغام في 2006 أن مخزون فيتنام من الألغام المضادة للأفراد يتكون فقط من الألغام التي تم إزالتها من حقول الألغام، وأوضحت رغبتها في تقديم معلومات عن حجم المخزون.

وقامت الدول غير الأطراف في الاتفاقية بتدمير أعداد ملحوظة من الألغام المضادة للأفراد، أكثر من 25 مليون، والسبب الرئيسي في ذلك انتهاء العمر الافتراضي لتلك الألغام أو من أجل الامتثال للبروتوكول الثاني المعدل لاتفاقية الأسلحة التقليدية.

## الجماعات المسلحة من غير الدول

خلال فترة هذا التقرير، ورد أن بعض الجماعات المسلحة من غير الدول والجماعات الإجرامية تمتلك مخزون من الألغام المضادة للأفراد في أفغانستان، الجزائر، بنغلاديش، البوسنة والهرسك، بورما، كولومبيا، جمهورية الكونغو الديمقراطية، مصر، الهند، العراق، نيبال، باكستان، روسيا، الصومال، سريلانكا، وتركيا. في الغالب يتم تحديد الامتلاك عن طريق عمليات الضبط التي تقوم بها القوات الحكومية.

والعديد من الجماعات المسلحة من غير الدول التي وقعت على صك التزام نداء جنيف كشفت عن معلومات حول مخزون الألغام المضادة للأفراد أو قامت بتدميرها خلال فترة هذا التقرير. فقامت جبهة البوليساريو بتدمير 3181 لغماً مضاداً للأفراد و140 لغماً مضاداً للمركبات في حدث جماهيري في 27 فبراير/شباط 2007 في الصحراء الغربية. كما قام طرفان من الأطراف الموقعة حديثاً في بورما بإعلان امتلاكهما ما بين 300 و450 لغماً مضاداً للأفراد.

### الإبلاغ عن المخزون المضبوطة أو المكتشفة حديثاً وتدميرها

ينص البند رقم 15 لخطة عمل نيروبي على أنه ينبغي على الدول الأطراف: "عندما يتم اكتشاف مخزون لم يعرف بوجوده من قبل بعد مرور المواعيد النهائية لتدمير المخزون، أن تبلغ بتلك الاكتشافات طبقاً لالتزاماتها الواردة في المادة 7، وأن تستخدم غيرها من الوسائل غير الرسمية لتبادل تلك المعلومات وكذلك أن تقوم بتدمير تلك الألغام باعتبارها مسألة ذات أولوية عاجلة." تقوم بعض الدول الأطراف باكتشاف أو ضبط أو الاستيلاء على أو العثور على مخابئ أسلحة تحتوي على ألغام مضادة للأفراد. وقدمت كل من أنغولا، بنغلاديش، كمبوديا، الكونغو الديمقراطية، السنغال، صربيا، طاجيكستان، بعض المعلومات الرسمية عن مثل هذه الاكتشافات. أما الدول الأطراف التي لم تبلغ عن اكتشافات قد ورد ذكرها في وسائل الإعلام أو غيرها من المصادر فهي: أفغانستان، البوسنة والهرسك، كينيا، بيرو، الفلبين، وأوغندا.

فمنذ منتصف 2006 وردت تقارير عن اكتشافات أو عمليات ضبط للألغام المضادة للأفراد في أفغانستان (من قبل القوات الوطنية وقوات التحالف)، الجزائر، بنغلاديش، البوسنة والهرسك (من قبل قوات الاتحاد الأوروبي)، كولومبيا، الكونغو الديمقراطية والفلبين.

وتقع على الدول الطرف مسئولية وصف طبيعة الألغام المضادة للأفراد التي تم ضبطها أو الاستيلاء عليها أو تسليمها. فينبغي على الدول الأطراف أن تكشف في تقارير المادة 7 عن تفاصيل الألغام المضادة للأفراد التي تم العثور عليها حديثاً، بحسب ما إذا كان سيتم الاحتفاظ بها لفترة على أنها ألغام مخزونة (نموذج ب)، أو نقلها لتدميرها أو لأغراض التدريب (نموذج د)، أو تم تدميرها بالفعل (النموذج ز)، أو الاحتفاظ بها لأغراض التدريب. ويجب أن يتم هذا الإبلاغ في حالتي الاكتشاف والضبط سواء قبل أو بعد الانتهاء من برامج تدمير المخزون.

ومسئولية الإبلاغ هذه مشار إليها في "البند رقم 15" لخطة عمل نيروبي وكذلك في التقرير النهائي للاجتماع السابع للدول الأعضاء الذي عقد في سبتمبر/أيلول 2006. واقترح التقرير النهائي تعديل صيغة الإبلاغ في "النموذج ز" من المادة 7 لتسهيل عملية الإبلاغ، وهو اقتراح نشأ أصلاً من الحملة الدولية لحظر الألغام الأرضية.

### الألغام المحتفظ بها لأغراض البحث والتدريب (المادة 3)

من الدول الـ155 الأطراف، تحتفظ 69 دولة بما يقرب من 228000 لغم مضاد للأفراد لأغراض البحث والتدريب، وذلك بموجب نص الاستثناء التي منحتها المادة 3 من اتفاقية حظر الألغام. بالإضافة إلى ذلك، فقد صرحت إندونيسيا بأنها سوف تحتفظ بالألغام. كما أعربت بوتسوانا أيضاً عن اعترافها بالاحتفاظ بالألغام، ولكنها لم تقدم أية معلومات.

واختارت 77 دولة على الأقل عدم الاحتفاظ بأي ألغام، وأضيفت إليها مؤخراً: بروناي، بوركينافاسو، جزر كوك، غويانا، الجبل الأسود، وفنوتو.<sup>22</sup> وقامت مولدوفا بتدمير جميع الألغام المضادة للأفراد الـ124 التي كانت تحتفظ بها لأغراض التدريب في مايو/أيار أو يونيو/حزيران 2006. وفي يوليو/تموز 2006 قامت جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة بتدمير كل الألغام الـ4000 التي كانت تحتفظ بها. كما صرحت الإكوادور لمركز الألغام الأرضية بأنها تنوي تدمير 1001 لغماً من الألغام الـ2001 التي كانت تحتفظ بها لأغراض التدريب في أغسطس/آب 2007.

وهناك سبع دول أطراف لم توضح ما إذا كانت تنوي الاحتفاظ بأي ألغام.<sup>23</sup>

وتعود حوالي ثلث مجموع الألغام المحتفظ بها إلى خمس دول أطراف: تركيا (15150)، الجزائر (15030)، البرازيل (13550)، بنغلاديش (12500) والسويد (10498). في تطورين مشجعين، قامت السويد بتدمير حوالي 4000 من الألغام

<sup>22</sup> من بين الـ77 دولة التي اختارت عدم الاحتفاظ بالألغام مضادة للأفراد، هناك 22 دولة امتلكت مخزوناً في وقت من الأوقات.

<sup>23</sup> لم توضح الرأس الأخضر، غينيا الاستوائية، إثيوبيا، هايتي، العراق، الكويت وساو توم وبرينسيب ما إذا كانت تنوي الاحتفاظ بالألغام مضادة للأفراد؛ أغلبها لم تقدم تقرير المادة 7؛ العراق انضمت في 15 أغسطس/آب 2007 وتقرير المادة 7 الأولي الخاص بها موعده 30 يوليو/تموز 2008. من هذه الدول يعتقد أن العراق وإثيوبيا هما فقط اللذان يمتلكان الألغام.



التي كانت محتفظة بها وقامت البرازيل بتدمير حوالي 1500. وكانت البرازيل قد أخبرت الدول الأطراف في سبتمبر/أيلول 2006 بأنه سيتم استعمال الألغام في التدريب حتى 2019. كما أن سبع دول أخرى من الدول الأطراف تحتفظ بما بين 5000 و10000 من الألغام: السودان (10000)، اليونان (7224)، أستراليا (7133)، كرواتيا (6179)، روسيا البيضاء (6030)، صربيا (5565) وتونس (5000).

وهذه الدول الأطراف البالغ عددها 12 دولة تمتلك معاً نحو 75 بالمائة (170089) من مجموع الألغام (228000) التي تحتفظ بها جميع الدول الأطراف. وغالبية (37) الدول الأطراف التي تحتفظ بالألغام تبقى على ما بين 1000 و5000 لغم.<sup>24</sup> وهناك 20 دولة أخرى من الدول الأطراف تحتفظ بأقل من 1000 لغم.<sup>25</sup>

### الألغام المضادة للأفراد التي تحتفظ بها الدول الأطراف بموجب المادة 3

| الدول الأطراف |  |
|---------------|--|
| 77            | اخترت عدم الاحتفاظ بأي ألغام                                     |
| 20            | تحتفظ بأقل من 1000 لغم   |
| 37            | تحتفظ بما بين 1000 و5000 لغم                                     |
| 7             | تحتفظ بما بين 5000 و10000 لغم                                    |
| 5             | تحتفظ بأكثر من 10000 لغم (تقريباً ثلث مجموع الألغام المحتفظ بها) |

أفادت 25 دولة طرف بأنها استهلكت إجمالي 12416 لغمًا لأغراض البحث والتدريب خلال 2006. وفي 2005، كانت 14 دولة طرف قد أبلغت عن استهلاك 3702 لغم. أما في 2004، فكانت 24 دولة طرف قد أبلغت عن استهلاك 6761 لغم.

وهناك 44 دولة طرف على الأقل لم تبلغ عن استهلاك أي من الألغام المحتفظ بها في 2006.<sup>26</sup> وهناك 18 دولة لم تبلغ عن استهلاك أي ألغام للأغراض المسموح بها منذ دخول الاتفاقية حيز التنفيذ بالنسبة لتلك الدولة.<sup>27</sup> وصرحت الحملة الدولية لحظر الألغام الأرضية للدول الأطراف في أبريل/نيسان 2007 بأنها "مقتنعة قناعة متزايدة بأن هناك سوء استغلال واسع الانتشار للاستثناء الموجود في المادة 3 الذي يتيح الإبقاء على بعض الألغام المضادة للأفراد من أجل التدريب والتنمية. ويبدو أن العديد من الدول الأطراف تحتفظ بعددٍ من الألغام المضادة للأفراد أكثر مما تتطلب "الضرورة القصوى" وأنها لا تستخدم الألغام المحتفظ بها بموجب المادة 3 للأغراض المسموح بها. فقد حان الوقت للدول الأطراف لكي تفكر في هذا الأمر على أنه قضية امتثال خطيرة، وليست فقط قضية إبلاغ أو شفافية... ما لم تكن الدولة الطرف تحتفظ بالحد الأدنى من الألغام المضادة للأفراد بشكل واضح، وما لم تكن تستخدم الألغام فعلياً للأغراض المسموح بها، وما لم تكن تتعامل مع الأمر بشفافية مطلقة، عندئذٍ قد يكون من العدل أن يظن البعض أن الألغام مازالت في جوهر الأمر تُخزن وقد تُستخدم لأغراض القتال الحربي."<sup>28</sup>

ولطالما حثت الحملة الدولية لحظر الألغام الأرضية على ضرورة أن تعلن جميع الدول عن الأغراض الحقيقية والاستخدامات الفعلية للألغام المضادة للأفراد المحتفظ بها بموجب المادة 3. وكانت الدول الأطراف قد اتفقت في خطة عمل نيروبي (البند رقم 54) التي انبثقت عن مؤتمر المراجعة الأول في نوفمبر/تشرين الثاني - ديسمبر/كانون الأول 2004 على أن تقدم تقارير تفصيلية عن الأغراض الحقيقية والاستخدامات الفعلية للألغام المحتفظ بها. وفي الاجتماع السادس للدول الأطراف

<sup>24</sup> أفغانستان، أنغولا، الأرجنتين، بلجيكا، بوتان، البوسنة والهرسك، بلغاريا، كندا، تشيلي، قبرص، جمهورية التشيك، الدانمارك، دجيبوتي، الإكوادور، فرنسا، ألمانيا، اليابان، الأردن، كينيا، موزمبيق، ناميبيا، هولندا، نيكاراغوا، بيرو، البرتغال، رومانيا، سلوفاكيا، سلوفينيا، جنوب أفريقيا، أسبانيا، تنزانيا، تايلاند، أوغندا، أوكرانيا، فنزويلا، اليمن، زامبيا.

<sup>25</sup> بروندي، كولومبيا، جمهورية الكونغو، السلفادور، إريتريا، غينيا بيساو، هندوراس، أيرلندا، إيطاليا، لاتفيا، لوكسمبورج، مالي، موريتانيا، رواندا، سورينام، طاجكستان، توغو، المملكة المتحدة، أوروغواي، وزيمبابوي.

<sup>26</sup> أفغانستان، الجزائر، أنغولا، بنغلاديش، روسيا البيضاء، بوتان، البوسنة والهرسك، بلغاريا، بروندي، جمهورية الكونغو، قبرص، الدانمارك، دجيبوتي، الإكوادور، السلفادور، اليونان، غينيا بيساو، هندوراس، الأردن، مالي، موريتانيا، ناميبيا، هولندا، بيرو، البرتغال، رومانيا، رواندا، صربيا، سلوفاكيا، سلوفينيا، جنوب أفريقيا، السودان، سورينام، تنزانيا، توغو، تونس، تركيا، أوكرانيا، أوروغواي، فنزويلا، اليمن، زامبيا، وزيمبابوي. في 2005، كانت هناك 51 من الدول الأطراف لم تبلغ عن استهلاك أي ألغام؛ في 2004 كانت هناك 36 دولة طرف لم تستهلك أي ألغام؛ في 2003، كان العدد 26؛ وفي 2002، كان العدد 29.

<sup>27</sup> الجزائر، أنغولا، بنغلاديش، روسيا البيضاء، بروندي، جمهورية الكونغو، قبرص، دجيبوتي، اليونان، غينيا بيساو، الأردن، رواندا، صربيا، السودان، توغو، تونس، أوروغواي، اليمن. بالإضافة إلى ذلك، هناك سبع دول على الأقل من الدول الأطراف التي تحتفظ بأكثر من 1000 لغم لم تقم بتبلغ عن استهلاك أي ألغام لأغراض الأبحاث أو التدريب لمدة عامين متتاليين أو أكثر، وهي: بلغاريا، الإكوادور، البرتغال، رومانيا، سلوفاكيا، فنزويلا، وزامبيا. وقد أوضحت بعض الدول أن الأغراض التي تستخدم الألغام من أجلها لا تتطلب استهلاك (تدمير) الألغام.

<sup>28</sup> انظر <http://hrw.org/english/docs/2007/04/27/global15964.txt.htm>

في نوفمبر/تشرين الثاني - ديسمبر/كانون الأول 2005، اتفقت الدول الأطراف على اعتماد صيغة إبلاغ جديدة تطوعية وموسعة للنموذج "د" الخاص بالمادة 7، وذلك لتشجيع وتسهيل الإبلاغ عن الأغراض الحقيقية والاستخدامات الفعلية للألغام المحفوظ بها. ولم تستخدم الصيغة الجديدة للسنة التقييمية 2006 سوى 11 دولة فقط، وهو نفس عدد الدول في 2005.<sup>29</sup> وقد أدلت تسع دول بتصريحات حول الألغام التي تحتفظ بها خلال اجتماعات اللجان الدائمة في أبريل/نيسان 2007.

### تقارير الشفافية (المادة 7)

تنص المادة 7 من اتفاقية حظر الألغام على وجوب "تقديم كل دولة طرف تقريراً إلى الأمين العام للأمم المتحدة في أقرب وقت ممكن عملياً، وعلى أي حال في موعد لا يتجاوز 180 يوماً بعد دخول هذه الاتفاقية حيز التنفيذ بالنسبة لتلك الدولة الطرف" فيما يتعلق بالخطوات التي اتخذت لتنفيذ جوانب الاتفاقية. ومن ثم يتعين على الدول الأطراف تقديم تقرير سنوي، بحلول 30 أبريل/نيسان، حول السنة التقييمية السابقة.

خلال 2007 احتفظت الدول الأطراف بنسبة التزام مبهرة في تقديم تقارير الشفافية الأولية وهي 96 بالمائة، كما كان الحال في 2006 و2005. هذا مقارنة بـ 91 بالمائة في 2004، 88 بالمائة في 2003، 75 بالمائة في 2002، و 63 بالمائة في 2001. وقامت ست من الدول الأطراف بتقديم تقارير أولية منذ إصدار تقرير مرصد الألغام الأرضية لعام 2006: بوتان، بروناي، جزر كوك، غويانا، أوكرانيا، وفناتو. قدمت غويانا تقريرها الأول الخاص بالمادة 7، والذي كان مواعده في 29 يوليو/تموز 2004، في 26 أكتوبر/تشرين الأول 2006.

وهناك أربع من الدول الأطراف لها مواعيد نهائية قريبة لتقديم التقارير الأولية: الجبل الأسود (28 سبتمبر/أيلول 2007)، إندونيسيا (28 يناير/كانون الثاني 2008)، الكويت (29 يونيو/حزيران 2008) والعراق (30 يوليو/تموز 2008). وهناك ست من الدول الأطراف متأخرة في تسليم تقريرها الأولية: غينيا الاستوائية (28 أغسطس/آب 1999)، الرأس الأخضر (30 أبريل/نيسان 2002)، غامبيا (28 أغسطس/آب 2003)، ساو توم وبرينسيب (28 فبراير/شباط 2004)، إثيوبيا (28 نوفمبر/تشرين الثاني 2005) وهانتي (28 يناير/كانون الثاني 2007).

وفي تباين واضح مع نسبة الالتزام المبهرة بتقديم تقارير المادة 7 الأولية، كان هناك انخفاض للسنة الثالثة على التوالي في نسبة تقارير التحديث التي يتم تقديمها سنوياً، والتي كان مواعدها في 30 أبريل/نيسان 2007. اعتباراً من 15 أغسطس/آب 2007، كانت 81 دولة طرف قد قدمت تقارير التحديث للسنة التقييمية 2006. فهناك 70 دولة من الدول الأطراف لم تقدم تقارير التحديث والمؤسف أن هذا العدد يزيد عن العام الماضي بـ 15.<sup>30</sup> ونسبة الالتزام لعام 2006 المقدره بحوالي 54 بالمائة تقل عن نسب السنوات الماضية (2005: 62 بالمائة، 2004: 65 بالمائة، 2003: 78 بالمائة، و 2002: 62 بالمائة).

وفي تطور مشجع للغاية، قامت عدة دول غير أطراف في اتفاقية حظر الألغام بتقديم تقارير تطوعية خاصة بالمادة 7.<sup>31</sup> ففي أغسطس/آب 2006، قدمت المغرب تقرير الشفافية التطوعي الخاص بالمادة 7 الأول لها، وذلك للفترة من سبتمبر/أيلول 2005 إلى سبتمبر/أيلول 2006. إلا أنها لم تقدم أية معلومات عن الألغام المخزونة. وتقوم بولندا، وهي من الدول الموقعة، بتقديم التقارير التطوعية بصفة سنوية منذ عام 2003، كانت آخرها في 6 أبريل/نيسان 2007. وفي الاجتماع السابع للدول الأطراف في سبتمبر/أيلول 2006، أعلنت سريلانكا أنها تنوي تقديم التقرير المادة 7 الثاني لها؛ حيث أن تقريرها الذي قدمته في يونيو/حزيران 2005 لم يتضمن معلومات عن الألغام المضادة للأفراد المخزونة. كما أعربت عدة دول أخرى عن نيتها تقديم تقارير تطوعية، منها أرمينيا، أذربيجان، الصين، ومنغوليا.

### تدابير التنفيذ الوطنية (المادة 9)

تنص المادة 9 من "اتفاقية حظر الألغام" لعام 1997 على أنه "تتخذ كل دولة طرف جميع التدابير القانونية والإدارية الملزمة وغيرها من التدابير، بما يشمل فرض العقوبات الجزائية، من أجل منع أي نشاط محظور" من قبل الاتفاقية.

قامت 53 دولة فقط من أصل 155 دولة طرف بسن تشريعات وطنية جديدة لتطبيق الاتفاقية والوفاء بالالتزامات

<sup>29</sup> بلجيكا، كندا، تشيلي، كرواتيا، جمهورية التشيك، فرنسا، ألمانيا، اليابان، بيرو، طاجيكستان، والمملكة المتحدة  
<sup>30</sup> أندورا، أنتيغوا وباربودا، البهاما، بربادوس، بليز، بوليفيا، بوتسوانا، بروندي، كمبوديا، الكاميرون، الرأس الأخضر، جمهورية أفريقيا الوسطى، جزر القمر، كوستاريكا، ساحل العاج، دجيبوتي، دومينيكا، جمهورية الدومينيكان، السلفادور، غينيا الاستوائية، إثيوبيا، فيجي، الغابون، غامبيا، غانا، غرناطة، غواتيمالا، غينيا، غينيا-بيساو، غويانا، هايتي، أيسلندا، كينيا، كيريباتي، ليسوتو، ليبيريا، مدغشقر، ملاوي، ماليزيا، المالديف، مالي، مالطة، موناكو، ناميبيا، نارو، هولندا، النيجر، نيجيريا، بنما، بابوا غينيا الجديدة، باراغواي، رواندا، سان كيتس ونيفيس، سانتا لوتشيا، سان فينسنت والغرينادين، ساو توم وبرينسيب، صربيا، سيشيل، سيراليون، جزر سليمان، جنوب أفريقيا، السودان، سوازيلاند، تيمور الشرقية، توغو، ترينيداد وتوباغو، تونس، تركمنستان، أوروغواي، وفناتو.

<sup>31</sup> قدمت عدد من الدول الأطراف الحالية تقارير تطوعية عندما كانت مجرد دول موقعة، منها الكاميرون في 2001، غامبيا في 2002، وليتوانيا في 2002. كما أن لاتقيا قدمت تقارير تطوعية قبل أن تصبح دولة طرف في 2003 و2004 و2005.

المنصوص عليها في المادة 9. وهذا يعد ارتفاعاً بمقدار ثلاث دول أطراف منذ إصدار تقرير مرصد الألغام الأرضية لعام 2006: تشاد، بيرو، وتنزانيا. هذا وقد صرحت 27 دولة طرف بأنها بدأت في اتخاذ الخطوات اللازمة لسن التشريع. وبادرت كل من بروناي، جزر كوك، الإكوادور، هايتي، الأردن والجزيرة الأسود بالعمل في هذا الاتجاه في السنة الأخيرة. غير أن بعض الدول صرحت منذ أكثر من عامين بأنها تتخذ خطوات لسن التشريع، وهي بنغلاديش، بنين، الكونغو الديمقراطية، الغابون، غينيا، جامايكا، كينيا، مالوي، موريتانيا، موزمبيق، ناميبيا، نيجيريا، الفلبين، رواندا، سورينام، سوازيلاند، تايلاند، وأوغندا.

وأشارت 37 دولة طرف إلى أنها لا تعتقد بأنه يتطلب منها سن تشريع خاص لتنفيذ الاتفاقية. وانضمت بوتان إلى هذه القائمة في العام الماضي، معلنة أن الاتفاقية "مشرعة تلقائياً" بموجب القانون الوطني. وترى الحملة الدولية لحظر الألغام الأرضية أنه يجب على كل الدول الأطراف سن تشريع يشمل فرض عقوبات جزائية لأي انتهاك محتمل للاتفاقية في المستقبل ويضمن التطبيق الكامل لكل جوانب الاتفاقية.

و لا يملك مرصد الألغام الأرضية أية معلومات تفيد باتخاذ أية خطوات في 38 من الدول الأطراف لسن تشريعات وطنية ملائمة لتطبيق اتفاقية حظر الألغام.<sup>32</sup>

كما أصدرت اللجنة الدولية للصليب الأحمر كتيب معلومات حول كيفية تطوير تشريعات تنفيذ وطنية، وهو متوفر بالإنجليزية والفرنسية والروسية والأسبانية وكذلك على الموقع الإلكتروني للجنة الدولية للصليب الأحمر.<sup>33</sup>

### قضايا ذات اهتمام خاص

لسنوات عديدة كانت الحملة الدولية لحظر الألغام الأرضية قد تعرفت على قضايا ذات اهتمام خاص فيما يتعلق بتفسير وتطبيق بعض الجوانب من المواد 1 و2 و3 من اتفاقية حظر الألغام. تضمنت تلك القضايا: ما هي الأعمال المسموح بها أو غير المسموح بها بموجب الحظر الذي تفرضه الاتفاقية على مساعدة الأعمال المحظورة، خاصة في سياق العمليات العسكرية المشتركة مع الدول غير الأطراف في الاتفاقية، وتخزين وعبور الألغام الأجنبية، وانطباق الاتفاقية على الألغام المضادة للمركبات المزودة بصمامات حساسة أو بأجهزة منع المناولة، والعدد المقبول من الألغام المحتفظ بها لأغراض التدريب.

ومنذ أن دخلت الاتفاقية حيز التنفيذ في 1999، قامت الدول الأطراف بمناقشة تلك القضايا بصفة دورية في اجتماعات اللجان الدائمة وفي الاجتماعات السنوية للدول الأطراف، وحاول الكثيرون التوصل إلى تفاهم مشترك، وهو ما حثت عليه الحملة الدولية لحظر الألغام الأرضية واللجنة الدولية للصليب الأحمر.<sup>34</sup> واتفقت الدول الأطراف في خطة عمل نيروبي في 2004 وفي تقرير زغرب عن سير العمل في 2005 وكذلك تقرير جنيف عن سير العمل في 2006 على ضرورة استمرار المناقشة وتبادل وجهات النظر حول تلك القضايا.<sup>35</sup>

و رغم ذلك لم تعبر سوى دول قليلة عن آرائها في العام الماضي، خاصة فيما يتعلق بالمادتين 1 و2.<sup>36</sup> كان هناك استثناءً واحداً، حيث ذكرت الإكوادور في ردودها على استبيان قام به مرصد الألغام الأرضية أنها لم تشارك أبداً في عملية عسكرية

<sup>32</sup> أفغانستان، الباهاما، بربادوس، بوتسوانا، بروندي، الكامرون، الرأس الأخضر، جزر القمر، جمهورية الكونغو، ساحل العاج، دومينيكا، إثيوبيا، غينيا الاستوائية، إريتريا، فيجي، غامبيا، غانا، غرناطة، غويانا، إندونيسيا، العراق، الكويت، لاقتيا، ليبيريا، المالديف، ناورو، نيو، سان كيتس ونيفيس، سانتا لوتشيا، ساو توميه والبرنسيب، سيراليون، السودان، تيمور الشرقية، توغو، تركمنستان، أوكرانيا، أوروغواي، وفناتو.

<sup>33</sup> انظر [www.icrc.org/Web/Eng/siteeng0.nsf/html/57JR2C?OpenDocument](http://www.icrc.org/Web/Eng/siteeng0.nsf/html/57JR2C?OpenDocument)

<sup>34</sup> يذكر التقرير الأخير وبرنامج عمل الرئيس المتفق عليهما في اجتماع الدول الأطراف الخامس في بانكوك في سبتمبر/أيلول 2003 أن "الاجتماع نادى بأن تستمر الدول الأطراف في تبادل المعلومات ووجهات النظر، خاصة فيما يتعلق بالمواد 1 و2 و3، مصحوبة بروية لتحقيق التفاهم حول الكثير من الأمور بحلول مؤتمر المراجعة الأول." الرؤساء المشاركون للجنة الدائمة المختصة بالعمل والوضع العام للاتفاقية (المكسيك وهولندا) قاما في اجتماعات الجلسات الدورية في فبراير/شباط ويونيو/حزيران 2004 بتساورات هامة حول التوصل إلى تفاهم أو نتائج بخصوص تلك القضايا، ولكن بعض الدول الأطراف ظلت معارضة، ولم يتم التوصل إلى اتفاق أو تفاهم رسمي في مؤتمر المراجعة.

<sup>35</sup> خطة عمل نيروبي للفترة من 2005 – 2009 توضح أن الدول الأطراف ينبغي أن "تتبادل وجهات النظر والخبرات بشكل تعاوني وغير رسمي حول التطبيق العملي لمختلف بنود الاتفاقية، بما يشمل المادة 1 و2 و3، وذلك لمواصلة تعزيز التطبيق الفعال والثابت لهذه البنود."

<sup>36</sup> القضايا ذات الاهتمام الخاص التي بالنسبة للحملة الدولية لحظر الألغام الأرضية كانت مدونة بصورة أشمل في تقرير مرصد الألغام الأرضية لعام 2006 ص 17-22.

مشتركة مع دول غير أطراف في الاتفاقية، وأنها لم تتلق أبداً أي طلبات لعبور ألغام مضادة للأفراد من أراضيها، وأنها لم تنتج أي ألغام مضادة للمركبات مزودة بصمامات حساسة أو بأجهزة منع المناولة، وأنها ترى أن 1000 لغم هو الحد الأقصى المقبول لعدد الألغام التي يتم الاحتفاظ بها لأغراض التدريب.

وحدثت عدة تطورات ملحوظة تتعلق بالألغام كليومور والألغام من طراز OZM-72، وهما ليسا محظورين في اتفاقية حظر الألغام في جميع الأحوال لأنهما مصممان لكي يتيح التحكم عن بعد عن طريق وسائل كهربية (وهذا مسموح به بموجب الاتفاقية) ويتيح أيضاً التفعيل بواسطة الضحية عن طريق استخدام وسائل السحب الميكانيكية/صمامات أسلاك الفصل التي تتحرر بفعل الضغط (وهي محظورة في الاتفاقية). ومن أجل تحقيق الامتثال والشفافية، على الدول الأطراف اتخاذ الخطوات المناسبة وأن تبلغ بها في تقارير المادة 7، وذلك لضمان أن وسائل التفعيل بواسطة الضحية قد أزيلت بشكل نهائي وأن قواتها المسلحة قد تلقت تعليمات كافية بواجباتها القانونية.

في 2006 قامت روسيا البيضاء بتدمير المكونات التي تُفعل بواسطة الضحية الموجودة في 5536 لغم من طراز MON و 200826 لغم من طراز OZM-72. وخلال الاجتماع السابع للدول الأطراف في سبتمبر/أيلول 2006، أعلنت البوسنة والهرسك عن اكتشافها أكثر من 15000 لغم MRUD من طراز كليومور أثناء تفنيد مستودعات الأسلحة، وقالت "بما أن ألغام MRUD ليست مهيأة لضمان التفجير بالتحكم عن بعد، فإنه اعتبارها من الناحية التقنية ألغاماً مضادة للأفراد." وعليه فقد قررت البوسنة والهرسك تدمير تلك الألغام. وقالت أن "الألغام يجب أن تدمر لأسباب إنسانية...."<sup>37</sup>

للحصول على معلومات تفصيلية عن سياسات وممارسات الدول الأطراف فيما يخص أمور التفسير والتطبيق المتعلقة بالمواد 1 و2 و3 — والتي تعتبرها الحملة الدولية لحظر الألغام الأرضية أساسية لوحدة وسلامة الاتفاقية — أنظر الإصدارات السابقة من تقرير مرصد الألغام الأرضية.

<sup>37</sup> تصريح على لسان أميرة أريغوفيتش-هارمس، المستشارة بوزارة الخارجية، خلال الاجتماع السابع للدول الأطراف بجنيف، 20 سبتمبر/أيلول 2006.

## مكافحة الألغام: الدروس المستفادة من مكافحة الألغام خلال العقد الأخير

في أغلب الدول المتأثرة لم تعد الألغام الأرضية وطلعت من مخلفات الحرب ت سبب كوارث إنسانية—ونذ ك يف ضل الجهود الدعوية لمكافحة الألغام التي تبذلها العديد من المنظمات والدول والأفر لنخص بالذكر ع شرات الأوف من العاملين في مجال إزالة الألغام، على مدى العقد الأخير. ومنذ بداية عمليات إزالة الألغام الحديثة في نهاية الثمانينات تشير التقديرات إلى أنه تم تطهير أكثر من 1000 كيلومتر مربع من الأراضي الملوثة على مستوى العالم وإلغى عاف تلك المساحة من خلال أساليب تقليل المساحة والإلغاء.<sup>1</sup>

### مكافحة الألغام في 2006

بناء على المعلومات المتاحة، فإن مرصد الألغام الأرضية يرى أن برامج مكافحة الألغام والبعالم قامت بتطهير أكثر من 1400 ومتر مربع من الأراضي الملوثة خلال 2006. إضافة إلى ما أكثر من 1400 ومتر مربع من ميادين المعارك، وذلك بالرغم من عدم اكتمال المعلومات ووجود مشكلات كبيرة في إبلاغ المعلومات (نظر الجزء أذاهد ول جمع المعلومات).<sup>2</sup> وشكلت أفغانستان وكولومبيا أكثر من 50% من المساحة التي تم تطهيرها كما ادعت أفغانستان والعراق تطهير ميادين المعارك بما يعادل ثلثي إجمالي التقديرات العالمية من واقع تقارير برامج مكافحة الألغام بصفة عامة، فقد أسفرت عمليات إزالة الألغام عن تدمير ما لا يقل عن 217000 من الألغام المضادة لأفراد وما يقرب من 8000 من الألغام المضادة للمركبات بالإضافة إلى 2,15 مليون من المتفجرات من مخلفات الحرب؛ وشمل هذا الإجمالي نحو 95000 قذيفة غير منفجرة تم تدميرها في لبنان عقب المواجهات التي اندلعت بين إسرائيل وحزب الله في منتصف 2006.

وإحصاءات إزالة الألغام المسجلة للسنة التقويمية 2006 متقاربة جداً لإحصاءات عام 2005. إن إجمالي تطهير ميادين المعارك يمثل زيادة نسبتها أكثر من 60 بالمائة على المساحة المقدرة بـ 1400 ومتر مربع التي تم تطهيرها العام الماضي. بالإضافة إلى ذلك، فإن إطلاقاً لأراضي التي كان يشتبه في أنها ملوثة من خلال عمليات المسح أو غيرها من أشكال التحقق (باستثناء التطهير) نتج عنه 860 كيلومتر مربع آخرين في 2006، وهو ما يعادل ثلاثة أضعاف الرقم المسجل لعام 2005،<sup>3</sup> بالرغم من تحقيق أكثر من 60 بالمائة من هذا الإجمالي في البوسنة والهرسك وكامبوديا.

وقامت البرامج الرئيسية لمكافحة الألغام بتطهير أكثر من 110 كيلومتر مربع من الأراضي الملوثة بما يزيد على 275 كيلومتر مربع من ميادين المعارك في 14 دولة خلال 2006.

<sup>1</sup> عملية إزالة الألغام تغطي الأنشطة المختلفة التي تؤدي إلى إزالة التهديد الذي تشكله الألغام الأرضية ومخلفات الحرب المتفجرة، وخاصة عمليات المسح، وتقييم المخاطر، ورسم الخرائط، ووضع العلامات، وتسليم الأراضي التي تم تطهيرها أو إطلاقها. فالتطهير ما هو إلا جزء من عملية إزالة الألغام. ويعتبر لفظاً "إزالة الألغام" و"إزالة الألغام لأغراض إنسانية" مرادفين بموجب المعايير الدولية للعمل ضد الألغام. ومخلفات الحرب المتفجرة تشمل القذائف غير المنفجرة والقذائف المتفجرة المهملة.

<sup>2</sup> من الأمور المفاجئة غياب المعلومات عن إيران التي تمتلك برنامجاً ضخماً لتطهير الألغام.

<sup>3</sup> في 2005 تم تسجيل 260 كيلومتر مربع فقط من الأراضي التي تم إطلاقها.


#### إزالة الألغام وتطهير ميادين المعارك في 2006<sup>4</sup>

| تطهير ميادين<br>المعارك (كم <sup>2</sup> ) | تطهير المناطق<br>الملغومة (كم <sup>2</sup> ) | الدولة              |
|--|--|---------------------|
| 107,7                                      | 25,9   | أفغانستان           |
| 0  | 6,9  | أنغولا              |
| 5,5  | 2,1  | أذربيجان            |
| 0  | 3,3  | نة البوس<br>والهرسك |
| 0  | 51,9   | كمبوديا             |
| 2,3  | 0,2  | تشاد                |
| 0  | 9,5  | كرواتيا             |
| 99,5                                       | 5,7  | العراق              |
| 47,1                                       | 0  | لاوس                |
| 3,4  | 0,1  | لبنان               |
| 5,2  | 1,7  | سريلانكا            |
| 6,4  | 1,3  | السودان             |
| 0  | 1,0  | تايلاند             |
| 0  | 1,9  | اليمن               |
| <b>227,1</b>                               | <b>111,5</b>                                 | <b>الإجمالي</b>     |

إلا أنه عند مقارنة التقدم الذي تم إحرازه في إزالة الألغام في 2006 بالعام الماضي في قفله ليتوافق معه محدث كانت هناك اختلافات كبيرة في الأداء بين برامج مكافحة الألغام.

<sup>4</sup> هذه الجداول والرسوم البيانية وغيرها في هذا الجزء لا تشمل نتائج جميع برامج العمل ضد الألغام في العالم خلال 2006. تم اختيار أهم برامج العمل ضد الألغام التي توفرت عنها معلومات موثوقة. على سبيل المثال، فقد قدمت إيران في السابق أرقام هائلة عن عمليات التطهير إلا أنه لم يتسنى الربط بين المجموعات المختلفة من المعلومات. وبرنامج السودان حدد مساحة 7010 كيلومتر مربع من الطرق قام بإزالة الألغام من 814 كيلومتر مربع منها. واليمن لا تفرق بين تطهير ميادين المعارك والمناطق الملغومة في إحصاءاتها.

## تطهير حقول الألغام في 2005 و2006 (كم<sup>2</sup>)




في أفغانستان تسبب انخفاض التمويل الموجه لمكافحة الألغام خلال 2006 في تسريح بعض العاملين المضيفين ما أثر سلباً على نشاط إزالة الألغام (برغم أن المساهمات التي جاءت في وقت متأخر من العام أسفرت عن زيادة إجمالية في التمويل). وقام العاملون في إزالة الألغام بإطلاق 33 كيلومتر مربع في 2006 لتخفيض ستة كيلومترات مربعة فقط أي ما نسبته 4,3 بالمائة) عن العام الماضي برغم أن مجمل الانخفاض كان ضد نواقل حدوث بفعل التغييرات في نشاط إزالة الألغام: حيث كانت المساحات الملوثة التي تم تطهيرها والتي تقدر بـ 25,9 كيلومتر مربع أقل بمقدار الثلث عن 2005. ويرجع ذلك بشكل رئيسي إلى التخفيضات في الموارد البشرية في صفوف المنظمات غير الحكومية الأفغانية وفي المقابل ذلك، زاد نشاط تطهير ميادين المعارك – الذي قامته بشكل رئيسي المنظمات غير الحكومية الدولية والتي لم تتأثر بتخفيض الموارد البشرية – بنسبة ثمانية بالمائة ليصل إلى 107,7 كيلومتر مربع.<sup>5</sup>

أما في البوسنة الهرسك، فقد تم تطهير 3,3 كيلومتر مربع يدوياً في 2006، وهو ما يُلحق ثلثي المساحة المخطط لها فقط ويقف كثيراً عن عامي 2005 و2004 (الذي لم تتحقق فيهما أي ضحايا داف التخطيط). وأرجع مركز مكافحة الألغام في البوسنة والهرسك هذا النقص إلى التأخيرات الكبيرة في إجراءات عطاءات الاتحاد الأوروبي والعجز عن تنفيذ الأعمال المقدمة إلى صندوق الائتمان الدولي لإزالة الألغام ومساعدة ضحايا الألغام.

وكانت هناك زيادات في عمليات تطهير ميادين المعارك في 2006 عن 2005 في العديد من الدول الرئيسية ولاسيما العراق. ففي جنوب البلاد ورد ما يفيد بأن "المجموعة الدنماركية لإزالة الألغام" حققت ارتفاعاً حاداً في الإنتاجية بحيث نفذت عمليات تطهير ميادين المعارك على ما يقرب من 100 كيلومتر مربع خلال 2006، مقارنة بـ 3,3 كيلومتر مربع في 2005. وعمل المركز الإقليمي لمكافحة الألغام على المجموعة الدنماركية لإزالة الألغام على اختيار المناطق المطلية وتطهيرها بناءً على المعلومات التي جمعتها فرق الاتصال المجتمعي وفرق المسح التابعة له. ويقوم فريق عمل محلي بتنفيذ العمليات الميدانية بأكملها، ويعملون في ظل حماية توفرها وحدة أمنية مؤلفة من 100 شخص.

## تطهير ميادين المعارك في 2005 و2006 (كم<sup>2</sup>)

<sup>5</sup> يقدم هذا الجزء ملخصات موجزة للعمل ضد الألغام في عدة دول. ولمزيد من المعلومات والمصادر راجع التقارير الصادرة عن كل دولة في هذا العدد من مرصد الألغام الأرضية.



ولدت زال الألغام والمتفجرات من مخلفات الحرب تشكل تهديداً كبيراً للإنسان سبباً في وجوده الخصوص في تلك الدول التي نتج عن الصراعات الدائرة فيها وجود ألغام جديدة أو تعطيل إزالة الألغام المتفجرات من مخلفات الحرب تحصد الكثير من الأرواح (بالرغم من الصعوبات فجه مع معلومات دقيقة في الدول الثلاث جمهورية غينيا بيساو، تم زرع الألغام مخلفات متفجرة خلال صراع صير وق في شمال البلاد 7 كما تسبب استخدام إسرائيل غير الشرعي للذخائر الفرعية على نطاق واسع ضد لبنان في أغسطس 2006 في وقوع المئات من الضحايا من جراء ذلك 8 أفغانستان، ما زالت حالات الإصابة عالية بدرجة مستترة بالرغم من وجود واحد لأكثر برامج مكافحة الألغام فعالية.

إلا أنه في دول أخرى سقط عدد كبير من الضحايا في السنوات الأخيرة. ففي كمبوديا - وهي من أكثر الدول تضرراً في العالم - هم الالهة الملقاة بالظهير وال التخلص من القذائف المتفجرة في المناطق المحلية ذات الأولوية والملق المليئة بالألغام، بما في ذلك حزام الألغام (K-5) شكل كبير في تخفيض معدل الإصابات والخسائر في الأرواح بالمئات على مدى العامين الماضيين. 9

6 ليس بالضرورة أن يتسبب كل صراع في التلوث بالألغام. فعلى سبيل المثال، كانت هناك مخاوف من أن يؤدي التناحر في ساحل العاج إلى مشكلة ألغام جديدة، ولكن يبدو أن ذلك لم يحدث.

7 في هذا الصدد أفاد مركز الأمم المتحدة للعمل ضد الألغام بأنه تمت دراسة ومراجعة إطار الأمم المتحدة لتخطيط العمل ضد الألغام والاسد تجابة السريعة مراجعة شاملة ودقيقة في 2004 وأنه وُضع في محك مرتين خلال 2006، كانت أولها أثناء حالة الطوارئ التي حدثت في غينيا بيساو في شهر مارس 2006 فكانت الحاجة الملحة إلى زيادة عناصر العمل ضد الألغام بشكل كبير للاستجابة للكارثة الإنسانية في جنوب لبنان وأدى الدعم الذي قدمه المانحون إلى تمكين مركز الأمم المتحدة للعمل ضد الألغام من التعامل مع الموقف في لبنان ببطء مناسب وسريعة وبالتزام مع تعهده الم وارد المخصصة. انظر مركز الأمم المتحدة للعمل ضد الألغام "التقرير السنوي لعام 2006"، نيويورك، ص 21.

8 من النتائج الإيجابية القليلة للمعانة التي لحقت بسكان لبنان هي الدروس التي استفاد منها مجتمع إزالة الألغام عن كيفية التخلص الناجح والأمن من الذخائر الفرعية المختلفة من خلال برنامج التطهير الطارئ. انظر، على سبيل المثال، المذكرة الفنية للعمل ضد الألغام "تطهير الذخائر العنقودية" (بناء على التجربة اللبنانية)، التي خضعت للتطوير في منتصف 2007 كجزء من المعايير الدولية للعمل ضد الألغام (IMAS).

9 أنشأت الحكومة الكمبودية المدعومة من فيتنام حزام الألغام (K-5) لردع المقاومة بعد أن أخرج الخمير الحمر من الحكومة عام 1978؛ وتم بعد ذلك توسيع رقعة الحزام عن طريق "التلغيم البغيض" ويمتد هذا الحزام بطول الحدود التايلاندية لمسافة 700 متر مربع، وكان من مسؤولاً عن أغلب الخسائر البشرية الأخيرة الناتجة عن الألغام في كمبوديا وقد حدث انخفاض حاد في ضحايا الألغام ومخلفات الحرب المفجرة في كمبوديا حيث انخفضت



## إزالة الذخيرات في لبنان

خلفت الحرب التي دارت رحاها بين إسرائيل وحزب الله والتي استمرت طوال الفترة من 12 يولي و تم وز وحتى 14 أغسطس/أب عام 2006 بؤرة جديدة للألغام في لبنان. تشير تقديرات الأمم المتحدة إلى سقوط نحو أربعة ملايين ذخيرة على لبنان سقط، معظمها في الأيام القليلة الأخيرة من الحرب، وقدرت الذخائر التي لم تنفجر بما يقرب من مليون ذخيرة. إلا أنه يوجد ما يقرب من 12 شهراً من شدة التطهير، أعاد مركز الأمم المتحدة لتدقيق مكافحة الألغام تقدير ما تبقى من الذخائر التي لم تنفجر بحوالي 500000 ذخيرة.

وبنهاية شهر يوليو/تموز 2007، زادت المساحة المقدرة التي ظهرت بها بؤرة الذخائر العنقودية إلى 37,5 كيلومتر مربع. غير أنه بمنصف شهر أغسطس/أب لم تكن إسرائيل قد قدمت معلومات فصيل عن الضربات من حيث نوع وكمية ومواقع الذخائر العنقودية التي استخدمت وذلك رغم مناقشات عديدة من قبل الأمين العام للأمم المتحدة وغيره من كبار المسؤولين بالمنظمة بتقديم تلك المعلومات.

وبنهاية 2006، كان قد تم تطهير نحو 4 كيلومتر مربع من الملغومات المنظمة من قبل المنظمات غير الدول الدولية والقوات المسلحة اللبنانية ومتعهدين تجاريين، وذلك بتدمير 94544 ذخيرة. وقد لقي ثمانية من أفراد التطهير حتفهم وأصيب 17 آخرون خلال عمليات التطهير روفي أواخر أغسطس/أب 2007 أصيب أحد مطلقين في تطهير الألغام وسويدي الجنسية - أثناء إلقاء القنابل العنقودية في قرية قاععية الجسر بمنطقة النبطية.

وبنهاية 2007، أشارت تقديرات بعثة الأمم المتحدة في لبنان إلى أنه من المتوقع أن يكون قد تم تطهير 30 كيلومتر مربع، فتنبقى مساحة 10 كيلومتر مربع يتطلب تطهيرها في 2008.

---

من 875 في عام 2005 إلى 450 حالة في عام 2006، وبإثباته من الخسائر البشرية الناتجة عن الألغام ومخلفات الحرب المتفجرة وقعت في أربع مقاطعات فقط على الحدود مع تايلاند؛ وتقدر الخسائر البشرية الناتجة عن القذائف غير المنفجرة بأكثر من نصف إجمالي الخسائر البشرية التي وقعت في كمبوديا. واستمر معدل الانخفاض الحاد في 2007.

وفي الأماكن التي لم تعد الألغام والمتفجرات من مخلفات الحرب تشكل كارثة إنسانية، فإنها تظل عقبة أمام عمليات إعادة الإعمار والتنمية وتشكل خطراً على استقرار البلاد عند انتقالها من مرحلة الطوارئ.<sup>10</sup> وفي المناطق ذات الأراضي عالية الخصوبة، مثل منطقة جنوب شرق آسيا، فإن تلوث الألغام والمتفجرات من مخلفات الحرب يعوق تربية الماشية وزراعة المحاصيل، وكلاهما من المقومات الأساسية للاقتصاد على المستوى المحلي.<sup>11</sup> وتتسبب الألغام والمتفجرات من مخلفات الحرب في تعطيل مشروعات شق الطرق اللازمة للانتقال الآمن والسريع للسلع والعمالة، مما يجعلها عملية أكثر تكلفة، كما أنها تؤثر على غيرها من البنى التحتية الضرورية. وعندما لا يكون تقليل عدد الضحايا هو الهدف الرئيسي، فإن الجهود المبذولة لضمان أن نزع الألغام يعزز برنامج إعادة الإعمار - من خلال تحديد الأولويات والتنسيق الفعال - تأتي في الصدارة.<sup>12</sup> وهذا هو الحال الآن في دول مثل أنغولا وإثيوبيا وموزمبيق وفيتنام.<sup>13</sup>

وبالرغم من ذلك، فإن إزالة الألغام في الأعمار الأخيرة، فلات زال هناك دولت أثره الإلغام والمتفجرات من مخلفات الحرب. وتشير أبحاث مرصد الألغام الأرضية إلى أن هناك 99 دولة وثمانينها أطق أخرى متضررة بصورة أو بأخرى من مناطق ألغام و/أو ميادين معارك بها.<sup>14</sup>

### الوفاء بالالتزامات الواردة في المادة 5

لا ينبغي أن يكون هناك أي لبس حول الشروط المطلوبة للوفاء بما ورد بالمادة 5 من اتفاقية حظر الألغام. حيث يطلب من كل دولة تخطى رقعته وتطهير ركامه لمنع إطلاق الملغوم والخاضع لقيادتها أو سيطرتها في غضون 10 سنوات تاريخ انضمامها للاتفاقية.<sup>15</sup> وكما تنص المادة 5، فإن ذلك يشمل كحد أدنى معاينة المناطق التي يشتبه في وجود ألغام مضافة

<sup>10</sup> قام مركز جنيف الدولي لإزالة الألغام للأغراض الإنسانية على بوضع مبادئ وإرشادات لربط العمل ضد الألغام بالتنمية. ففي مسودة يونيو/حزيران 2007، تم تحديد أربعة مبادئ للسلطة الوطنية المختصة بالعمل ضد الألغام وهي: (1) الأخذ بزمام المبادرة في ضمان وفاء الدولة بالتزاماتها القانونية الدولية؛ (2) إظهار الملكية الوطنية لمشكلة الألغام/مخلفات الحرب المتفجرة؛ (3) التأكد من إدماج العمل ضد الألغام في خطط التنمية الوطنية أو الإقليمية أو شبه الوطنية من أجل ضمان اتساق العمل ضد الألغام مع التنمية؛ (4) ضمان تبادل المعلومات والتعاون عبر القطاعات وما بين الجهات الرئيسية؛ انظر "الربط بين العمل ضد الألغام والتنمية: خطوط إرشادية للدول المتأثرة بالألغام"، [www.gichd.org](http://www.gichd.org).

<sup>11</sup> على سبيل المثال، بالرغم من التأثير الاقتصادي الاجتماعي في الإكوادور يعد ضئيلاً على المستوى الوطني، إلا أن التلوث بالألغام ومخلفات الحرب المتفجرة يقيد سبل العيش ويعرضها للخطر في المناطق الحدودية ذات الكثافة السكانية المنخفضة؛ وكانت قبيلتي "شوار" و"أشوار" الأكثر تضرراً على وجه الخصوص حيث منعوا من الوصول إلى مساحات شاسعة من الأراضي التي يزرعونها ويقومون فيها بأعمال الصيد.

<sup>12</sup> على سبيل المثال، ورد أن عمليات إزالة الألغام في أقاليم الأورو ولوجا ومورونا سانتياجو في الإكوادور وفي منطقة أمازوناس في بيرو، في المنطقة الحدودية المتأثرة الواقعة بين الدولتين، قد ساعدت على إنشاء ثلاث طرق رئيسية وجسر دولي يُتوقع أن يستفيد منهم 500000 من سكان تلك المناطق.

<sup>13</sup> توصل مركز العمل ضد الألغام في إثيوبيا في تقييم أجراه في 2006-2007 إلى أن المكتب الإثيوبي للعمل ضد الألغام "يحرز تقدماً ملموساً منذ إنشائه. وقد أسهمت عملياته في إزالة الألغام إسهاماً ملحوظاً في جهود إعادة الاستقرار وإعادة التوطين في المناطق المتضررة من الحرب في منطقتي تيجراي وأفار، مما أعطى مميزات اقتصادية واجتماعية لتلك المناطق وعزز استعادة إثيوبيا لعافيتها في فترة ما بعد الحرب".

<sup>14</sup> فيما يلي أسماء الدول الـ 99 (الدول الأطراف بالخط العريض) والمناطق الثمانية (بالخط المائل) التي تعاني من مناطق ملغومة أو ميادين معارك:

أفغانستان، ألبانيا، الجزائر، أرمينيا، أفغانستان، أذربايجان، بليز، بوليفيا، بوتان، البوسنة والهرسك، بوروندي، كمبوديا، تشاد، تشيلي، كولومبيا، جمهورية الكونغو، جمهورية الكونغو الديمقراطية، جزر كوك، ساحل العاج، كرواتيا، مالاو، قبرص، الدانمرك، جيبوتي، الإكوادور، مصر، سلفادور، إريتريا، إسبانيا، إثيوبيا، فرنسا، جيبوتي، جورجيا، اليونان، غواتيمالا، غينيا بيساو، هندوراس، الهند، إندونيسيا، إسرائيل، العراق، الأردن، كينيا، مالاو، فوالمكوت، كيريباتي، لاوس، لاوس، لاتفيا، ماليزيا، مالي، مالتا، جمهورية مقدونيا، موزمبيق، نيجيريا، نيكاراغوا، النيجر، كوريا الشمالية، عمان، باكستان، فلسطين، بنما، بيرو، الفلبين، بولندا، روسيا، رواندا، السعودية، السنغال، كازاخستان، سيراليون، جزر سليمان، الصومال، أرض الصومال، كوريا الجنوبية، سريلانكا، السودان، سوازيلاند، سوريا، تايوان، تايلاند، تونس، تركيا، أوغندا، أوكرانيا، المملكة المتحدة (فوكلاند)، أوزبكستان، فانواتو، فنزويلا، فيتنام، الصحراء الغربية، اليمن، زامبيا، زيمبابوي. وقد أضاف مرصد الألغام الأرضية في دول/المناطق التي ظهرت أثره بمخلفات الحرب المتفجرة القائمة السابقة للدول المتأثرة بالبلغم وأجرت تعديلات أخرى عليها حيث تم حذف الولايات المتحدة (رغم أنها لم تزل تحتلها) وضمها إلى ملغومة في مواقع التدريب؛ وأيضاً فيتنام وجزر كوك وجمهورية فانواتو (حيث توجد بها بؤر من مخلفات الحرب العالمية الثانية)؛ كما لم تدخل في هذه القائمة دول أخرى بها مخلفات الحرب المتفجرة حيث أنها لم تتأثر بها أو لم يعرف أنها تأثرت بها. أما بنغلاديش وجيبوتي وهندوراس، فهن في تواجدهن تهديد دائم بملغوم الألغام الأرضية بالرغم أنها لا تعترف بالألغام مضافة ومادة 5 من اتفاقية حظر الألغام. إضافة إلى ذلك، تزعم الأرجنتين أنها متأثرة بالألغام بمقتضى سيادتها المزعومة على جزر فوكلاند.

<sup>15</sup> السيادة تشمل كافة أراضي الدولة "ذات السيادة" في ذلك الأقاليم التي تتمتع بالحكم الذاتي والموثوق الأخرى التابعة لها والواقعة خارج أراضيها، أما السيطرة فتشمل الأراضي الأخرى التي تحتلها أو تمارس سلطتها عليها حتى وإن كان هذا الاحتلال يلقى معارضة أو يعتبر غير شرعي. والسيادة أو السيطرة كل على حدة تتضمن مسؤولية قانونية فلا يستلزم الاثنان معاً. والطق التي تدخل تحتها سيادة الدولة الطرف ولكن لا تخضع لسيطرتها الفعلية (مثل المناطق التي تحتلها الجماعات المسلحة غير الحكومية) تدخل أيضاً في هذا الإطار، إلا أن القانون الدولي يتساهل في حالة عدم قدرة الدولة على التدخل في مثل هذه الظروف.

للأفراد بها وكذلك تطهير كل منطقة يتأكد وجد للألغام المضادة للأفراد بها وفقاً للمعايير الدولية.<sup>16</sup> ومن ثم، فإن الاكتفاء بوضع علامات بشكل "دائم" لتمييز المناطق الملوغمة لا يمثل وفاءً بالمادة 5، بالرغم أنه يعد أحد الشروط المؤقتة المطلوبة إلى أن يتم تطهير المناطق الملوغمة.

لم يظهر مصطلح "خال من الآثار" في اتفاقية حظر الألغام، وهو عرضة لتفسيرات مختلفة، كأن يقصد به عمل سد ياج دائم بدلاً من تطهير بعض المناطق الملوغمة، أو أنه لا توجد ضرورة لتطهير الأراضي الملوغمة في المناطق غير المأهولة أو التي يصعب الوصول إليها. بقلم المادة 5 من اتفاقية حظر الألغام لا تسمح بمثل هذه الاستثناءات كما أن الحملة الدولية لحظر الألغام الأرضية لا تؤيد استخدام هذا المصطلح.<sup>17</sup>

ولم تنص الاتفاقية على أن الدولة لا بد أن تكون خالية من الألغام بل أعلن أنها قد أوفت بالتزامات المادة 5.<sup>18</sup> فيعد التحقق من المناطق التي يشتبه في تلوثها بالألغام وتطهيرها كافياً لتأكيد وجود الألغام بموجب ثم الوفاء بالتزامات المادة 5، فإنه قد يتم في المستقبل اكتشاف مناطق لم يعرف عن وجود الألغام بها في السابق من أجل هذه الاحتمالات، ينبغي الإبقاء على تطهير الألغام المتبقية أولاً تخلص من تلك المناطق المتفجرة؛ ينبغي تطهير المناطق الملوغمة التي تم اكتشافها حديثاً بدون تأجيل والإبلاغ عنها بشكل واف في تقارير الشفافية الواردة في المادة 7.<sup>19</sup>

### التقدم المحرز في الوفاء بالتزامات المادة 5

في حين أحرزت برامج مكافحة الألغام تقدماً ملحوظاً في عدة دول أطرافها الوفاء بالتزامات المادة 5، فإن معدل التقدم في دول أخرى كثيرة ليس على المستوى المطلوب وفي خطة عمل نيروبي التي تم إقرارها عام 2004 خلال مؤتمر المراجعة، تعهدت الدول الأطراف بضمان عدم المطالب بتجديد المواعيد النهائية المحددة لها في المادة 5 إلا من "عدد قليل، إن وجد" من الدول الأطراف.

<sup>16</sup> تسعى "مبادرة الانتهاء التابعة لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي إلى تسريع حل ضد الألغام في الدول التي يهدد وجودها وتؤدي الجهد والمشاركة والاستثمارات التي تصل إلى 10 ملايين دولار إلى حل مشكلة الألغام الأرضية في المهلة الزمنية المحددة. وبالرغم أن مبادرة الانتهاء تهدف إلى التركيز على مشكلة الألغام المضادة للأفراد في محاولة للوفاء بالتزامات التي تنص عليها الاتفاقية، فإنها تسعى أيضاً لتنمية قدرات التطهير والمسح الوطني. تم من أجل تطهير مخلفات الحرب المتفجرة وتحقيق الملكية الوطنية لبرنامج العمل ضد الألغام بحيث تكون القدرات الوطنية مجهزة ودرية للتعامل مع أية مشكلة ألغام متبقية قد تظهر بعد أن يتم الوفاء بالمواعيد النهائية المحددة في الاتفاقية جاء ذلك في رسالة إلكترونية تم إرسالها من قبل نيروبي في 22 أغسطس/آب 2007.

<sup>17</sup> الحملة الدولية لحظر الألغام الأرضية "آراء حول الوفاء بالتزامات المادة 5"، مايو/أيار 2006.

[www.icbl.org/content/download/22248/413788/file/Article5Fulfillment-May2006.doc](http://www.icbl.org/content/download/22248/413788/file/Article5Fulfillment-May2006.doc)

<sup>18</sup> على الرغم من الإعلان عن الانتهاء من أعمال التطهير في يونيو/حزيران 2004 هذه الدراسات، فقد لاحظت منظمة الدول الأمريكية في نفس العام أن بعض المناطق ستظل معرضة لخطر وقوع حوادث ألغام في المستقبل، ولا سيما في المناطق الحدودية، بسبب طبيعة زرع الألغام والعوامل البيئية. وتشير المعلومات المتاحة أن دولة هندوراس قد امتثلت لشروط المادة 5، ولكن لا يمكنها الادعاء بأنها أصبحت "خالية من الألغام" ويستلزم الأمر استمرار وجود عناصر متبقية لإزالة الألغام.

<sup>19</sup> لذلك فبالرغم من احتمال وجود ألغام متبقية في جيبوتي (لا يزال الألغام الملتصقة بجزر عبقها) وحول مستودع الذخيرة التابع لها في منطقة الدوه)، ولكن بما أن برنامج العمل ضد الألغام قام بتطهير كافة المناطق الملوغمة والمعروفة، فلا ينبغي وجود ألغام متبقية من إعلان الوفاء بالتزامات المادة 5.

الدول الأطراف الملزمة بمواعيد نهائية محددة في المادة 5 في الفترة 2009-2010<sup>20</sup>

| لا يتوقع أن تفي<br>بمهلة العشر سنوات<br>الأرجنتين (جزر<br>فوكلاند) | قد تفي بمهلة<br>العشر سنوات<br>ألبانيا | لم تتحقق من<br>المناطق الملوثة<br>ناميبيا | انتهت من التطهير<br>المطلوب<br>كوستاريكا |
|--|--|---|--|
| اليوسنة والهرسك  | الدنمارك                               | الفلبين                                   | جمهورية مقدونيا<br>اليوغوسلافية السابقة  |
| كولومبيا   | جيبوتي                                 |   | غواتيمالا                                |
| تشاد   | الإكوادور                              |   | هندوراس                                  |
| كرواتيا  | فرنسا (جيبوتي)                         |   | سورينام                                  |
| موزمبيق  | الأردن                                 |   |  |
| النيجر   | ملاوي                                  |   |  |
| بيرو   | نيكاراغوا                              |   |  |
| السنغال  | رواندا                                 |   |  |
| طاجكستان   | سويسرا                                 |   |  |
| تايلاند  | تونس                                   |   |  |
| المملكة المتحدة<br>(جزر فوكلاند)                                   | أوغندا                                 |   |  |
| فنزويلا  |  |   |  |
| اليمن  |  |   |  |
| زيمبابوي   |  |   |  |

وقد عجزت أربع من الدول الأطراف التي ستحل مواعيدها النهائية في 2009 وهي فرنسا والنيجر والمملكة المتحدة وفنزويلا، عن البدء في عمليات التطهير الرسمية، وهو ما قد يعتبر فشلاً في احترام الشرط الوارد في الاتفاقية بتطهير المناطق الملوثة "بأسرع ما يمكن". والمنطقة الملوثة الخاضعة للسيادة أو السيطرة الفرنسية في المنطقة المحيطة بجزر فوكلاند الواقعة في منطقة الدودة في الإقليم الخاضع للسيطرة الفرنسية في جيبوتي. وفي أبريل/نيسان 2007، ذكرت فرنسا أنه يتم إجراء كافة الاستعدادات اللازمة للبدء في عملية التطهير بأسرع ما يمكن، وسوف يتم الانتهاء منها في جميع الأقاليم بحلول الموعد النهائي لفرنسا في 1 مارس/آذار 2009 مع ذلك فقد تأخر البدء في عمليات التطهير كثيرًا بدون مبررات واضحة. وعلى مدى الثماني سنوات التي مرت على انضمام فرنسا للاتفاقية، لم يُزال لغماً واحداً من منطقة الدودة.

أما النيجر - وموعدها النهائي المحدد في المادة 5 في الأول من سبتمبر/أيلول 2009 - فلم تحرز سوى تقدماً طفيفاً منذ أن قدمت مسودة خطة لمكافحة الألغام المملوثة 2004-2006، اجتماعات اللجنة التي عقدت في فبراير/شباط 2004.<sup>21</sup>

وبالنسبة للمملكة المتحدة وموعدها النهائي في الأول من مارس/آذار 2006 - فلديها منذ إطلاق مفاوضات في جزر فوكلاند التي تمارس عليها مساعيها أو سيطرتها التي تدعي الأرجنتين بين أيديها بيطرتها عليها أو في يونيو/حزيران 2006، صرحت المملكة المتحدة بأنها تتعهد بالوفاء بالتزاماتها المحددة في الاتفاقية. إلا أنه في منتصف 2007م تكن المملكة المتحدة قد بدأت عمليات التطهير الرسمية، أو حتى وضعت جدولاً زمنياً واضحاً أو خطة عمليات. وذكرت المملكة المتحدة في معرض تفسيرها لأسباب التأخير الطويل منذ انضمامها للاتفاقية أن لهذه المفاوضات الثنائية التي تجري بشأن النزاع على السيادة تتسم

<sup>20</sup> العمود المعدل من "المناطق الملوثة" المؤكدة "يتضمن دول الأطراف التي لا يزال واضح ما إذا كانت توجد بها مناطق ملوثة ومساحة هذه المناطق إن وجدت، مما يتطلب مزيد من عمليات المسح وفقاً للفقرة 2 من المادة 5. وقد زعمت الأرجنتين مساعيها على جزر فوكلاند وأعلنت في تقرير المادة 7 أنها متأثرة بالألغام.  
<sup>21</sup> لم تحضر النيجر اجتماعات اللجنة الدائمة في 2005 و2006 و2007 مع رفض مساعيها في إزالة الألغام أو طلب المساعدة من الدول الأطراف الأخرى.

بأنها عملية بالغة التعقيد والتدقيق! أن المملكة المتحدة لم تكن مضطرة لانتهاج مسلك المفاوضات الثنائية وليس هناك سبب فني يبرر عدم بدءها عمليات إزالة الألغام في وقت سابق.

وصرحت فنزويلا - وموعدها النهائي في الأول من أكتوبر/تشرين الأول 2009 - على الملأ أنها ستبقي على حق ولي الألغام القائمة للأغراض الدفاعية (وهو ما قد يشكل انتهاكاً للمادة 1 من الاتفاقية، كما أنه يحمل شبهة عدم الامتثال لشرط الوفاء بمهلة التطهير المحددة في المادة 5). وفي اجتماعات اللجان الدائمة التي عقدت في أبريل/نيسان 2007، صرحت فنزويلا بأنها لم تحرز أي تقدم لأنها لم تجد دبع دبغيبلا الألغام المضادة للأفراد المستخدمة لحراسة قواعدها البحرية بكم الأكدت وزارة خارجية فنزويلا في يوليو/تموز 2007 أنها بصدد إعداد طلب لتمديد المهلة المحددة في المادة 5.

ولا يعرف على وجه التحديد درجة التلوث المتبقي في ناميبيا والفلبين، لذلك مازالت التزاماتهما بموجب المادة 5 غير واضحة المعالم.

وصرحت البوسنة والهرسك (موعدها النهائي في الأول من مارس/آذار 2009) في اجتماعات اللجان الدائمة التي عقدت في 7 أبريل/نيسان بأنها "لن تتمكن من الوفاء بالالتزامات المنوطة بها بموجب المادة 5 لأنها قد بدأت في إعداد طلب تمديد. وإستراتيجيتها لمكافحة الألغام لفترة 2005-2009 لا تتهدف لتقليل خطر الألغام والقذائف غير المنفجرة وتأثيرها الاجتماعي والاقتصادي "إلى مستوى مقبول".


وفي ضوء درجة تلوثها بالألغام، فالرؤية متوسطة الأجل التي تبنتها كمبوديا هي أن تصبح خالية من آثار الألغام بحلول عام 2012.<sup>22</sup> وفي أبريل/نيسان 2006، أعلنت الأمم المتحدة للجمعية الكمبودية لمكافحة الألغام يوم ساعة الضحايا أن كمبوديا لن تستطيع الوفاء بالموعد النهائي وأن الأمم المتحدة ستلزم كمبوديا بالمهلة "وذلك للحكومة ستفصح عن مدهلتمديد المطلوبة عند التقدم بطلبها وسوف توضح بالتفصيل الأسباب التي دعته لذلك.

وفي أبريل/نيسان 2007 أعلنت تشاد هوعدها النهائي في الأول من نوفمبر/تشرين الثاني 2009) أنه بالرغم أن تطهير أقل من 10 كيلومتر مربع من المساحة الأصلية المقدرة بـ 1081 كيلومتر مربع "قريباً من مثيل رللا سخرية، إلا أنه يتوافق بالفعل مع تخفيض المساحة لنحو 57 بالمائة من إجمالي المساحة"، والتي تبلغ بالتحديد 616,5 كيلومتر مربع من المناطق ذات الأثر المخفض والمتوسط الارتفاع مع ذلك، إن للمعلومات المتاحة عن عمليات التدمير في عمليات التطهير، ونقص التمويل كلها عوامل تشير إلى أن تشاد لن تفي بموعدها النهائي المحدد في المادة 5.

وفي 10 يوليو/أيار 2006 ذرت كرواتيا أنه أن فرص وفها بالموعدها النهائي في الأول من مارس/آذار 2009 "ضئيلة للغاية". ومنذ عام 1998 قام المركز الكرواتي لمكافحة الألغام بإطلاق 13 كيلومتر مربع من الأراضي للمجتمعات المحلية نتيجة لأعمال إزالة الألغام والمسح العام أو الفني وفي بداية 2007، ذكرت كرواتيا أن أعمال المسح العام الإضافية ستعمل على خفض المناطق الملوثة المقدرة إلى نحو 1000 كيلومتر مربع وفي أبريل/نيسان 2007 أبلغت كرواتيا الدول الأطراف بقدرتها على تطهير حوالي 40 كيلومتر مربع سنوياً (برغم أنه لم يسبق لها أن حققت هذا الكم).

<sup>22</sup> الإستراتيجية الوطنية للعمل ضد الألغام، الطبعة الثالثة، الجمعية الكمبودية للعمل ضد الألغام ومساعدة الضحايا، فنوم بنه، مارس/آذار 2005،

## إزالة الألغام في كرواتيا في الفترة 2002 - 2006 (كم<sup>2</sup>)



أعدت الإكوادور خطة عمل لمكافحة الألغام تحدد الانتهاء من عمليات التطهير في 2010، ورغم أنموذجها النهائي المحدد في المادة 5 في الأول من أكت وبرث شرين الأول 2009. إلا أن الإكوادور قد ذكرت أنها لا تبتذل ل الجهد واللازمة لانتهاء من عمليات التطهير في 2009...". وقد زعمت أيضاً أن هناك عند صرين أساسين للالتزامه بالموعده النهائية المدد في المادة 5 للمع داتالميكانيك المنقذبة وال دعم الم الي ال دولي وقدي أن هناك م شروع معيولالافد اد الأوروي بي لتمكين الإكوادور من "تحقيق هدف إعلان أراضيها الوطنية خالية من الألغام المضادة للأفراد في 2010".

وفي الأردن لم تكن عمليات تطهير ر حقول الألغام الواقعة على حدودها الشمالية مع سوريا، والغوقع أن تستغرق عامين، قد بدأت في أبريل/نيسان 2007، مما أثار الشك في قدرتها على الوفاء بموعدها النهائي المحدد في الأول من مايو/أيار 2009 وقد أكد رؤ فيهم اسد أيق الأوردن لا تسعى فقط لأن تصلح البيولة الأولى التي يعطى ن خلوهام من الألغام بحل 2009، بل أنها أيضاً تطمح لأن تصبح محورا إقليمياً لمكافحة الألغام في الأعوام القادمة".

وفي موزمبيق - وموعدها النهائي في الأول من مارس/آذار 2009 - كبير المستشارين الفنيين لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي أنه مع الأخذ في الاعتبار جميع عمل سيناريوهات التنجيط بتقدم عمليات إزالة الألغام حتى الآن المهمة المستقبلية، فإنه من الواضح أن حكومة موزمبيق قد تطلب تمديد موعدها النهائي. من المحتمل حتى نهاية 2010. وفي مارس/آذار 2007، شرعت موزمبيق في الإعداد لطلب تمديد؛ إذا حصلت على الموافقة على هذا الطلب فينتوقع أن يتمدمجه في الخطة القومية لمكافحة الألغام للفترة 2007-2010.

وفي نيكاراغوا (موعدها النهائي في الأول من مايو/أيار 2009) ت وزارة الدفاع على رغبتهما في الانتهاء من عمليات التطهير رغبر أن نيكاراغوا طلبت 500 مليون دولار أمريكي من المانحين الدوليين لتمويل عمليات إزالة الألغام في عامي 2007 و2008، وذكرت أنه بدونها ستمتد أعمال إزالة الألغام إلى عام 2009 أو 2010.

وفي بيرو (هو دهها النهائي في الأول من مارس/آذار 2009) دبعثة المراقبة لعام 2006 لتتابع العمل شروع المشترك بين الإكوادور وبيرو والممول من الاتحاد الأوروبي لإزالة الألغام في منطقة جبال الكوندور الثلثاء لعلهاون الجيد، إلا أنها لاحظت وجود بعض المشكلات الإدارية، وخاصة في بيرو التي أحرزت تقدماً ضئيلاً في تنفيذ المشروع.

وصرحت السنغال، رغم التأخير الشديد في إعداد برنامج إزالة الألغام، في أبريل/نيسان 2007 أنها قد عقدت العزم على "احترام التزاماتها المنصوص عليها في المادة 5 من الاتفاقية" على ضمان تمويل الألغام المضادة للأفراد في المناطق الواقعة تحت سيادتها أو سيطرتها خلال المهلة المحددة - مارس/آذار 2009 - وذلك قدر المستطاع" ومن المتوقع أن تساعد

الاتفاقية التي أبرمتها السنغال مع برنامح الأمم المتحدة الإنمائي في يونيو وحزيران علوفاء السنغال بالتزاماتها في نهاية الأمر.

ولم تكن تايلاند (موعدتها النهائي في الأول من مايبوليار 2009)، سوسبعة أعوام من عمليات إزالة الألغام، قد ظهرت سوى 20 كيلومتر مربعاً يمثل أقل مبالمة من المناطق الخطرة المشتبه بها والتي حُددت في 2001، و4 بالمائة من المساحة المقدرة بـ 500 كيلومتر مربع التي يعتكذ مكافدة الألغام في تايلاند أنها ملوثة بالألغام وخال اجتماعات اللجان الدائمة في أبريل/نيسان 2007، ذكرت تايلاند أنها "غم من الجهود الكبيرة التي بذلناها فإن طلب تمديد مهلة إزالة الألغام قد يكون حتمياً"، وأضافت أن "طلب التمديد هذا لن يثنيينا بأي حالين الوفاء بالتزاماتنا وبذل الجهود لإزالة الألغام داخل أراضينا في أقرب وقت ممكن واقعياً" وتشير تقديراتنا أن مكافدة الألغام في تايلاند إلى أنه يحتاج إلى 12 مليون دولار للقيام بعمليات التطهير للأعوام الخمسة القادمة كما أنه يتوقع أن تقدم تايلاند طلباً لتمديد الموعد النهائي المدد لها في المادة 5 بحلول مارس/آذار 2008.

وكانت أوغندا – وموعدها النهائي في الأول من أغسطس/آب 2009 طيبة الحركة في البدء في برنامج مكافدة الألغام. ولم تبدأ أعمال التطهير حتى عام 2006 أن وتيرة العمليات قد تسارعت بشكل ملحوظ خلال قدس العام وفي شهر أبريل/نيسان 2007 ذكر مدير مركز مكافدة الألغام في أوغندا أنه "بطلول 2009 يتوقع أن يكون لدى أوغندا القدرة الكافية على القيام بعمليات المسح الفنية، وعلى التخلص من القذائف المتفجرة التي القيد بعمليات التطهير التي تمكن مركز مكافدة الألغام في أوغندا من إزالة الألغام المضادة للأفراد التي تم تحديدها داخل الأراضي الأوغندية" وأضاف أن خطة مكافدة الألغام تعتمد للتجارية "الإيجابية لمفاوضات السلام وعلى انتهاء الصراعات بالفور والنهائي المرتق بلولوفاء بالتزامات الواردة بالمادة 5 يعتمد على هذا العامل".

وقد زعمت اليمن (موعدها النهائي في الأول من مارس/آذار 2009) بسبب وجود بعض الألغام على مسافات عميقة تحت الرمال المتحركة لا يمكن إزالتها باستخدام التقنيات الموجودة. والإستراتيجية وضعتها اليمن لمكافدة الألغام هي ضمان أن تكون كافة المناطق التي صدفبت بأنها شديدة ومتوسطة الأثر روك ذلك 7 بالمائة من المناطق منخفضة الأثر (147 كيلومتر مربع) قد تم تطهيرها بنهاية شهر مارس/آذار 2009 وفي أحدث تقاريرها الخاصة بلمادة 7 ذكرت اليمن أنها تخطط لوضع علامات دائمة على 16 من حقول الألغام المتبقية، وهي إستراتيجية تعجز عن الوفاء بمتطلبات الاتفاقية.

وأعدت زيمبابوي (موعدتها النهائي في الأول من مارس/آذار 2009) خطة إستراتيجية خمسية تضع تصوراً للتطهير كافة المناطق الملوثة بحلول 2009، إلا أن عمليات التطهير متأخرة بكثير عن الجدول الزمني المقرر، حيث لم يكن قد تم تطهير سوى 40 بالمائة من المناطق الملوثة بحلول أبريل/نيسان 2007 وصمد مركز مكافدة الألغام في زيمبابوي بأن "زيمبابوي لن يكون بمقدورها الوفاء بالموعد المحدد لها في 2009 بهذا يتضح من نطاق حقول الألغام التي تم مسحها وتلك التي لم يتم مسحها" وأضاف "تعد ضلالتنا داء طلب لمدهلة المدد لنؤند وتقديمه قبل فبراير/شباط 2008. في ظل التمويل الحالي قد يستغرق الأمر مدة لا تقل عن 20 سنة للانتهاء من العملية".

#### معايير مراجعة طلبات التمديد الخاصة بالمادة 5

ينبغي أن يكون أداء الدولة الطرف في سعيها للوفاء بالتزاماتها الخاصة بالمادة 5 من بين المعايير الموضوعية للحكم على طلبات التمديد الدولية لحظر الألغام الأرضية. يقول الإجماع على ذلك إقرارها في الاجتماع السابع للدول الأطراف وشجع الدول الأطراف على الالتزام بتلك الإجراء ابتداءً في ذلك استخدام نماذج الطلبات الموصى بها وتقدم الطلبات قبل تسعة أشهر من اجتماع الدول الأطراف الذي سيتم خلاله اتخاذ قرار بشأنها.<sup>23</sup> وبصفة عامة، لا يجب وزم نح أي تمديد تلقائي أو مفتوح لأي دولة من الدول الأطراف. فعندما تتوافر أسباب قوية الحجة لطلب التمديد، ينبغي أن يتم نح أقصر مدة ممكنة وأن تتم مراقبة التقدم الذي يتم إحرازه أثناء فترة التمديد. وفي حالة تقديم دليل يثبت أن الدولة الطرف مقدمة الطلب لم تبذل جهداً كافياً للوفاء بالمهلة الأولية المحددة لها، فينبغي أن تذكر الدول الأطراف الأخرى ذلك بوضوح عند اتخاذها للقرار.

وتعتقد الحملة القليلة لحظر الألغام الأرضية أن هناك ثلاث عوامل أساسية يجب أن تؤخذ في الحسبان عند مراجعة طلبات التمديد وهي:

<sup>23</sup> انظر الحملة الدولية لحظر الألغام الأرضية، "المعايير المقترحة للحكم على طلبات التمديد"، جنيف، أبريل/نيسان 2007،

[www.icbl.org/news/isc07/docs/extreq](http://www.icbl.org/news/isc07/docs/extreq)

1- ضرورة وجود دليل على التزام الدولة الطرف بمقدمة الطلب بتنفيذ بنود المادة 5 بأمر ما يمكن. " وقد ديت ضمن هذا الدليل وجود برنامج قومي لمكافحة الألغام (بما في ذلك التشريعات اللازمة للتنفيذ) إذ شاء آلية ملائمة لإزالة الألغام أو التعاقد عليها أو نشرها بأسرع ما يمكن بعد الانضمام للاتفاقية؛ وزيادات ملحوظة في قدرات إزالة الألغام الإنتاجية بمزور الوقت والتمويل للوطنية مع مكافحة الألغام على النحو ديزيكه للإبلاغ عن مساحات الأراضي التي تم إطلاقها كنسبة إلى المساحات الأصلية التي كان يشتبه في احتوائها على الألغام مصادرة للأف راد؛ والجهود المبذولة لعمل جرد شامل للمناطق المغمولقي تحتوي على الألغام مصادرة للأف راد وذلك وفق المقتضيات الفقرة 2 من المادة 5.

2- ضرورة أن تقوم الدولة الطرف بتقديم خطة استراتيجية لعمليات إزالة الألغام تبرز دورها في تحقيق الأهداف المطلوبة.<sup>24</sup> وينبغي أن تكون تلك الخطة واقعية وأن يتم تقدير التكاليف بدقة كما يتعين أن تشمل الخطوط موصفاً دقيقاً لما تقوم به الدولة الطرف من تقديم المساعدة في ذلك وضع خطة لتبليغ وارد من المصادر المحلية والدولية. وينبغي للخطة كذلك أن تعكس الأولويات الوطنية والتنمية. ويجب أن يُطلب من أية دولة طرف لم تقم هذه الخطة أن تعدها وتقدمها في الاجتماع التالي للدول الأطراف، والذي سيتم خلاله إعادة النظر في طلب التمديد.

3- ضرورة أن تأخذ الدول الأطراف في اعتبارها الظروف المخففة التي أدت إلى تعطيل تنفيذ الكامل لبنود المادة 5. بالنسبة للدول الأطراف التي تدور فيها صراعات داخلية، أو تكون فيها أحواميللية أو مناخية تشكل معوقات أمم عمليات إزالة الألغام، أو تكون فيها مساحات شاسعة من الأراضي التي يشتبه في تلوثها بالألغام فلا ينبغي الحكم عليها بشكل مماثل للدول التي لم تضطر لمواجهة مثل هذه التحديات. لا ينبغي عند اتخاذ القرار أي ضالأخذ في الاعتبار مدى توافر التعاون الدولي والمساعدات المقدمة.

#### أدوات ومعدات إزالة الألغام وإطلاق الأراضي

تستمر برامج إزالة الألغام في تخصيص الموارد النادرة للقيام بعمليات على أراضي يُكتشف بعد ذلك أنها لا تحتوي على ألغام. تُتخذ لذلك تدابير لاداءات لإزالة الألغام في صأولوية بامج إزالة الألغام على مدى سنوات الخمس الماضية. وخلال اجتماعات اللجان الدائمة في شهر أبريل/يونيو 2007، تناولت هذه الموضوع وثلاثة من أوراق البحث التي عرضت على اللجان طمركز جنيف الدولي لإزالة الألغام للأغراض الإنسانية أن عمليات التقييم العامة وعمليات المسح لقياس الأثر قد أدت إلى ظهور مساحات كبيرة من الأراضي "المشتبه بها"، ولكن القليل منها هي التي فعلا تحتوي على ألغام.<sup>27</sup> وبمبدأ عام، فإن نسبة تتراوح ما بين 5 إلى 20 في المئة من مجمل المساحة الأصلية المشتبه بأنها خطرة هي التي يتضح بعد ذلك أنها مغمومة بالفعل.<sup>28</sup> إلا أن تحسين إجراءات المسح لقياس الأثر يؤدي الآن إلى الحد من هذا الإشكال.<sup>29</sup>

وفي أنغولا تم الانتهاء من عملية المسح لقياس أثر الألغام الأرضية في مايو/أيار 2007 لكافة المقاطعات الثمانية عشر وقد حددت مسودة التقرير النهائي وجود بؤر للألغام والمتفجرات من مخلفات الحرب في 968 لمنطقة محلية، وخلاص التقرير إلى أن حوالي 2,4 مليون شخص متضرر. وأسفرت عمليات المسح عن وجود مساحة تقدر بـ 239 كيلومتر مربع من

<sup>24</sup> في المعتاد يجب أن يكون هذا جزء من خطة استراتيجية أوسع تشمل كافة جوانب العمل ضد الألغام.

<sup>25</sup> على سبيل المثال، مركز جنيف الدولي لإزالة الألغام للأغراض الإنسانية، "دراسة حول استخدام الأجهزة الميكانيكية في إزالة الألغام"، جنيف، مايو/أيار 2004، ص 57، جدول 5، أظهرت هذه الدراسة أنه لم توجد ألغام بالفعل إلا في 2,06 بالمائة من إجمالي مساحة الأراضي التي ادعى تطهيرها والتي بلغت 290 كيلومتر مربع.

<sup>26</sup> عروض قدمها مركز العمل ضد الألغام في كرواتيا، ومركز جنيف الدولي لإزالة الألغام للأغراض الإنسانية، وجمعية المساعدات الشعبية النرويجية؛ انظر [www.apminebanconvention.org](http://www.apminebanconvention.org).

<sup>27</sup> عرض قدمه إيان مانسفيلد، مدير العمليات، مركز جنيف الدولي لإزالة الألغام للأغراض الإنسانية، "أساليب إطلاق الأراضي وإدارة المخاطر"، اللجنة الدائمة الخاصة بإزالة الألغام والتوعية بمخاطر الألغام وتقنيات العمل ضد الألغام، جنيف، 26 أبريل/نيسان 2007.

<sup>28</sup> من المحتمل أن يزيد نطاق تخفيض المساحة في بعض الأحيان. في 1996 قدرت كرواتيا أن 13000 كيلومتر مربع من أراضيها متأثرة بالألغام. وبنهاية 2006، تم تخفيض هذه المساحة إلى 1044 كيلومتر مربع مع توقع المزيد من تخفيض المساحة. عرض قدمه ميلجيكو فاتارينش، المدير المساعد، مركز العمل ضد الألغام في كرواتيا، اللجنة الدائمة الخاصة بإزالة الألغام والتوعية بمخاطر الألغام وتقنيات العمل ضد الألغام، جنيف، 26 أبريل/نيسان 2007. وفي موريتانيا، نجحت عملية مسح لقياس أثر الألغام الأرضية أجريت في 2006-2007 في تخفيض المساحة المشتبه في تأثرها بالألغام (والتي اعترف بأنها غير واقعية) من ربع مساحة أراضي الدولة (310000 كيلومتر مربع) إلى 76 كيلومتر مربع فقط، مع استمرار عمليات المسح الفني في 2007 التي ستؤدي إلى مزيد من تخفيض المساحة.

<sup>29</sup> في أنغولا، على سبيل المثال، وقبل الانتهاء من عملية المسح لقياس أثر الألغام الأرضية، كانت تقديرات المساحة الإجمالية للأراضي المغمومة قد وصلت إلى 400000 كيلومتر مربع. وبحلول مايو/أيار 2007 كانت عملية المسح قد حددت 1239 كيلومتر مربع من المناطق المغمومة كحد أقصى و 207 كيلومتر مربع كحد أدنى بناء على بروتوكول جديد يعتمد على الفحص المرئي الذي تنته مجموعة عمل دراسات المسح وأطلقت منظمة "هالو".



المناطق المشتهية كما دأق صى وب-2007متر مربع دأذن (ب) افتراضياً من مساحة المناطق فيه ابعه بذا عطي عمليات مسح أكثر دقة).


ومن المثير للدهشة أن المعايير الدولية لمكافحة الألغام تحدت حتى الآن تعريفاً للإطارات الأرضية أو إلغاء المساحات، برغم قيام معهد مارشال للتراث في الولايات المتحدة بمشروع ضخم بدعم من مركز أعمال المسح البيئي إلى إيجاد تعريفات ممكنة<sup>30</sup> كما أنه لا توجد أي ضمة إبير أو إرشادات للإجراءات المناسبة<sup>31</sup> خلال اجتماع اللجنة الدائمة في شهر أبريل/نيسان 2007م قدمت الحملة الدولية لحظر الألغام الأرضية في الوقت الذي يزدب شدة الاسخدام الملازم لمب دئي إلغاء المناطق وتخفيض المساحة كأساليب لإطلاق الأراضي، باقتراح وضع مبادئ أساسية لضمان أن تأتي احتياجات الدول المتأثرة في صدارة أية تحولات في استراتيجية مكافحة الألغام، وتمثل هذه المبادئ فيما يلي:

- تطبيقاً من المناطق الخطرة المشتهية بها والتي يتأكد احتوائها على أعلى مصادرة للأفراط طبقاً للمعايير الدولية لمكافحة الألغام أو للمعايير المحلية وفقاً للالتزامات القانونية للدولة؛
- لا بد أن تستند منهجية إلغاء المناطق أو تخفيض مساحتها إلى تفويض وعي باسخدام معايير ثابتة وليس إلى قرار شخصي تتخذه فرق المسح؛
- ينبغي على ممثلي الحكومة والمستفيدين المستهدفين وممثليهم فهم وقبول منهجية إلغاء المناطق وتخفيض المساحة؛
- يتعين التحقق بعناية فائقة من المعلومات التي يتم بناءً عليها اتخاذ قرار بإطلاق الأراضي بطرق أخرى غير التطهير، وتوافر العديد من المصادر المختلفة لتقليل فرص الخطأ والانحياز؛
- يتعين توثيق كافة الأنشطة التي أدت إلى إطلاق مساحة محددة توثيقاً دقيقاً، واتخاذ القرارات بشفاافية؛
- لا بد أن تكون عملية إطلاق الأراضي شاملة وبمشاركة جميع الأطراف؛ لا بد أن يتم ذلك بموافقة مالك الأرض وممثلي المجتمع والسلطات المحلية والمركزة والمكافحة الألغام وبنسبة إلى مراجعة الوثيقة وبنسبة إلى ذلك أن تشمل عملية التسليم توضيحاً للطريقة أو الطرق التي استخدمت لإطلاق الأرض والمخاطر المحتملة المترتبة على ذلك؛
- لا بد أن تتبع عملية إزالة الألغام المؤدية إلى إطلاق الأراضي المعايير الوطنية وإجراءات التشغيل السارية؛
- عند اكتشاف أي ألغام أو مخلفات حروب متفجرة في الأراضي التي تم إطلاقها، فلا بد أن يتم التحقيق في الأمر وإجراء تقييم ودراسة سبل تطهير المنطقة الممكنة؛
- تم تشجيع الدول الأطراف على أن ذكر تقريرها الذي تقدمه وفقاً للمادة 10 من الاتفاقية التي تم إطلاقها والطرق التي استخدمت في ذلك.
- وبمقارنة بين بيانات 2005 و2006 بين عدد متزايد من زلازل دوله فأنتهرك أهمية إجراء عملية إطلاق الأراضي بفاعلية للحصول على نتائج جيدة.

## تخفيض المساحة وإلغاؤها في عام 2005-2006 (كم<sup>2</sup>)

<sup>30</sup> رسالة إلكترونية من بوب إيتون، مدير مركز دراسات المسح، واشنطن العاصمة، 29 أغسطس/آب 2007. يحاول هذا المشروع تحديد التكاليف اللازمة لتطهير المناطق الملوثة في الدول المتأثرة.

<sup>31</sup> تعريف مفهوم تخفيض المساحة بشكل واسع هو "العملية التي يتم من خلالها تخفيض المساحة التي تم دنيكديد أنه ملوثة بالألغام (إثناء أي من أنشطة جمع المعلومات أو عمليات المسح التي تشكل جزءاً من عملية التحليل العام للعمل ضد الألغام) إلى مساحة أصغر" المعايير الدولية للعمل بالألغام لعام 2004 الثانية في إبيراتون التي تم التعمير في 2003م و12، وإبير في 6 أيار/مايو: [www.mineactionstandards.org/imas.htm](http://www.mineactionstandards.org/imas.htm). وتستخدم الحملة الدولية لحظر الألغام الأرضية تعريفات مختلفة، برغم عدم وجود تداق مباشر: "إلغاء المناطق" هي العملية التي يتم من خلالها إطلاق مساحة من الأرض كان يشتبه في خطورتها فقط بناء على جمع معلومات تشير إلى أن المنطقة لا تحتوي بالفعل على ألغام؛ وهذه الطريقة لا تتطلب استخدام أي من أدوات إزالة الألغام. أما "تخفيض المساحة" فهي العملية التي يتم من خلالها استخدام أداة أو أكثر من أدوات إزالة الألغام (مثل كلاب كشف الألغام أو معدات إزالة الألغام الميكانيكية) مع المعلومات التي تحدت نطاق المنطقة المشتبه بها؛ فيمكن بناء على ذلك إطلاق المناطق التي تقع خارج هذا النطاق أو المنطقة بأكملها إذا ثبت عدم تلوثها بالألغام.




أفادت ثلاث دول، وهي البوسنة والهرسك وكمبوديا واليمن، بأنه أُطلق تأكد من 100 كيلومتر مربع من المناطق الخطرة المشتبه بها في 2006 من خلال تخفيض المساحة أو إلغاء المناطق. كما نجحت أفغانستان والعراق أيضاً في إطلاق أكثر من 100 كيلومتر مربع ويرجع ذلك بشكل كبير إلى عمليات تطهير ميادين المعارك.

وفي كمبوديا، تسارعت وتيرة الإنتاجية بشكل ملحوظ في العامين الماضيين مع تحقيق كفاءة عالية باستخدام الأدوات الملائمة وبتطبيق ونظريات مختلفة لعمليات التطهير للتعامل مع مختلف المهام والأراضي متنوعة التضاريس، وكذلك بالاعتراف الرسمي بالحاجة إلى إعادة تصنيف الأراضي المستخدمة بالفعل. وقد عملت المنظمات من غير الدول ثلاث لإزالة الألغام في كمبوديا على زيادة مساحة الأراضي التي تم تطهيرها بنسبة 63 بالمائة لتصل إلى 30 كيلومتر مربع في 2005 وكذلك بنسبة 5 بالمائة أخرى لتصل إلى 35 كيلومتر مربع في 2006 وضاعفت مساحة الأراضي التي تم تحديدها في عملية المسح لقياس تأثير الألغام الأرضية على أنها مناطق مشتبه بها وتم إطلاقها بعد أن حددت المزيمن عمليات المسح أنها أراضي تستخدم زراعياً أو استخداماً إنتاجياً لأكثر من ثلاثة أضعاف في 2006 لتصل إلى 303 كيلومتر مربع<sup>32</sup> وفي النصف الأول من 2007، قامت المنظمات من غير الدول الثلاث بعملية تخفيض المساحة فأطلقت 268 كيلومتر مربع آخرين.

وفي أذربيجان، ارتفعت وتيرة عمليات إزالة الألغام بشكل ملحوظ ويرجع ذلك بشكل كبير إلى إدخال منهجية جديدة متكاملة لتخفيض المساحة في 2006 وهيئة تجمع ما بين إزالة الألغام يدويًا طريق مزيل الألغام واستخدام كلاب كشف الألغام والتوسع في استخدام المعدات الميكانيكية.

### إزالة الألغام في أذربيجان في 2005-2006 (كم<sup>2</sup>)


<sup>32</sup> في مايو/أيار 2006، تبنت الحكومة الكمبودية استراتيجية لتقليل المخاطر تعتمد على إعادة تصنيف الأراضي التي حددت على أنها مشتبه بها في عملية المسح ولكنها قد تم استصلاحها. وهذه الأراضي لا تعتبر مطهرة ولكن ينظر إليها على أنها "أراضي تم تقليل التهديد فيها إلى مستوى لا ينبغي عنده التفكير في القيام بمزيد من عمليات التطهير، ما لم توجد ظروف خاصة (كما هو الحال في البنى التحتية)".



وفي لاوس، حقق المتعهد المحلّي زيادة كبيرة في الإنتاجية بعد إجراء مراجعات للعمليات التي قام بها أو منهجيات التطهير التي استخدمها؛ فقام بتطهير ما يقرب من 21 كيلومتر مربع خلال 2006، بزيادة تقدر بثلاث المساحة المسجلة في العام الماضي. ويتوقع استمرار زيادة الإنتاجية حيث انتهى "مركز لاوس لإزالة القذائف غير المنفجرة" من التحول من منهجية إزالة الألغام التي استخدمت على مدى العقد الماضي إلى تطهير ميدان المعارك الذي يتلاءم مع عبثية أي تهديد للأكثر لهم من القذائف غير المنفجرة، وبدأ يتبنى أسلوباً أكثر انتقاءً واستناداً إلى أدلة. وفي النصف الأول من 2007 قام المتعهد بتطهير أكثر من 16 كيلومتر مربع، بزيادة تفوق ما تم إنجازه في عام 2005 بأكملها. بوقود منحت السلطة التنظيمية الوطنية تفويضا بإنشاء نموذج لإدارة لمخاطر وإجراءات لتخفيف فكري يضع الأهدلسر نهج جديد للتعامل مع مشكلة الألغام في جمهورية لاوس الديمقراطية الشعبية" في وضع مع ايير جديد دفتقي الميخاطر وألويات التطهير، لتكليف ملتعمه من بالمها مودت سليم الأراضي للمجتمع.

كما سعت تايلاند – التي اقتربت حلول الموعد النهائي المحدد لها في الاتفاقية – أيضاً إلى زيادة وتيرة عمليات تطهير وإطلاق الأراضي منذ 2005 عن طريق التركيز على تخفيض المساحة والحاجة إلى عمليات المسح الفنية.

إزالة الألغام في تايلاند في الفترة 2002-2006 (كم<sup>2</sup>)



### التطورات في مجال إزالة الألغام

المنهجية المستخدمة في إزالة الألغام الميكانيكية لتدسين كفاءة عمليات إزالة الألغام ولتجديد الأراضي، تساعد آلات التحضير الأرضية بشكل كبير في تدسين إنتاجية مزيل الألغام يدويًا بآلة ميكانيكية منخفضة نسبيًا. دراسة أجراها مركز جنيف الدولي لإزالة الألغام للأغراض الإنسانية، تزايد استخدام المعدات الآلية ولا سيما في عمليات المسح الفيزيائية في بعض الأحيان كوسيلة التطهير الرئيسية، وخاصة في حقول الألغام المضادة للأفراد.<sup>33</sup>

ولا يزال استخدام الكلاب في كشف الألغام قضية مثيرة للجدل. توسع بعض المتعهدين مثل جمعية المساعدات الشعبية النرويجية وشركة رونكو في استخدام الكلاب ويؤمنون بإيمانًا ثابتًا بكفاءتها وفعاليتها. منذ أواخر 2005 تقريبا وجمعية المساعدات الشعبية النرويجية بمساعدة برنامج مكافحة الألغام في إثيوبيا اعاد استخدام الكلاب لزيادة كفاءة البريدامج.<sup>34</sup> وفي المقابل، أجرت منظمة "هالو" اختبارات لكلاب كشف الألغام قبل عدة سنوات فقررت عدم استخدامها.

قد يتم إدخال تدسينات ملحوظة على فاعلية الألغام الأساسية التي يستخدمها مزيل الألغام، وهي كاشف (المعادن) الألغام. ومنذ أوائل 2006 أجرت منظمة "هالو" اختبارات على كاشف الألغام المتقدم المستخدم تقنيًا في رادار المخترق للأرض (GPR) للتفريق بين الألغام والمخلفات المعدنية. ويعتبر نظام كشف الألغام الموحد المحمول باليد بمثابة كاشف للألغام معدل من طراز Minelab F1A4 مزود بتوازن أرضي وبنظام GPR متكامل. تم تطويره لاسدات الجيش الأمريكي وقد دخل الخدمة مع القوات الأمريكية في أفغانستان والعراق.<sup>35</sup> وفي الاختبارات التي أجريت في كمبوديا بين شهري أبريل/نيسان ونوفمبر/تشرين الثاني 2006، توصلت منظمة "هالو" إلى أن كاشف الألغام قد اسد تبعد 85 بالمائة من المخلفات المعدنية وقام بتطهير نحو 200 متر مربع يوميًا، حيث اكتشف ما مجموعه 1104 لغماً وأخطأ في كشف لغم يفتق من طراز 72. وبدرغم أن نظام كشف الألغام الموحد المحمل والتهليج إلى مزيد من التدريب، فبمجرد أن صمد مزيل الألغام ذوي كفاءته في استخدامه، تضاعفت معدلات التطهير إلى عشرة أضعاف ما تحققت كاشفات الألغام التقليدية.

<sup>33</sup> في جنوب السودان، على سبيل المثال، استخدم "جيش الشعب الجديد" آلة "ذئب الألغام" وفي بعض الأحيان حقق معدل تجاوز 10000 متر مربع في اليوم خلال 2006. وفي أرض الصومال، ذكرت أمانة منظمة "هالو" أن استخدام الآلات الميكانيكية قد ضاعف نتائج عمليات التطهير.

<sup>34</sup> ظل متوسط معدل إنتاج "جمعية المساعدات الشعبية النرويجية" من استخدام كلاب كشف الألغام في إثيوبيا ثابتًا. الحد الذي تعتبره الجمعية آمنًا، أي حوالي 800 إلى 1000 متر مربع للكلب الواحد في كل يوم عمل وفيما بين بدء العمليات في ديسمبر/كانون الأول 2005 حتى نهاية 2006، قامت الكلاب التي تستخدمها الجمعية بتطهير ما مساحته 1 كيلومتر مربع من الأرض. وتدير الجمعية مركز تدريب عالمي لاستخدام كلاب كشف الألغام في البوسنة والهرسك لكي تقدم برامجها باستخدام الكلاب المدربة.

<sup>35</sup> انظر على سبيل المثال وزارة الدفاع الأمريكية التي كشفت الألغام الموحد المحمل ولهايلعد "رضتق ديمي لاجتماع المديريين المحليين ومستشاري الأمم المتحدة، جنيف، 21 مارس/آذار 2007، [www.mineaction.org](http://www.mineaction.org).

ويستمر التواصل المجتمعي، وهو جزء من التعريف الذي حددته المعايير الدولية لمكافحة الألغام لكل من تعليم الألغام وعمليات إزالة الألغام وشاركت في النهوض به المجموعة الاستشارية للألغام في التسعينيات، في إظهار قدرته على ضمان الاسد تغلال ال سريع والملائم للأراضي التي يتطوَّق فيها. يعرض الأحيد ان تعبر ربع ض الب رامج أنج الح ج راء انتة سليم الأراضي ما هي إلا إضافة اختيارية لبرامجها حتى بالرغم أن الفشل في تنفيذها يعد أن جزء من تلك الأراضي أو كلها - والتي تكلف تطهيرها مبالغ طائلة- سيظل دون استخدام.<sup>36</sup>

### مكافحة الألغام من قبل الجماعات المسلحة من غير الدول

قامت الجماعات المسلحة من غير الدول والمنظمات ذات الصلة بعمليات مدودة لإزالة الألغام، وشكل أوسع عمليات التخلص من القذائف المتفجرة خلال فترة هذا التقرير.<sup>37</sup> والأمثلة على ذلك تشمل:

- في لبنان زعم حزب الله أن بعضاً من عناصره قاموا بإزالة ما يقدر بعدة آلاف من الذخائر ابتعد الصراع الذي اندلع في أغسطس/آب 2006؛
- في سريلانكا في الفترة بين أوائل ومنتصف عام 2006 تمردت وحدة إزالة الألغام للأرض الإنساني التابعة لجماعة تمور التاميل في أنشطة التطهير غير أن أعمالها توقفت في سبتمبر/أيلول 2006 بسبب تجميد مواردها المالية من قبل حكومة سريلانكا وتجدد الصراع المسلح؛
- في الصحراء الغربية ساعدت جبهة البوليساريو بعثة الأمم المتحدة في تحدي نوال التخلص من الألغام والقذائف غير المنفجرة والذخائر المهملة. وأجرى برنامج مكافحة الألغام الأرضية تدريباً فريفاً لوطني مؤلف من اثني عشر من ملهندياد أجيش البوليساريو على أعمال المسح وتطهير ميدان المعارك ولتخلص من القذائف المتفجرة والإجراءات الطبية.

### إزالة الألغام في مناطق أخرى

- استمرت عمليات إزالة الألغام في أبخازيا باشتراك 250 فرد من فريق العمل الوطني تحت إدارة منظمة "هالو"، بينما تقدم قوة حفظ السلام التابعة لرابطة الدول المستقلة عمليات إزالة الألغام والتخلص من القذائف المتفجرة عند الطلب؛
- وفي كوسوفو يعد مكتب منسق فيلق حماية كوسوفو مسؤولاً لمكافحة الألغام وكافة الأمور المتعلقة بالتخلص من القذائف المتفجرة، وذلك تحت الإشراف المباشر للممثل الخاص للأمين العام للأمم المتحدة. وخلال 2006 قام كل من فيلق حماية كوسوفو (القوات الدولية) وأمانة التوعية بالألغام ومنظمة "هالو" بعمليات إزالة الألغام؛
- وفي ناغورنو كاراباخ تنفذ منظمة "هالو" أغل بعمليات إزالة الألغام، بينما تتفاد حذارات الطوارئ في الإقليم بعمليات محدودة للتخلص من القذائف المتفجرة؛<sup>38</sup>
- وفي الأراضي الفلسطينية المحتلة ورد ما يفيد باشتراك فرق متخصصة في التخلص من القذائف المتفجرة من قوات الشرطة في عمليات تطهير محدودة؛
- وفي الصومال ذكرت السلطات الإقليمية في بونتلاند أنها قامت بعمليات محدودة للتخلص من القذائف المتفجرة؛

<sup>36</sup> انظر على سبيل المثال بي. باوند، "رحيل الشيطان: الألغام الأرضية وسبل المعيشة في اليمن"، المجلد الأول للتقرير الرئيسي، مركز جنيف الدولي لإزالة الألغام للأرض الإنساني، جنيف، 2006، [www.gichd.org](http://www.gichd.org) الذي يصف اللوضف في اليمن بتعبير "المساعدات الشعبية النرويجية التواصل المجتمعي كجزء من مهمة تحديد الأثر".

<sup>37</sup> ومع هذا، هاجمت الجماعات المسلحة غير الحكومية بعض عمليات إزالة الألغام. فعلى سبيل المثال، في السنغال شن المتمردون هجوماً على بعض العاملين الحكوميين في إزالة الألغام، مما أسفر عن مقتل اثنين وأصابة 14 آخرين. انظر القسم اللاحق "أمن مزيلي الألغام".

<sup>38</sup> في الفترة من 2002 إلى 2006 قامت منظمة "هالو" بإطلاق 9361 متر مربع من قذائف الألغام وذلك عن طريق إزالة الألغام وتطهير ميدان المعارك وتخفيض/إلغاء المواقف. هذه زيادة مطردة في عمليات التطهير في كل عام، ويرجع ذلك إلى التحط بطال دقيق وزيادة قدرات التطهير وعمليات المسح الفني.

• وفي أرض الصومال قامت قوات الشرطة بمهام مددودملا تخلص من ناللق ذائف المتفجرة، بينما تولت أغلب بعمليات إزالة الألغام الملوثة والمتفجرة منظمة والمملووعة الدنماركية لإزالة الألغام برعاية مركز مكافحة الألغام في أرض الصومال؛

• وفي تايوان جيش لأول فرقة من مزبلي الألغام العسكريين في منتصف 2006 لتلقي إجملي التوالية الألغام للأغراض الإنسانية بموجب قانون مكافحة الألغام الأرضية في محاولة للإسراع من عمليات التطهير. وحصلت وحدة إزالة الألغام الملتية لتف من 8مدي متطوعون تدريبيية في مجال إزالة الألغام الملوثة تخلص من ناللق ذائف المتفجرة استمرت 10 أسابيع نظمت إحدى الشركات التجارية المتخصصة في إزالة الألغام، كإحدى هذه الوحدة قد ظهرت 31000 متر مربع تخلصت من 1163 لغم بحلول نوفمبر/تشرين الثاني 2006.

### الملكية الوطنية لبرامج مكافحة الألغام

هناك اهتمام متزايد بالملكية الوطنية لبرامج مكافحة الألغام.<sup>39</sup> وفي الوقت الذي عملت فيه بعض البرامج الوطنية للأغراض عديدة دون الحصول على مساعدة فنية من الخارج، فقد صممت برامج أخرى بدعم من شارين دوليين لأكثر من عقد من الزمان إلا أنها مازالت غير مدعومة وطنياً أو غير مملوكة ملكية وطنية كاملة.<sup>40</sup>

والبرنامج المملوك ملكية وطنية ليس مجرد البرنامج الذي يتواجد مستقلاً من المستشارين الفنيين الأجانب. وإنما يتطلب أيضاً أن تطبق الدولة الملكية السياسية والاقتصادية والفنية على برنامج العمل ضد برامج الألغام، بما في ذلك:

- تشريعات وطنية لمكافحة الألغام؛
- القدرة على تعبئة الموارد لضمان استمرارية البرنامج، وخاصة من المصادر المحلية؛
- خطط استراتيجية معقولة وواقعية لمكافحة الألغام مدموجة بأهداف تنموية وطنية؛
- معايير وطنية وإجراءات تشغيل دائمة للوصول إلى أعلى مستويات السلامة والكفاءة.

وتشير الأبحاث إلى أن الإدارة المدنية لبرامج مكافحة الألغام أكثر فاعلية بشكل عام من الإدارة العسكرية، إلا أنه عندما يتم تقليل حجم البرنامج ليمثل قدرة متبقية فقد يكون من الأفضل أن تتولى وزارة الدفاع.<sup>41</sup> وتوصي المعايير الدولية لمكافحة الألغام بأن تشرف سلطة محلية - في الغالب تكون هيئة تواريدية تغطي أنشطة برامج مكافحة الألغام. وهذا نظر من شأنه مساعدة الحكومة على تولى زمام البرنامج بحيث تضمن تدرك الجهات المعنية الأخذ بعين الاعتبار الزراعة والتلقيم والصحة والداخلية في تحديد الأولويات.

وفي الغالب يتولى التنسيق اليومي لأعمال البرنامج أحد مراكز مكافحة الألغام في الغالب لكيان يعمل تحت مظلة الدولة. ويشمل ذلك تحديد مهام المنظمات المنفذة وتنظيم إدارة الجودة ووضع خطط العمل السنوية ومعايير مكافحة الألغام للبرنامج.

وخلال فترة هذا التقرير (منذ مايو/أيار 2006)، طرأت تغييرات على إدارة برامج مكافحة الألغام في عدة دول:

- في كولومبيا صدر قرار رئاسي في 12 يونيو/حزيران 2007 لنقل مهام مرصد الألغام المضادة للأفراد إلى البرنامج الرئاسي الجديد للعمل المتكامل ضد الألغام المضادة للأفراد؛
- وفي لبنان وضع مكتب إزالة الألغام الوطني، وهو جزء من لقاوات المسلحة اللبنانية، مسودة سياسة لمكافحة الألغام عهد إلى نفسه فيها بمسئولية إدارة برنامج مكافحة الألغام وتم اعتمادها في مايو/أيار 2007. كمتنام تغيير اسم مكتب

<sup>39</sup> تمثل مبادرات تطوير القدرات التي يدعمها برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، مثل دورات لتلقي إادات العلياء والوسط التي يقددها مركز كرفيلد للعمل ضد الألغام (ويطلق عليه الآن مركز إعادة التأهيل، بجامعة كارنيل فيلججامعة جيمس ماديسون بالإضافة إلى إكراه التدريب الإقليمية في بنين وكينيا، فرصاً عظيمة لبرامج العمل ضد الألغام حول العالم.

<sup>40</sup> من أمثلة برامج العمل ضد الألغام المملوكة ملكية وطنية برامج أذربيجان وكرواتيا واليمن أما البرامج التي مازالت تعتمد على الدعم الدولي فتشمل أفغانستان وكومبوديا وموزمبيق.

<sup>41</sup> لقد تحولت إدارة عدد من برامج العمل ضد الألغام من إدارة عسكرية إلى إدارة مدنية في سبيل المثال في موريتانيا في 20 نوفمبر/تشرين الثاني 2006، وأصدر وزير الشؤون الاقتصادية والتنمية فينقل البرنامج العمل ضد الألغام من وزارة الدفاع إلى وزارة. والهيئة التي سيقية الجديدة، وهي برنامج إزالة الألغام للأغراض الإنسانية من أجل التنمية، ستكون مسؤولة عن تخطيط وتنسيق وتنفيذ أنشطة إزالة الألغام ودمجها في جهود التنمية. وفي تايلاند، وبرغم الانقلاب العسكري الذي وقع أواخر 2006، استمرت خلال 2007 إجراءات تحويل مركز العمل ضد الألغام في تايلاند من مشروع يعمل تحت القيادة العسكرية إلى وكالة مدنية تخضع لإشراف مكتب رئيس الوزراء.

إزالة الألغام الوطني إلى المركز اللبناني لمكافحة الألغام تحت قيادة قائد بريس أركان العمليات بالقوات المسلحة اللبنانية؛

- في أوغندا تم تبني سياسة لمكافحة الألغام رسمياً في أكتوبر/نشرين الأول 2006م بين اعتمادها من الحكومة. وفي أبريل/نيسان 2007 أعلنت أوغندا أن مكافحة الألغام سيتحول إلى برنامج يتم تنفيذه على المستوى المحلي خلال هذ العام، وقد ناشدت أوغندا برنامج الأمم المتحدة الإنمائي بالإسراع في عملية التنفيذ.

## أمن مزيلي الألغام

أصبح غياب الأمن يشكل تحدياً كبيراً لمكافحة الألغام في أفغانستان والعراق، ومشكلة متزايدة في سريلانكا خلال 2006 و2007.

وفي أفغانستان، أصبح الوضع الأمني لمزيلي الألغام في تدهور مستمر وخاصة في المناطق الجنوبية والشرقية، وقد أكد ذلك الهجوم الذي شنته طالبان في أبريل/نيسان 2007 على فريق تابع لشركة رونك وأثناء تنقله بوقفة حماية أمنية مسلحة في إقليم فرح الواقع غرب البلاد في ثلاثة مزيلي ألغام وثلاثة حراس وأحد الدمار لم دينيين ح تفهم. وفي 14 أغسطس/آب، خطفت قوات طالبانية ثلاثة مزيلي ألغام تابعين للمعهد المحلي MDC في جنوب إقليم قندهار وعثر عليهم مقتولين فيما بعد.<sup>42</sup>

وفي العراق، أدى انعدام الأمن ليس فقط إلى تقويض قدرات إزالة الألغام بل إلى ممارسة أعماله بالوتغلغل أيضاً إلى مقرات أفراد طاقم السلطة المحلية لمكافحة الألغام والتي اختطف رئيسها في مايو/أيار 2007.

وفي سريلانكا أدى اشتداد حدة القتال منذ 11 أغسطس/آب 2006 توقف عمليات إزالة الألغام لمدة تقارب الستة أشهر، وكان لذلك تأثيرات عكسية أخرى على القدرة التشغيلية واجه المتعهدون تهديدات لأمن أفراد إزالة الألغام التابعين لهم، وأغلبهم زعمور التاميل؛ حيث وقعت عمليات اختطاف لأفراد الطواقم والعديد من مزيلي الألغام المناطق التي تسيطر عليها نمور التاميل وانضموا إلى "قوات الأمن المحلية"؛ وواجه المتعهدون قيوداً شديدة عند نقل مزيلي الألغام التابعين نمور التاميل إلى مواقع عملهم في الأقاليم المختلفة؛ لمنع والدخول على المنقرات اللازمة لتدمير الألغام والمتفجرات من مخلفات الحرب. وفي أغسطس/آب 2007 علق مجموعة إزالة الألغام الدنماركية عملياتها في إقليم جفنة بعد أن قتل أحد مزيلي الألغام التابعين لها وأصيب آخر إثر إطلاق النار عليهما من قبل مجهولين وهما في طريقهما لموقع العمل.<sup>43</sup>

وقد أدى الخوف من التعرض لهجوم إلى إعاقة بعض أنشطة التطهير. وفي السودان، ورد ما يفيد بأن قوات أوغندية تابعة لجيش الرب للمقاومة نصبت كميناً لفريق تابع للمؤسسة السويسرية لمكافحة الألغام بالقرب من منطقة جوبا مما أسفر عن مقتل اثنين من مزيلي الألغام؛ نتيجة لذلك قام إحدى الشركات التجارية العاملة في إزالة الألغام بتعليق أنشطتها كما أدى الخوف من التعرض لهجوم أو اندلاع صراع في جنوب السودان وفي إقليم دارفور إلى تعليق بعض عمليات التطهير بشكل مؤقت. وفقاً لما ذكرته الأمم المتحدة، ففي أواخر 2006 وأوائل 2007 أسفرت بعض الألغام المصادرة للمركبات المزروعة حديثاً عن إصابة اثنين من أفراد إزالة الألغام وآخرين في المنطقة الأمنية المؤقتة التي تفصل بين إريتريا وإثيوبيا.

## عدم كفاية جمع المعلومات والإبلاغ

تعتمد جودة تخطيط مكافحة الألغام على جودة البيانات التي يُعطيها، وكذلك على جودة تحليل البيانات. بالرغم من السنوات الطويلة من المساعدات الفنية التي قدمتها جهات عدة، تظل عملية جمع البيانات المتعلقة بإزالة الألغام والإبلاغ عنها التي تقوم بها البرامج الوطنية عملية متغيرة بشكل كبير. يفتقر مرصد الألغام الأرضية إلى البيانات التي توفرها من الناحية التنظيمية بين تطهير ميادين المعارك وإزالة الألغام، وبين القذائف المتفجرة المهملة والقذائف غير المنفجرة وكذلك بين تدمير الألغام التي تم إزالتها وتلك التي تم تخزينها. يفتقر مرصد الألغام الأرضية إلى القليل منها الذي يستطيع جمع وتقييم هذه البيانات.

<sup>42</sup> عمليات قتل مزيلي الألغام تشير إلى تفريغ الأساليب التكتيكية لحركة طالبان "الشبكة المتكاملة لمعلومات الإقليم"، أغسطس/آب 2007، [www.alertnet.org](http://www.alertnet.org). حدث ذلك بعد الانتهاء من تقرير أفغانستان في هذا العدد من مرصد الألغام الأرضية.  
<sup>43</sup> تعليقاً على عمليات إزالة الألغام في إقليم جفنة مقتول أفراد تابعين لإحدى المنظمات غير الحكومية "سيدر نيوزوم ديا"، 22 أغسطس/آب 2007، [www.sibernews.com](http://www.sibernews.com). حدث ذلك بعد الانتهاء من تقرير سريلانكا في هذا العدد من مرصد الألغام الأرضية.

ويستمر الإبلاغ عن مناطق "مطهرة" لم يتم فيها سوى عمليات تطهير محدودة أجتى لم تتم فيها أية عمليات على سبيل المثال، في موزمبيق أفاد المعهد القومي لإزالة الألغام بأن إحدى الشركات المتعهدة قامت بـ"تطهير" مساحة شاسعة تزيد على 3,1 كيلومتر مربع في 2006 وذلك بدون تدمير لغم واحد أو قذيفة غير متفجرة لابد أن يتم التمييز زبوض وحيد بين عمليات التطهير والإطلاق على الطبيعة وباستخدام وسائل أخرى حتى يتسنى لبرامج مكافحة الألغام تقديم معلومات دقيقة عن إنجازاتها.

### التحديات

بالرغم من ودبع ضالعقتاتفي 2006، إلا أن الأدوات والأساليب المستخدمة لإنجاز مكافحة الألغام مكفءة وفعيلة متوفرة إلتحدي الذي يواجه المجتمع الدولي هو الانتهاك من المهمة وتلبية احتياجات المجتمعات المتضررة عنها لاضمان التوازن في توزيع الموارد بين عمليات مكافحة الألغام الإيدسانية والإنمائية، وإطلاق الأراضي بشكل سريع وآمن، والإبلاغ الدقيق عن الإنجازات والعقبات. وهذا يتطلب إرادة سياسة، والتركيز والالتزام من جانب دول المتأثرة والمهالحن والمتعهدين حتى عام 2009 وما بعده.



## تعليم مخاطر الألغام

به دفتعل يم مظارالألغام إلى مذي فمفج لمتبواصدا بات م ن ج راء الألغام الأرضية والمتفجرات م ن مخلفات الحرب. وخلال فترة هذا التقرير لمرصد الألغام الأرضية (منذ مايو/أيار 2006) مخطصة دعم عمليات تقييم إلى أن الانقضاءات في معدلات الخسائر البشرية ترجع جزئياً إلى تعليم مخاطر الألغام، كما حدث في كمبوديا ولاوس.

وإضافة إلى دورها في تخفيض معدل الضحايا، يساعد تعليم مظارالألغام في تخطيط مكافحة الألغام وتحديد أولوياته عن طريق تشجيع المجتمعات المتأثرة بالألغام على الإبلاغ عن المناطق الخطرة، كما تساعد أيضاً في التعرف على الناجين من حوادث الألغام وعلى احتياجاتهم. وهو يعتبر كذلك أداة جيدة للترويج لفرض حظر على الألغام الأرضية. لذلك فهي تعتبر جزءاً لا يتجزأ من مكافحة الألغام. وفي 2006-2007 يتم الاتجاه الإيجابي الذي ظهر في الأعوام الأخيرة حيث تم دمج تعليم مخاطر الألغام بشكل متزايد في أشكال أخرى من مكافحة الألغام وكذلك في أنظمة أكثر شمولاً في العديد من الدول.

إلا أنه في مواقف الأزمات التي لا تتيح القياهم بالتهيئة للأوضاع الإنسانية، فقد دوت وتعلم مظارالألغام هي الاستجابة الفورية الوحيدة المتاحة. وفي هذه الحالات، فإلى جانب تقديم المعلومات الخاصة بتفادي المظار، يلعب فريق تعلم مخاطر الألغام دوراً حيوياً في جمع المعلومات من السكان المحليين لتحديد درجة وطبيعة التلوث بالألغام. ويكمن من المهم أن يتلقى الصحفيون المحليون دورات في تعلم مظارالألغام حتى يتسنى لهم نشر رسائل توعية لتجنب المظار وكذلك لتحسين دق إبلاغهم عن الضحايا وأوضاعهم المتفجرة. وفي 2006-2007 تعامل القائمون بتعلم مظارالألغام مع العديد من الأزمات باس تخاطم مظارالألغام في حالات الطوارئ"ولافد يملاند ان عقب حرب يوندي وكزيران وأغسطس/أب 2006 والتهديد الذي نجم عن القنابل العنقودية غير المنفجرة.

وتشمل الطرق المستخدمة في تقديم تعليم مخاطرالألغام مجموعة متنوعة من الأناشطة التي تسعى للتقليل من مخاطر الإصابات الناجمة عن الألغام/القذائف غير المنفجرة وذلك عن طريق زيادة الوعي وتشجيع التغيير في السلوكيات بما في ذلك نشر المعلومات، والتنقيف والتدريب، والتواصل المجتمعي لمكافحة الألغام.<sup>1</sup> واستمر تعزيز الأساليب المجتمعية على مستوى العالم في 2006. وفي أبريل/نيسان 2007 ذكر دليل مكافحة الألغام أن "أنجح لجه ود التبني لتحقوق السلامة من مظار الألغام تستخدم مجموعة متنوعة من قنوات التوعية بين الأفراد والجماعات وكذلك وسائل الإعلام التقليدية، وتشمل الأفراد ذوي السلوك الآمن تجاه الألغام، وذوي النفوذ المحليين وزعماء المجتمع وشركات الإذاعة والتلفزيون وبرنامج التدريب المطبوعة، والأهم من ميعمل دولي للتأهيل تشجيع المجتمع على الأشتراك في عمليات التخطيط والتنفيذ والمراقبة وتدسين مشاركتهم الشخصية."<sup>2</sup>

في حين أنه يمكن تقليل التعرض لمخاطر الألغام والمتفجرات من مخلفات الحرب عن طريق تقديم المعلومات بفعالية، إلا أن سلوك خوض المخاطر عن عمد يشكل تحدياً كبيراً لأنه غالباً ما يكون ناتجاً عن ضرورة اقتصادية في بعض الدول يقوم الناجون من الألغام والمتفجرات من مخلفات الحرب وبيعها كعماد خربو في كثير من الأحيان إن أنشطت سب العيش اليومية، مثل جمع الحطب والفلاحة ورعي الماشية أو التجارة مع القرى المجاورة، يضطر الناس إلى دخول المناطق الخطرة عن عمد. وللتعامل مع الخوض العمدي للمخاطر، فهناك حاجة إلى مجموعة واسعة من الاستجابات، بما في ذلك تدابير الحد من الفقر والعمل مع أصحاب المصالح المحليين لتحديد الأنشطة البديلة لإدراج الدخل. وهذا قد يتطلب دمج تعليم مخاطر الألغام في الأنشطة الإنمائية والإنسانية الأخرى.

<sup>1</sup> المعايير الدولية للعمل ضد الألغام 04.10، "مسرد مصطلحات وتعريفات واختصارات العمل ضد الألغام"، الطبعة الثانية، 1 يناير/كانون الثاني

2003، [www.mineactionstandards.org](http://www.mineactionstandards.org)، تمت زيارة الموقع في 30 أغسطس/أب 2007.

مرکز جنيف الدولي لإزالة الألغام للأغراض الإنسانية، دليل إرشاد العمل ضد الألغام ومخلفات الحرب المتفجرة!، فصل 7، التوعية بمخاطر الألغام، جنيف، أبريل/نيسان 2007، ص 111.



25منها أطراف في الاتفاقية وسعها غير أطراف. وكذلك أقيم لك شطة جديد ة لتوعية بأطر الألغام في أرض الصومال وفي الصحراء الغربية ولأول مرة في تايوان.


### مدى كفاية أنشطة تعليم مخاطر الألغام

يؤكد مقدمي برامج تعليم مخاطر الألغام على أن جودة وأثر هذه البرامج على نفس القدر من أهمية عدد المستفيدين منها. وقد حاول مرصد الألغام الأرضية تقدير مدى كفاية أنشطة تعليم مخاطر الألغام خلال هذه الفترة. هذا التقرير بناء على الأبحاث التي أجريت على تقارير البلدان في هذا الصدد من مرصد الألغام الأرضية وذلك مع مراعاة أن مثل هذه التقديرات تتغير مع الوقت. ويبدو أن استهداف المجتمعات المعرضة للخطر وجه التحديد وتوفير معلومات محدثة عن السياق والحدث المشترك عن بدائل لسلوك خوض المخاطر هي أولويات واضحة. كما أن تعليم مخاطر الألغام الجديدة غير أنه إلى أن ليست العرف السائد في العديد من البرامج. وغالباً ما يشكل نقص البيانات الدقيقة والحالية اللازمة لفهم مدى الخطر فهماً تاماً على المستوى المحلي عائقاً أمام برامج تعليم مخاطر الألغام.

يقصد بكلمة 'كافية' أنه يوجد دبرن امج ادر على تقديراتهم مخاطر الألغام بما يلائم حجم وطبيعة الخطر الذي يواجهون. الألغام/المتفجرات من مخلفات الحرب الذي يهدد المنطقة. أما بالنسبة للدول أو المناطق التي تعاني خطراً محدوداً فيكفي برنامج محدود طالما بقي عدد الضحايا شديداً الانخفاض أو منعدم. إلا أنه في معظم هذه الدول يمكن أن يكون زيادة قدرتها على تعليم مخاطر الألغام مطلوباً لتقديم الخدمات بشكل أكثر شمولية.

ومن بين الدول والمناطق المتأثرة بالألغام وأثر المتفجرات من مخلفات الحرب البالغ عددها 99 دولة و8 مناطق، هناك 28 دولة و5 مناطق تقدم برامج كافية للتوعية بمخاطر الألغام، بزيادة خمس دول عن 2005.

### مدى كفاية تعليم مخاطر الألغام في 99 دولة و8 مناطق



<sup>11</sup> دول الأطراف: أفغانستان، كولومبيا، كرواتيا، قبرص، جمهورية الكونغو الديمقراطية، إريتريا، إثيوبيا، غينيا بيساو، هندوراس، العراق، ليبيا، جمهورية مقدونيا لليوغوسلافية السابقة، موريتانيا، موزمبيق، الفلبين، رواندا، السنغال، صربيا، السودان، تايلاند، أوغندا وزامبيا؛ أما الدول غير الأطراف: أرمينيا، بورما/ميانمار، لاوس، ليبيا، المغرب، نيبال، الصومال، سريلانكا، وفيتنام.

الدول التي أقامت برامج كافية للتوعية بمخاطر الألغام في 2006-2007<sup>12</sup>

| الدول الأطراف   | لم يحدث تغيير: برامج كافية للتوعية بمخاطر الألغام 2006-2007 | تحسين برامج تعليم مخاطر الألغام في 2006-2007 | إضافة برامج تعليم مخاطر الألغام في 2006-2007 |
|-----------------|---|--|--|
| أفغانستان       | غينيا بيساو   | تشيلي  | قبرص   |
| أنغولا          | نيكاراغوا   | كرواتيا                                      | استونيا                                      |
| البوسنة والهرسك | السنغال   | السلفادور                                    | هندوراس                                      |
| كمبوديا         | السودان   | ليبيريا                                      | كينيا  |
| الإكوادور       | تايلاند   | موريتانيا                                    | جمهورية الكونغو الديمقراطية                  |
| إريتريا         | اليمن   |  |  |
| كيرجستان        | كوريا الشمالية  | أرمينيا                                      |  |
| لبنان           | سريلانكا  | إسرائيل                                      |  |
| الشييان         | أرض الصومال   | ناغورنو كاراباخ                              | تايبوان                                      |
| كوسوفو          |   |  |  |

ويقصد بكلمة تغيير كافي أن الم نهج الذي تتبعه برامج تعليم مخاطر الألغام هو من نهج بدائي (أن يقتصر على إلقاء المحاضرات دون تقديم تعليمات البرامج) أو أن حجمها أو نطاقها الجغرافي محدود للغاية. سجلت برامج توعية الألغام غير كافية في 34 دولة في 2006-2007 (انخفاض ثلاث دول عن 2005) وفي منطقتين (بانخفاض منطقة واحدة عن 2005).

<sup>12</sup> في حالة ليبيا، لم تكن البيانات المتاحة كافية، ومن مصدر واحد فقط، للتوصل إلى حكم معقول.

## الدول التي بها برامج غير كافية لتعليم مخاطر الألغام في 2006-2007


| الدول الأطراف               | لم يحدث تغيير: برامج تعليم غير كافية في 2006-2007 | انخفاض في برامج تعليم مخاطر الألغام في 2006 | إضافة برامج تعليم مخاطر الألغام في 2006-2007 |
|-----------------------------|---|---|--|
| ألبانيا                     | لاتفيا  | غواتيمالا                                   | صربيا  |
| روسيا البيضاء               | موزمبيق   | طاجكستان                                    |  |
| بوروندي                     | بيرو  | أوغندا                                      |  |
| تشاد                        | الفلبين   |   |  |
| كولومبيا                    | رواندا  |   |  |
| جمهورية الكونغو الديمقراطية | تركيا   |   |  |
| إثيوبيا                     | أوكرانيا  |   |  |
| العراق                      | زامبيا  |   |  |
| الأردن                      | زيمبابوي  |   |  |
| الدول غير الأطراف           | لاوس  | أذربيجان                                    | المغرب                                       |
| ميانمار/بورما               | الصومال   | نيبال                                       |  |
| الصين                       | سوريا   | باكستان                                     |  |
| الهند                       | فيتنام  |   |  |
| إيران                       | الصحراء الغربية                                   |   |  |
| فلسطين                      |   |   |  |

## الدول ذات الحاجة الملحة إلى برامج جديدة أو إضافية لتعليم مخاطر الألغام

|                   |   |
|-------------------|---|
| الدول الأطراف     | كولومبيا، الكويت، موزمبيق، تركيا، أوغندا، أوكرانيا          |
| الدول غير الأطراف | ميانمار/بورما، جورجيا، الهند، لاوس، نيبال، باكستان، الصومال |

في حين أنه قد لا تكون هناك علاقة سببية بين برامج تعليم مخاطر الألغام وحوادث سقوط الضحايا فإن عقدها مقارنة بين اتجاهات معدلات الضحايا وتقديم برامج تعليم مخاطر الألغام من شأنه تحديد الدول التي تتطلب مزيداً من التحليل لحاجتها إلى برامج تعليم مخاطر الألغام. وكلما ارتفع عدد الضحايا كلما كانت هناك حاجة إلى مزيد من البرامج وتدريبهم على مخاطر الألغام (فضلاً عن إجراءات أخرى مثل عمل سياج حول المناطق المتأثرة بالألغام المتفجرات من مخلفات الحرب أو وضع علامات عليها أو تطهيرها).

## المستفيدون من برامج تعليم مخاطر الألغام في الدول العشر ذات أكبر عدد من الضحايا في 2005-2006



### الجماعات المسلحة من غير الدول

قدمت الجماعات المسلحة من غير الدول للمنظمات التي تتصل بها برامج مددود لتعلم مخاطر الألغام في ثلاث دول من الدول العشر ذات أكبر عدد من الضحايا في 2006 وهي ميانمار/بورما والصومال وسريلانكا.

وفي بورما في 2006 بدأت إدارة الاتحاد الكاريني الوطني للصحة والرفاهية وكذلك لجنة خدمة النازحين داخلياً من أبناء الشعب الكاريني برنامجاً لتعليم مخاطر الألغام وعمليات مسح للمناطق الخطرة ولأعداد ضحايا الألغام في المناطق التي يسيطر عليها المتمردون والقطاعات المتنازع عليها في ولاية كارين.<sup>13</sup>

وفي سريلانكا قامت منظمة الحمامة البيضاء التابعة لحركة نمور التاميل لبتق ديمبرام لتعلم مخاطر الألغام في 75 من المجتمعات المتأثرة بالألغام/المتفجرات من مخلفات الحرب في ثمانية مقاطعات في إقليم جفنة.

كما قدمت وكالات الأمم المتحدة والمنظمات غير الحكومية الدولية والمحلية برامج لتعلم مخاطر الألغام لساكن المناطق الواقعة تحت سيطرة الجماعات المسلحة غير الدول في السنغال، كولومبيا، ميانمار/بورما، أفغانستان، الصومال، لبنان، تشاد، والسودان في 2006-2007.

### الدراسات وعمليات التقييم

قدمت عدة دراسات وعمليات تقييم لبرامج تعلم مخاطر الألغام لمجريت خلال فترة هذالتقرير معلوماً أكثر تفصيلاً عن العلاقة بين تعليم مخاطر الألغام وحوادث سقوط الضحايا من جراء الألغام/المتفجرات من مخلفات الحرب.

سجلت كمبوديا انخفاضاً حاداً في عدد الضحايا خلال 2006 حيث بلغ 450 ضحية بعد أن كان المتوسط السنوي يبلغ 846 ضحية منذ عام 2000. وكشفت دراسة أجريت فهم الأسد بابوراء ذلك أنه قد تم إدخال تديسينات ملحوظة على برامج تعليم مخاطر الألغام من حيث استهداف الأشخاص الأكثر عرضة للخطر (وبالأخص المتعاملين في المعادن الذرودة) وتم أيضاً إشراك أصحاب المصالح مثل الشرطة. إضافة إلى ذلك فهناك عوامل أخرى يمكن تحسين الظروف المعيشية وإتاحة الوصول

<sup>13</sup> الجناح المسلح للاتحاد الوطني الكاريني، وهو جيش التحرير الوطني الكاريني، هو الأكثر استخداماً للألغام الأرضية من بين الجماعات المسلحة غير الحكومية في ميانمار/بورما، انظر التقرير الخاص ببورما في هذا العدد من مرصد الألغام الأرضية.



تعليم مخاطر الألغام في كافة المناطق المتأثرت في جرب لبنان البالغ عددها 150 قرية؛ كما اتفق على 135000 طفل لتعليم مخاطر الألغام. وشهدت الأشهر التالية للحرب نشاطاً مكثفاً لبرامج تعليم مخاطر الألغام بما في ذلك تدريب المتطوعين على تقديم هذه البرامج تغيير تركيز وحجم تلك البرامج وتدقيق الأفراء من التهديد الجديد الذي تشكله الذخائر العنقودية المتناثرة في المناطق الأهلة بالسكان، مقارنة بالتهديد السابق الذي شكلته الألغام المضادة للأفراد في المناطق المعروفة التي اعتد عليها سكانها رغم نالجه وصلوات التطهير وتفكيكها، فقد فقط أكثر من 200 حياة من جراء الألغام/المتفجرات من مخلفات الحرب في الفترة من أغسطس/آب 2006 إلى مايو/أيار 2007 مما يقرب من نصف إجمالي عدد الضحايا في لبنان منذ مايو/أيار 2000.

وفي نيبال، وبرغم وقف إطلاق النار الذي أعلن في أبريل/نيسان 2006، استمرس قوا الضحايا ما بين قتل وجرح بسبب المتفجرات المهملة أو المخزونة بشكل غير آمن، وفي بعض الحالات القليلة بسبب الألغام المضادة للأفراد.<sup>21</sup> وتم إطلاق حملة إعلامية طارئة لمخاطبة الجماهير تضم 120 من ناشطي تعليم مخاطر الألغام حديثي التدريب؛ في المناطق التي شهدت وقوع الحوادث تم استهداف السكان ببرامج التعليم الطارئ مخاطر الألغام.

وشهدت موزمبيق فيضانات غزيرة في فبراير/شباط 2007 في المناطق المغمومة الواقعة في مقاطعتي زامبيزي وسيفالا. وتم تقديم برامج لتعليم مخاطر الألغام إلى 49100 شخص في تلك المناطق. تسببت انفجارات وقعت في مستودع للذخيرة بالعاصمة مابوتو في 22 مارس/آذار 2007 في تناثر قذائف غير منفجرة على مسافة 0 كيلومتر مربع حيث أضررت 14 قرية مجاورة؛ لقي 130 مدني و27 عسكري مصرعهم ما أصاب 515 شخصاً في أعقاب الحادث. وتم تقديم برامج طارئة لتعليم مخاطر الألغام حيث وصلت إلى غالبية السكان البالغ عددهم 300000 شخصاً خصوصاً مع ذلك استمر سقوط الضحايا من جراء الحادث؛ ففي يونيو/حزيران قتل طفلان وأصيب طفل آخر بجروح خطيرة عندما أشعلوا النيران في كومة ركام كانت تحتها مخلفات متفجرة من انفجار المستودع؛ لقي جنديان حتفهم وأصيب 11 آخرون من جراء انفجار اربع ض القذائف غير المنفجرة أثناء نقلها خارج المنطقة.

## النتائج

خلص مرصد الألغام الأرضية من خلال دراسته لتقارير الدول في 2006-2007 إلى أن برامج تعليم مخاطر الألغام قد زادت وتحسنت أيضاً جودتها بشكل عام. وفي العديد من الدول يُنظر إلى تعليم مخاطر الألغام على أنها إسهاماً هاماً في خفض معدلات الخسائر البشرية. إلا أنه قد ثبت أن برامج تعليم مخاطر الألغام التي تأخذ شكل حملات والتي تركز على الأطفال غير كافية. ومن أجل تحقيق تغيير في السلوك، ينبغي أن تعتمد برامج تعليم مخاطر الألغام على المجتمع، مع إنشاء نقاط اتصال محورية. وتقديم الدعم المستمر لأفراد التعليم داخل المجتمعات المتأثرة. وقد اتضح بجلاء أن برامج تعليم مخاطر الألغام تفقد مصداقيتها إذا لم يصاحبها عمل أسوار حول المناطق الخطرة ووضع علامات عليها وإذا لم يتبع ذلك على الفور عمليات إزالة الألغام أو تفكيك القذائف المتفجرة لإزالة الخطر الفعلي. وفي الوقت الذي أحرزت فيه بعض الدول تقدماً ملحوظاً عملت برامج متكاملة لتعليم مخاطر الألغام تستند على قاعدة تواصل مجتمعية قوية وبدعم من المجتمع الدولي لمكافحة الألغام لا تزال هناك بلدان متأثرة بالألغام/المتفجرات من مخلفات الحرب (بما في ذلك بعض الدول الأطراف في الاتفاقية) ولديها أعداد كبيرة من الضحايا ولكن برامج غير كافية لتعليم مخاطر الألغام.

## ضحايا الألغام الأرضية ومساعدة الناجين

رغم أن الألغام الأرضية والمتفجرات من مخلفات الحرب لازالت تشكل خطراً على الأجيال الحالية وأجيال المستقبل - وأن الأجهزة المتفجرة المرتجلة تعد مشكلة متزايدة - إلا أنه كان هناك انخفاضاً ملحوظاً في عدد الضحايا في 2006.

<sup>21</sup> مركز خدمة القطاعات غير الرسمية، "مخلفات الحرب المتفجرة والألغام الأرضية في نيبال: فهم التهديد"، كتماننو، ديسمبر/كانون الأول 2006.




فرغم انخفاض عدد الضحايا في 2006، استمر عدد الناجين - وكثير منهم في حاجة إلى الرعاية مدى الحياة - في الازدياد.

## ضحايا جدد في 2006


في 2006 تم تسجيل إجمالي 5751 ضحية من جراء الألغام أو المتفجرات من مخلفات الحرب أو الأجهزة المتفجرة المرجلة التي تُفعل بواسطة الضحية في 68 دولة ومنطقة، منهم 1367 قتيلاً، و4296 جريحاً (و88 لم يتم التعرف عليهم).<sup>39</sup> وهذا الإجمالي يمثل انخفاضاً بنسبة 16 بالمائة عن عام 2005 (6873 ضحية تم تسجيلهم في 78 دولة/منطقة).<sup>40</sup> ويعد إجمالي عدد الضحايا المسجل في 2006 أقل من نصف عدد الضحايا المسجل في 2002 حيث بلغ 11700 ضحية؛ وهو ما يمكن إرجاعه إلى الآثار الإيجابية لاتفاقية حظر الألغام وإلى الجهود التي تبذلها المنظمات المشاركة في مكافحة الألغام. ومن المعقول أن نفترض أن التقدير العتيد القائل بأن هناك 15000-20000 ضحية جديدة من جراء الألغام/المتفجرات من مخلفات الحرب سنوياً لم يعد تقديراً واقعياً.

وتجدر الإشارة إلى أن الإجمالي البالغ 5751 ضحية لعام 2006 إنما يشير فقط إلى الحالات المعروفة، أي الضحايا الذين تم تسجيلهم في نظم إدارة البيانات أو الذين تم التعرف عليهم بواسطة تحليل وسائل الإعلام الذي يجريه مرصد الألغام الأرضية. ولا يُعرف العدد الإجمالي الفعلي لضحايا الألغام/المتفجرات من مخلفات الحرب/الأجهزة المتفجرة التي تُفعل بواسطة الضحية، ولكنه بالتأكيد أعلى من 5751، نظراً لعدم كفاية جمع البيانات أو عدم وجودها من الأصل في 64 دولة من إجمالي الدول الـ68 التي لديها ضحايا مسجلين.<sup>41</sup> وحتى في الدول الأطراف التي اختيرت لتكون ما يطلق عليها مجموعة دول "مساعدة الضحايا 24" (VA24) لتتلقى مساعدات خاصة لرعاية الناجين، فلا يملك 22 من هذه الدول الـ24 آليات كافية لجمع البيانات عن الضحايا، مما يؤكد انخفاض معدل الإبلاغ. ومن إجمالي الضحايا البالغ عددهم 5751 ضحية وقع 5279 منهم في بلدان تعتبر آليات الرصد فيها غير كافية أو غير موجودة من الأصل. وبعد مرور 10 سنوات من دخول اتفاقية حظر الألغام حيز التنفيذ، لا تزال هناك حاجة عاجلة إلى تحسين أنظمة جمع البيانات حتى يتسنى إرساء أساس سليم لتخطيط وتقديم مساعدة الناجين؛ انظر "قضايا ذات اهتمام خاص" لاحقاً. وتورد الصفحات التالية العوامل الأخرى التي تؤثر في موثوقية أعداد الضحايا الإجمالية.



وبالرغم من قلة عدد الضحايا المسجلين في 2006 عن الأعوام السابقة إلا أن عدد الناجين من الألغام/المتفجرات من مخلفات الحرب استمر في الازدياد. ولا يُعرف عدد الناجين في العالم على وجه الدقة، غير أن مرصد الألغام الأرضية استطاع تحديد 473000 ناج على الأقل في أغسطس/ آب 2007. وبرغم أنه من قبيل المستحيل معرفة كم من هؤلاء الناجين لا يزالون على قيد الحياة فإن الاحتمال الأكبر أن يكون هذا تقدير ضعيف لأن العديد من الناجين لا يتم تسجيلهم رسمياً، خاصة إذا كانوا يعيشون في مناطق نائية، أو ينتمون لأقليات عرقية، أو وقعت حوادثهم منذ زمن بعيد؛ فالإحصاءات الخاصة بالناجين في بعض البلدان التي بها أعداد كبيرة من المحاربين القدامى، مثل الولايات المتحدة والاتحاد الروسي، غير متاحة.

#### ديموغرافية الضحايا



كما في الأعوام السابقة، شكّل المدنيون في 2006 ثلاثة أرباع عدد الضحايا المسجلين، وبلغت نسبة الأطفال 34 بالمائة من الضحايا المدنيين، كلهم تقريباً من الفتيان. وفي بعض البلدان/المناطق شديدة التأثر كان غالبية الضحايا من الأطفال (أفغانستان: 59 بالمائة – نيبال: 53 – أرض الصومال: 66) وكان الفتيان بين سن الخامسة والرابعة عشر أكثر فئة عمرية معرضة للخطر. وشكّل الذكور 89 بالمائة من إجمالي الضحايا الذين أمكن معرفة نوعهم؛ بيد أنه تعذر معرفة نوع و/أو عمر 1454 شخصاً (أي 25 بالمائة من جميع الضحايا).

وكان حوالي 24 بالمائة من الضحايا من العسكريين؛ وتأتي هذه الزيادة عن عام 2005 (19 بالمائة) بسبب دولة واحدة هي كولومبيا حيث بلغت نسبة ضحاياها 57 بالمائة من جميع الضحايا العسكريين. وإذا نحينا كولومبيا جانباً تصبح نسبة الضحايا العسكريين 12 بالمائة. ومن العوامل الأخرى التي تؤدي إلى تسجيل معدلات أعلى من الضحايا العسكريين تزايد الصراعات (باكستان) والتغطية الإعلامية المكثفة التي تركز على القوات الأجنبية (أفغانستان والعراق) على حساب الضحايا المدنيين المحليين.

و لا يزال مزيلو الألغام الذين يقومون بأنشطة التطهير هم الفئة الأقل عددا من الضحايا، إذ تتعدى نسبتهم الواحد بالمائة بقليل (69)، وهي نفس النسبة التي سجلت في 2005، وذلك بالرغم من زيادة جهود التطهير في 2006 والاضطلاع بمهام أكثر صعوبة مثل حالة التلوث الجديدة بالمتفجرات من مخلفات الحرب في لبنان.<sup>42</sup> وثمة عدد قليل من الدول أبرزها إيران وكمبوديا لا تزال تفقد ضحايا بمعدلات عالية في عمليات التطهير. ومع أن عدداً أكبر من أفراد عمليات التطهير كان هدفاً للعنف في 2006 (على سبيل المثال في السنغال وأفغانستان) لم يدرجهم مرصد الألغام الأرضية ضمن العدد الإجمالي للضحايا.

و يبدو أن معظم الخسائر البشرية تقع في المناطق الريفية أثناء قيامه الناس بأنشطة كسب العيش والأنشطة الاقتصادية اليومية؛ وهذا ما يقع على وجه الخصوص في لاوس وفيتنام واليمن. وذلك يبين بوضوح التأثير السلبي للألغام والمتفجرات من مخلفات الحرب على سبل كسب العيش بالنسبة للأفراد، حيث لاتزال الأراضي الخصبة والمراعي والمناطق الواقعة في محيط القرى وطرق التجارة ملوثة وخطرة.

وبشكل عام، فإن المعلومات الأكثر تفصيلاً عن الضحايا تتوفر في الدول الأطراف، والتي سجلت 28 بالمائة من الحالات التي لم تُعرف فيها الفئة العمرية أو النوع أو تفاصيل الحالة، بينما لم تُعرف تفاصيل الضحايا في الدول غير الأطراف بالاتفاقية في 72 بالمائة من الحالات.

#### الاتجاهات المحلية والإقليمية


استمر سقوط الضحايا في كافة أرجاء العالم خلال 2006، وانخفضت معدلات الضحايا المسجلين في كافة المناطق باستثناء منطقة أفريقيا جنوب الصحراء:

- 1205 ضحية في 19 دولة/منطقة في أفريقيا جنوب الصحراء، بزيادة عن عام 2005 حيث سقط 1122 ضحية في 21 دولة/منطقة؛
- 2510 ضحية في 13 دولة في منطقة آسيا-المحيط الهادي، بانخفاض عن عام 2005 حيث سقط 3031 ضحية في 16 دولة/منطقة؛
- 165 ضحية في 8 دول/مناطق في أوروبا، بانخفاض عن عام 2005 حيث سقط 335 ضحية في 10 دول/مناطق؛
- 205 ضحية في 11 دولة/منطقة في رابطة الدول المستقلة، بانخفاض عن عام 2005 حيث سقط 228 ضحية في 11 دولة/منطقة؛
- 539 ضحية في 13 دولة/منطقة في الشرق الأوسط-شمال أفريقيا، بانخفاض عن عام 2005 حيث سقط 990 ضحية في 12 دولة/منطقة؛
- 1127 ضحية في 4 دول/مناطق في الأمريكتين، بانخفاض عن عام 2005 حيث سقط 1167 ضحية في 8 دول/مناطق.

<sup>42</sup> لأغراض جمع البيانات عن الضحايا، يتم تسجيل الضحايا العسكريين من مزيلي الألغام في فئة "عسكريين". وقد أعيد حساب أعداد الضحايا المدنيين والعسكريين من مزيلي الألغام في 2005 عما كانت عليه في تقرير مرصد الألغام الأرضية لعام 2006.

عدد الضحايا بالمنطقة في 2005 و 2006

of Casualties by Region in 2005 and 2006



السمات الرئيسية لحوادث الضحايا الناجمة عن الألغام/المتفجرات من مخلفات الحرب/الأجهزة المتفجرة المرتجلة التي تُفعل بواسطة الضحية في عام 2006 كانت:

- هناك 14 دولة/منطقة سقط فيها ضحايا في 2005 ولم يسقط فيها ضحايا في 2006؛<sup>43</sup>
- أربع من الدول التي لم يسقط فيها ضحايا في 2005 سُجل فيها ضحايا جدد في 2006: جمهورية الكونغو (واحد) – المجر (واحد) – إندونيسيا (خمسة) – تونس (واحد)؛
- سقط 41 بالمائة من جميع الضحايا المسجلين في ثلاث من دول مجموعة VA24، هي كولومبيا وأفغانستان وكمبوديا؛
- سُجلت انخفاضات ملحوظة في عدد الضحايا في لاوس وفيتنام وأفغانستان وكمبوديا، ورغم أن عمليات جمع البيانات في كل من لاوس وفيتنام محدودة للغاية مما يؤكد انخفاض معدل الإبلاغ. وأعلى معدلات الانخفاض كانت في كمبوديا حيث بلغ ما يقرب من 50 بالمائة (انخفض إلى 450 من 875 في عام 2005)، نظراً لزيادة الفرص الاقتصادية والمشاركة المجتمعية في مكافحة الألغام؛ وهو اتجاه يبدو أنه مستمر في عام 2007؛
- كانت الانخفاضات الملحوظة في عدد الضحايا في بعض الدول/المناطق (مثل فلسطين والعراق وإيران) لا لسبب إلا لنقص آليات جمع البيانات وانتهاء أعمال الجهات الفاعلة التي كانت توفر البيانات في الأعوام السابقة، ومن ثم لا يمكن اعتبارها تمثل الواقع؛
- أظهرت معظم الدول التي توجد بها معدلات ضحايا سنوية بواقع 50 ضحية أو أقل تغيرات طفيفة عن عام 2005، وهو ما يشير إلى تهديد منخفض نسبياً ولكن مستمر؛
- أفادت عدة دول بزيادة في معدلات الضحايا، وأغلبها نتيجة للصراعات: بورما، تشاد، الهند، باكستان، والصومال. وشهدت لبنان زيادة في معدلات الضحايا بمقدار حوالي عشرة أضعاف؛
- في بعض الحالات القليلة (إثيوبيا والسودان) كانت الزيادات راجعة جزئياً إلى تحسن في آليات جمع البيانات؛

<sup>43</sup> ألبانيا (23 ضحية مسجلة في 2005) – بنغلاديش (ثمانية) – بوليفيا (أربعة) – الصين (واحد) – ساحل العاج (اثنان) – السلفادور (أربعة) – غواتيمالا (تسعة) – هندوراس (واحد) – كينيا (16) – جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة (واحد) – منغوليا (واحد) – صربيا (اثنان) – تايوان (ثلاثة) – زامبيا (ثلاثة).


- لا تزال كولومبيا أكثر دولة ترتفع فيها أعداد ضحايا الألغام/المتفجرات من مخلفات الحرب/الأجهزة المتفجرة التي تُفعل بواسطة الضحية، بالرغم من وجود تحفظات على دقة هذه البيانات.

كذلك، بحلول أغسطس/آب 2007 كان قد تم تسجيل خسائر بشرية من جراء الألغام/المتفجرات من مخلفات الحرب/الأجهزة المتفجرة التي تُفعل بواسطة الضحية في سبع دول لم يسجل بها ضحايا في 2006: ألبانيا، هندوراس، إسرائيل، منغوليا، النيجر، جنوب أفريقيا، وزامبيا؛ أربع دول منها شهدت سقوط ضحايا في 2005.

#### الاتجاهات في أنواع الأجهزة التي تلحق ضحايا

في حين أنه لا توجد بيانات تاريخية كافية تفرق بين الأجهزة المختلفة التي تتسبب في سقوط ضحايا من جراء الألغام/المتفجرات من مخلفات الحرب/الأجهزة المتفجرة المرتجلة حتى يمكن تحديد اتجاهات طويلة المدى، إلا أن التطورات الحديثة في مجال إدارة البيانات التي شهدتها بعض الدول (على سبيل المثال، كمبوديا ونيبال) توحى بحدوث انخفاض تدريجي في أعداد ضحايا الألغام مقارنة بضحايا المتفجرات من مخلفات الحرب والأجهزة المتفجرة المرتجلة التي تُفعل بواسطة الضحية. وفي 2006، من بين الحالات التي عُرف فيها نوع الجهاز كانت 46 بالمائة منها بسبب الألغام (51 بالمائة في 2005)، و7 بالمائة بسبب الذخائر العنقودية (4 بالمائة في 2005)، و42 بالمائة بسبب المتفجرات من مخلفات الحرب الأخرى (34 بالمائة في 2005) و5 بالمائة بسبب الأجهزة المتفجرة المرتجلة التي تُفعل بواسطة الضحية (2 بالمائة في 2005).<sup>44</sup> وجاءت الزيادة في الضحايا من جراء الأجهزة المتفجرة المرتجلة التي تُفعل بواسطة الضحية نتيجة لإنشاء آلية لجمع البيانات في نيبال تميز حوادث الأجهزة التي تُفعل بواسطة الضحية، وبشكل أعم جاءت نتيجة لتحسن التغطية الإعلامية والارتقاء بالقدرة التحليلية لمركز الألغام الأرضية. وإضافة إلى ذلك، تم الإبلاغ عن استخدام الجماعات المسلحة من غير الدول للأجهزة التي تُفعل بواسطة الضحية في عدة بلدان، منها أفغانستان، الهند، العراق، لبنان، باكستان، الشيشان، والاتحاد الروسي.

أما الزيادة الكبيرة في عدد ضحايا الذخائر العنقودية فترجع إلى الصراع الذي دارت رحاه في لبنان في 2006، وكذلك إلى زيادة القدرة التمييزية لقواعد البيانات. وتم تسجيل ضحايا من جراء الذخائر العنقودية في 12 دولة على الأقل خلال 2006.<sup>45</sup>



<sup>44</sup> بقية الحالات سببها أجهزة غير معروفة. وقد تم استبعاد كولومبيا من هذا التحليل لعامي 2006 و2005 نتيجة لعدم دقة الإبلاغ وعدم كفاءة التمييز بين الألغام والأجهزة المتفجرة المرتجلة التي تتفعل بواسطة الضحية.

<sup>45</sup> انظر منظمة المعاقين الدولية، "دائرة الأثر: التأثير الفتاك للذخائر العنقودية على الأفراد والمجتمعات"، بروكسل، مايو/أيار 2007. ولم يتم إدراج الضحايا المباشرين للذخائر العنقودية.

وتشمل معظم الحوادث الناجمة عن الأجهزة المتفجرة المرتجلة استخدام أجهزة تنفجر عن بعد أو أجهزة لا تتحدد فيها آلية التفجير؛ ويتم استبعاد هذه الحالات من تقرير مرصد الألغام الأرضية المعني بالضحايا. فالأجهزة المتفجرة المرتجلة التي تُفعل بواسطة الضحية هي في حقيقتها ألغام مضادة للأفراد، ومن ثم يتم إدراجها في الأعداد الإجمالية. ولكن غالباً ما يصعب تحديد نوع الجهاز المتفجر المرتجل بسبب المصطلحات غير الصحيحة أو الغامضة وعدم كفاية التفاصيل عن ظروف الحادث. ويؤدي انتشار وطبيعة الحوادث الناجمة عن الأجهزة المتفجرة المرتجلة التي تنفجر عن بعد، والتي غالباً ما تلحق أعداداً كبيرة من الضحايا العسكريين، إلى انخفاض معدل الإبلاغ عن الضحايا المدنيين وعن حوادث الأجهزة المتفجرة المرتجلة التي تُفعل بواسطة الضحية وهي عموماً تلحق عدداً أقل من الضحايا. وقد تم استخدام الأجهزة المتفجرة المرتجلة التي تنفجر عن بعد بشكل مكثف في أفغانستان، الشيشان، شمال القوقاز، العراق، وتركيا خلال فترة هذا التقرير. ولعل أبرز الاستثناءات هو ما حدث في الجزائر حيث تسببت أجهزة التفجير المرتجلة التي تُفعل بواسطة الضحية في سقوط غالبية الضحايا في 2006 (43 من 58) و2005.

وفي 2006 استطاع مرصد الألغام الأرضية تحديد 89 بالمائة من أنواع الأجهزة (75 بالمائة في 2005). وتتفاوت أنماط الإصابات وعدد الأشخاص والأنشطة في وقت وقوع الحوادث بين ضحايا الذخائر العنقودية والأجهزة المتفجرة المرتجلة والمتفجرات من مخلفات الحرب والألغام. فعلى سبيل المثال، تميل الذخائر العنقودية إلى إحداث إصابات شظايا أشد وطأة وعدد أقل من حالات بتر الأطراف السفلى. وتسهم عمليات جمع المعادن الخردة من المتفجرات من مخلفات الحرب والتجارة فيها إسهاماً كبيراً في رفع معدلات الإصابة في بلدان مثل أفغانستان والعراق ولاوس وفيتنام، كما أنها مشكلة متزايدة في مصر والأردن وسوريا.

#### قضايا ذات اهتمام خاص: عدم كفاية جمع وإدارة البيانات

لا يزال الحصول على بيانات شاملة حول ضحايا الألغام/المتفجرات من مخلفات الحرب/الأجهزة المتفجرة المرتجلة لأغراض تخطيط مكافحة الألغام يشكل تحدياً. فقد استخدمت 48 من أصل 68 دولة/منطقة سجلت سقوط ضحايا جدد في 2006 "نظام إدارة المعلومات لمكافحة الألغام" (IMSMA) أو آلية أخرى لجمع البيانات، إلا أن 92 بالمائة منها يعتبر ناقصاً. وهناك حوالي 20 دولة، بعضها شديدة التأثر بالألغام/المتفجرات من مخلفات الحرب، لا تستخدم أي آلية من الآليات الرصد. نتيجة لذلك، حصل مرصد الألغام الأرضية على معلومات عن الضحايا من خلال تحليل وسائل الإعلام ومصادر أخرى؛ حيث تم تحديد 19 بالمائة من إجمالي الضحايا في 2006 من خلال رصد وسائل الإعلام. ولم يتم تسجيل سوى ثمانية بالمائة من الضحايا في البلدان التي تملك أنظمة كاملة لجمع البيانات، و73 بالمائة في البلدان ذات الآليات المحدودة لجمع البيانات، وهو ما يؤكد انخفاض معدل الإبلاغ. وحتى في الدول التي تعتبر عملية جمع البيانات فيها كاملة من الممكن ألا يتم الإبلاغ عن الضحايا الذين يسقطون في المناطق النائية.

من العوامل التي تؤدي إلى عدم كفاية جمع وإدارة البيانات ما يلي:

- عدم أولوية جمع البيانات؛ وهو ما ينعكس في سوء جودتها وعدم اكتمالها (على سبيل المثال، في إثيوبيا)؛
- نقص القدرة يعيق جمع البيانات بشكل استباقي (كولومبيا).
- قلة التغطية الجغرافية والديمغرافية – لا تشمل أرجاء البلاد كلها أو تستبعد بعض الفئات (لاوس)؛
- انخفاض معدل الإبلاغ عن ضحايا الألغام/المتفجرات من مخلفات الحرب/الأجهزة المتفجرة المرتجلة الذين يسقطون أثناء الصراعات (ميانمار/بورما)؛
- عدم التمييز بين أنواع الأجهزة ونقص تسجيل البيانات الشخصية وأعداد الضحايا في كل حادث، وكذلك أنواع الإصابات (بوروندي)؛
- الافتقار إلى منهجية ومصطلحات قياسية وأنواع المعلومات التي يتم جمعها (جورجيا)؛
- ضعف عمليتي مراقبة الجودة والتحقق مما يؤدي إلى الازدواجية أو إدخال معلومات خاطئة في الحقول (البوسنة والهرسك)؛
- فرض رقابة أو حظر على البيانات أو عدم استخدامها بشفافية لأسباب سياسية أو بسبب الصراع (العراق)؛

- قيام جهات متعددة بجمع البيانات يؤدي إلى وجود قواعد بيانات متضاربة وحدوث تداخل بين المعلومات وتناقضها (لبنان)؛
- قلة آليات جمع البيانات التي تقدم معلومات اقتصادية اجتماعية أو معلومات عن مساعدة الناجين، أو جمعها بطريقة غير متسقة (جميع البلدان تقريباً)؛
- عدم كفاية الربط بين بيانات الضحايا وبيانات التلوث بالألغام (جميع البلدان تقريباً)؛
- عدم تبادل البيانات لأغراض التخطيط، أو عدم كفاية المعلومات اللازمة للتخطيط، أو افتقار القائمين بجمعها إلى القدرة التحليلية (جمهورية الكونغو الديمقراطية)؛
- عدم الربط بين بيانات الضحايا وآليات الإحالة، مما يؤدي إلى جمع البيانات لأغراض الجمع فقط لا لتقديم المساعدة (السودان).

إلا أنه تم إحراز تقدم في 2006-2007 في جمع البيانات وإدارتها في بعض الحالات: إنشاء قواعد بيانات منفصلة في الأردن؛ وتطبيق مصطلحات قياسية في نيبال؛ ورفع القدرة على التمييز بين أنواع الأجهزة في طاجكستان وكمبوديا؛ وتطوير استمارة قياسية لبيانات الضحايا في العراق؛ وتضمين مساعدة الناجين والمؤشرات الاجتماعية الاقتصادية في آلية الرصد في أوغندا؛ وبدء "عملية مسح لقياس أثر الألغام الأرضية" في السودان؛ وإعلان نتائج "عملية المسح لقياس أثر الألغام الأرضية" في العراق بعد طول انتظار.

## التقدم المحرز في تحقيق أهداف مساعدة الناجين في دول مجموعة VA24 للفترة 2005-2009

دول 24 التي تضم أكبر عدد من الضحايا

| الدولة   | ضحايا<br>يا 2006 | ضحايا<br>2005 |
|----------|------------------|---------------|
| كولومبيا | 110              | 1112          |
| أفغاندا  | 6                |               |
| ستان     | 796              | 966           |
| كمبوديا  | 450              | 875           |
| تنشاد    | 139              | 35            |
| السودان  |                  |               |
| ن        | 135              | 99            |

تم تحديد 24 دولة من الدول الأطراف خلال "مؤتمر المراجعة

الأول" لاتفاقية حظر الألغام الذي انعقد في نيروبي في 2004 على أنها الدول التي بها أعداد كبيرة من الناجين ولديها احتياجات هائلة للمساعدة، ولكن عليها أيضاً المسؤولية الأعظم للتحرك

والعمل: ألبانيا، أفغانستان، أنغولا، البوسنة والهرسك، بوروندي، كمبوديا، تشاد، كولومبيا، كرواتيا، جمهورية الكونغو الديمقراطية، السلفادور، إريتريا، إثيوبيا، غينيا بيساو، نيكاراغوا، موزمبيق، بيرو، السنغال، صربيا، السودان، طاجكستان، تايلاند، أوغندا، واليمن.

اتفقت دول مجموعة 24 لمساعدة الضحايا على تحديد أهداف مساعدة الناجين، وإعداد خطط لتحقيق هذه الأهداف خلال إطار زمني (يحل محل مؤتمر المراجعة القادم في 2009)، والتأكد من أن الأهداف ذكية (أي محددة، وقابلة للقياس، ويمكن تحقيقها، وذات صلة، ومحددة بزمان، ورفع تقارير منتظمة حول التقدم المحرز. وقامت "وحدة دعم التنفيذ" التابعة لاتفاقية حظر الألغام بتقديم المساندة والدعم.<sup>46</sup>

وإجمالي الأهداف التي تقدمت بها دول مجموعة 24 لمساعدة الضحايا بلغ 408 هدفاً، تقدمت أفغانستان بـ 67 منها. ولم تتقدم دولتان (بوروندي وتشاد) رسمياً بأي أهداف حتى أغسطس/آب 2007. وهناك أهداف غير مكتملة تقدمت بها ثلاث دول (موزمبيق ونيكاراغوا وكولومبيا) وهي الدول التي أفرزت أغلب الضحايا في 2005 و2006، ولكنها لم تقدم سوى أربعة أهداف ليست من نوع ذكية وحقت أحدها بشكل جزئي).

ولا يمكن اعتبار 45 بالمائة من أهداف دول مجموعة 24 لمساعدة الضحايا أهدافاً ذكية إذ أنها تفتقر إلى إطار زمني محدد. وبعض الأهداف الأخرى بعيدة تماماً عن الواقع أو أنها أهداف عامة؛ فعلى سبيل المثال، كانت من أهداف عدة بلدان إنشاء أدلة خدمة – وهو أمر كان ينبغي تحقيقه منذ زمن بعيد.

وُدعيت هذه الدول لكي تتحقق أهدافها، بدعم من وحدة دعم التنفيذ، حتى تجعل منها أهدافاً ذكية. فلم تتقدم سوى سبع دول رسمياً بأهداف معدلة حتى أبريل/نيسان 2007.<sup>47</sup> وفي حين قدمت بعض البلدان أهدافاً معدلة بشكل كبير؛ ففي حالات أخرى كانت الأهداف المعدلة أقل طموحاً أو قد تم تأجيلها، أو قد تحولت إلى خطط عمل للعمليات اليومية.

و من بين الأهداف البالغ عددها 408 هدفاً كانت 106 منها (26 بالمائة) محددة بمواعيد نهائية سنوية أو مخطط لها أن تتحقق قبل منتصف 2007. بيد أنه حتى أغسطس/آب 2007، لم يتحقق بشكل كامل سوى 13 منها (3 بالمائة)، وتحقق 60 منها بشكل جزئي، ولم يتم الإبلاغ عن مدى التقدم المحرز بالنسبة إلى 33 من الأهداف.

كذلك لم تتقدم سوى أربع من الدول الأطراف الموجودة في دول مجموعة 24 لمساعدة الضحايا بخطط لتحقيق أهدافها؛ وتقدمت سبع دول أخرى بخطط غير رسمية خلال فترة هذا التقرير.<sup>48</sup> والدولة الوحيدة التي أبلغت عن الخطط والتقدم المحرز بكل جد واجتهاد هي ألبانيا.

<sup>46</sup> تقدم وحدة دعم التنفيذ، التي يستضيفها مركز جنيف الدولي لإزالة الألغام للأغراض الإنسانية، الدعم الاستشاري والدعم المباشر للعملية إلى دول مجموعة VA24. كما أنها تقدم الدعم الفردي لخبراء مساعدة الناجين للنهوض بقدرتهم على تقديم المعلومات في المنتديات ذات الصلة، وتقوم بزيارات لدول مجموعة VA24 التي تطلب المساعدة.

<sup>47</sup> أفغانستان، ألبانيا، أنغولا، كرواتيا، جمهورية الكونغو الديمقراطية، صربيا، طاجكستان.

<sup>48</sup> خطط رسمية: أفغانستان، ألبانيا، طاجكستان، واليمن. وخطط غير رسمية: البوسنة والهرسك، جمهورية الكونغو الديمقراطية، السلفادور، إريتريا، غينيا بيساو، بيرو، صربيا.



وعند نقطة المنتصف التي جاءت مع حلول 2007 لم تكن هناك سوى شواهد قليلة على إحراز أي تقدم ملموس في العديد من دول مجموعة 24 مساعدة الضحايا. وبشكل عام، تم إحراز تقدم كافٍ في 46 بالمائة من دول مجموعة 24 مساعدة الضحايا في الفترة 2006-2007، وكان أغلب هذا التقدم في ألبانيا وطاجكستان.

#### تحقيق دول مجموعة 24 مساعدة الضحايا تقدم كافٍ أو غير كافٍ

| تقدم كافٍ | تقدم غير كافٍ               |
|-----------|-----------------------------|
| أفغانستان | أنغولا                      |
| ألبانيا   | البوسنة والهرسك             |
| كمبوديا   | بوروندي                     |
| كرواتيا   | تشاد                        |
| السلفادور | كولومبيا                    |
| نيكاراغوا | جمهورية الكونغو الديمقراطية |
| بيرو      | إرتريا                      |
| السنغال   | إثيوبيا                     |
| السودان   | غينيا بيساو                 |
| طاجكستان  | موزمبيق                     |
| أوغندا    | صربيا                       |
|           | تايلاند                     |
|           | اليمن                       |

#### مدى كفاية مساعدة الناجين في دول مجموعة 24 مساعدة الضحايا في 2006-2007

| الطبية الطارئة<br>الرعاية<br>كافية<br>%21 | لم تتغير -<br>غير كافية<br>%58 | لم تتغير -<br>كافية<br>%13 | لم تتغير -<br>كافية<br>%17 | إعادة التأهيل<br>البدني<br>كافية<br>%21 | لم تتغير -<br>غير كافية<br>%62 | لم تتغير -<br>كافية<br>%42 | الطبية المستمرة<br>الرعاية<br>كافية<br>%21 | لم تتغير -<br>كافية<br>%13 | لم تتغير -<br>كافية<br>%13 | لم تتغير -<br>كافية<br>%17 |
|---|--------------------------------|----------------------------|----------------------------|---|--------------------------------|----------------------------|--|----------------------------|----------------------------|----------------------------|
| زادت -<br>كافية<br>%21                    | زادت -<br>كافية<br>%21         | زادت -<br>كافية<br>%33     | زادت -<br>كافية<br>%4      | زادت -<br>كافية<br>%4                   | زادت -<br>كافية<br>%4          | زادت -<br>كافية<br>%8      | انخفضت -<br>غير كافية<br>%0                | انخفضت -<br>كافية<br>%8    | انخفضت -<br>كافية<br>%8    | انخفضت -<br>كافية<br>%8    |
| الدعم النفسي<br>%16                       | إعادة الدمج<br>%16             | القوانين<br>%13            | 4                          | 4                                       | 4                              | 4                          | 4  | 4                          | 4                          | 4                          |

| إعادة الدمج كافٍ |          | الاقتصادي |              | % كافية والسياسات العامة كافية |                      |
|------------------|----------|-----------|--------------|--------------------------------|----------------------|
| لم يتغير -       | غير كافٍ | 71%       | لم تتغير -   | 63%                            | لم تتغير - غير كافية |
| لم يتغير -       | كافٍ     | 16%       | لم تتغير -   | 0%                             | لم تتغير - كافية     |
| زاد - غير        | كافٍ     | 13%       | زادت - غير   | 25%                            | زادت - غير كافية     |
| زاد - كافٍ       |          | 0%        | زادت - كافية | 4%                             | زادت - كافية         |
| انخفض -          | غير كافٍ | 0%        | انخفضت -     | 8%                             | انخفضت - غير كافية   |

تدعو التغييرات التي طرأت منذ أن تم تحديد دول مجموعة 24 مساعدة الضحايا في أواخر 2004 إلى التساؤل عما إذا كانت هذه الدول لاتزال أكثر البلدان التي بها "أعداد كبيرة من الناجين ولديها احتياجات هائلة للمساعدة، ولكن عليها أيضاً المسؤولية الأعظم للتحرك والعمل"؟ فقد انخفضت معدلات الضحايا في عدة دول منها إلى مستويات تماثل الدول الأطراف الأخرى التي تشاركها نفس مستويات التنمية وعدد الناجين. ولاتزال نصف دول المجموعة تعلن عن معدلات ضحايا سنوية عالية، وأعداد كبيرة من الناجين، ومؤشرات ضعيفة للتنمية، فضلاً عن قدرة غير كافية.<sup>49</sup>

أعطت وحدة دعم التنفيذ أولوية الدعم لخمسة دول من مجموعة 24 مساعدة الضحايا تعاني من مشاكل جمة (أفغانستان، أنغولا، كمبوديا، موزمبيق، طاجيكستان) وإلى ست دول أخرى تعاني من مشاكل أقل (ألبانيا، البوسنة والهرسك، السلفادور، نيكاراغوا، بيرو، اليمن). ويبدو أن هذا الاختيار ليس له علاقة بالحاجة إلى المساعدة. فبعض البلدان ذات الأولوية تقوم بتطبيق أقدم برامج مكافحة الألغام في العالم وتتمتع بقدر كبير من الخبرة في مساعدة الناجين على الصعيدين المحلي والعالمي (على سبيل المثال، أفغانستان وكمبوديا)، في حين أن بعض الدول الأخرى التي لم تصنف على أنها ذات أولوية (إريتريا وإثيوبيا) لديها خبرة وموارد لا تكاد تُذكر. كذلك، نجد أن بعض الدول الست التي تعاني من مشاكل أقل والتي اختيرت لتتلقى الدعم من وحدة دعم التنفيذ لديها موارد هائلة ومشاكل محدودة.

وانضمام العراق إلى اتفاقية حظر الألغام في أغسطس/آب 2007 يدعو أيضاً إلى إعادة النظر في مجموعة دول مجموعة 24 مساعدة الضحايا، حيث أن العراق من أشد الدول تضرراً بالألغام/المتفجرات من مخلفات الحرب في العالم، فترتفع فيها معدلات الضحايا السنوية وكذلك أعداد الناجين.

<sup>49</sup> أفغانستان، أنغولا، كمبوديا، تشاد، كولومبيا، جمهورية الكونغو الديمقراطية، إريتريا، إثيوبيا، موزمبيق، السودان، طاجيكستان، أوغندا.

## الدول غير الأطراف في الاتفاقية ذات أكبر عدد من الضحايا

### التقدم الآخر المحرز في مجال مساعدة الناجين

| البلد             | ضحا<br>يا 2006 | ضحا<br>يا 2005 |
|-------------------|----------------|----------------|
| باكستان           | 488            | 214            |
| الصومال           | 401            | 276            |
| ميانمار/<br>بورما | 243            | 231            |
| لبنان             | 207            | 22             |
| نيبال             | 169            | 197            |

إن الأثر الإنساني للألغام والمتفجرات من مخلفات الحرب والأجهزة المتفجرة المرتجلة لا ينحصر في الدول الأطراف فحسب. فالعديد من الدول غير الأطراف في الاتفاقية وكذلك المناطق التي ليست دولاً عليها أن تتعامل مع قضايا على نفس المستوى، وأبرزها لاوس ونيبال وسريلانكا وباكستان ولبنان.

واستطاعت بعض هذه البلدان أن تحقق تقدماً ملحوظاً في مجال مساعدة الناجين خلال فترة هذا التقرير. ففي لاوس، أنشئت وحدة لمساعدة الضحايا وفريق عمل فني لتنسيق جميع أنشطة مساعدة الناجين؛ وهي الدولة الوحيدة التي وضعت معايير مكافحة الألغام لمساعدة الناجين. وصرحت نيبال بأن هيئتها الجديدة لمكافحة الألغام ستركز على مساعدة الناجين. وفي سريلانكا، ورغم الصراع الدائر هناك، استمرت الاجتماعات التنسيقية لتنفيذ الخطة المتكاملة والطارئ لمساعدة الناجين. وكذلك استمر في فيتنام توسيع نطاق برنامج إعادة التأهيل المجتمعي الذي تدعمه الحكومة، وتم اعتماد خطة عمل وطنية من أجل ذوي الإعاقات. أما في لبنان، فقد ضيق الخناق على تقديم الخدمات إلى أبعد الحدود في أعقاب حرب يوليو/تموز-أغسطس/آب 2006، لكنها لم تنهار، كما أن وسائل الإعلام وحملات التعليم توضح بصورة مكثفة ما لأبناء هذا البلد من المعاقين الجدد من احتياجات.

وفي بلدان أخرى أقل تأثراً، تحقق تقدماً كبيراً في تخفيض أعداد الضحايا، وإنشاء أطر عمل استراتيجية، وتحسين التنسيق بين أنشطة مساعدة الناجين والارتقاء بالقدرة على تقديم هذه المساعدة. فعلى سبيل المثال، استمرت مشروعات مساعدة الناجين في أذربيجان في التركيز على الأولويات والاحتياجات التي حددها الناجون وأسره ومجتمعاتهم. كما وقعت مصر على إطار عمل استراتيجي سوف يضم مكوناً هاماً وكبيراً لمساعدة الناجين.

ولكن لاتزال الخدمات التي تقدم غير كافية بشكل كبير في 28 دولة غير طرف في الاتفاقية ومناطق أخرى سجلت سقوط ضحايا في 2006-2007. ويمكن اعتبار مستوى التنمية العام لهذه المجموعة مماثلاً بشكل معقول للمستوى الذي عليه دول مجموعة 24 مساعدة الضحايا. والمدعش أنها تحقق ما لا تحققه دول مجموعة 24 مساعدة الضحايا، ولكن مع اختلافات ملحوظة. ففي حين شهدت دول مجموعة 24 مساعدة الضحايا معدلات انخفاض قليلة جداً في الخدمات المقدمة شهدت هذه المجموعة الثانية من الدول/المناطق معدلات انخفاض في كل مكون من مكونات مساعدة الناجين. ويرجع السبب الرئيسي في ذلك إلى الصراعات، والقيود المالية، وفي بعض الحالات إلى نقص الدعم الدولي المستمر. وقد لوحظ أنه لم تطرأ أية تحسينات تقريباً على الخدمات الكافية بالفعل، ولوحظت زيادات طفيفة في الخدمات غير الكافية مقارنة بدول مجموعة 24 مساعدة الضحايا.

### مدى كفاية مساعدة الناجين في الدول غير الأطراف في الاتفاقية في 2006-2007

| الطائرة              | الطائرة              | 2     | الطائرة              | إعادة التأهيل البدني | الطائرة |
|----------------------|----------------------|-------|----------------------|----------------------|---------|
| كافية                | كافية                | كافية | كافية                | كافية                | كافية   |
| لم تتغير - غير كافية | لم تتغير - غير كافية | 3     | لم تتغير - غير كافية | لم تتغير - غير كافية | 39%     |
| لم تتغير - كافية     | لم تتغير - كافية     | 2     | لم تتغير - كافية     | لم تتغير - كافية     | 25%     |

|   |                         |                              |                             |                                  |                             |
|---|-------------------------|------------------------------|-----------------------------|----------------------------------|-----------------------------|
| زادت - غير كافية                            | 1<br>%8                 | زادت - غير كافية             | 14<br>%                     | زادت - غير كافية                 | 21<br>%                     |
| زادت - كافية                                | 0<br>%                  | زادت - كافية                 | 0<br>%                      | زادت - كافية                     | 4<br>%                      |
| انخفضت - غير كافية                          | 1<br>%4                 | انخفضت - غير كافية           | 14<br>%                     | انخفضت - غير كافية               | 11<br>%                     |
| <b>الدعم النفسي - إعادة الدمج الاجتماعي</b> | <b>1<br/>%8<br/>كاف</b> | <b>إعادة الدمج الاقتصادي</b> | <b>14<br/>%14<br/>كافية</b> | <b>القوانين والسياسات العامة</b> | <b>11<br/>%11<br/>كافية</b> |
| لم يتغير - غير كافٍ                         | 6<br>%4                 | لم يتغير - غير كافية         | 54<br>%                     | لم يتغير - غير كافية             | 64<br>%                     |
| لم يتغير - كافٍ                             | 1<br>%8                 | لم يتغير - كافية             | 14<br>%                     | لم يتغير - كافية                 | 11<br>%                     |
| زاد - غير كافٍ                              | 4<br>%                  | زادت - غير كافية             | 14<br>%                     | زادت - غير كافية                 | 21<br>%                     |
| زاد - كافٍ                                  | 0<br>%                  | زادت - كافية                 | 0<br>%                      | زادت - كافية                     | 0<br>%                      |
| انخفض - غير كافٍ                            | 1<br>%4                 | انخفضت - غير كافية           | 18<br>%                     | انخفضت - غير كافية               | 4<br>%                      |

### أدوات مساعدة الناجين

بالرغم من كثرة برامج مساعدة الناجين من الألغام والمتفجرات من مخلفات الحرب وذوي الإعاقات، فقليل منهم من يصل إليه الخدمات. وقد حددت الحملة الدولية لحظر الألغام الأرضية مبادئ أساسية لضمان وضع احتياجات الناجين وأسره والمجتمعات المتأثرة في صدارة أولويات برامج مساعدة الناجين ودمج هذه البرامج في برامج التخفيف من حدة الفقر وبرامج التنمية. وفي أبريل/نيسان 2007 قدمت الحملة "المبادئ الإرشادية لمساعدة الضحايا"<sup>50</sup> وقام مرصد الألغام الأرضية استناداً إلى هذه المبادئ وإلى خبراته الميدانية والبحثية أيضاً بتحديد ما يلي:

- تقع المسؤولية الأولى في تقديم المساعدة على عاتق الدولة المتأثرة، ولكن هناك حاجة أيضاً إلى دعم متصل وطويل الأمد من المجتمع الدولي؛
- يجب ألا تقتصر المساعدة على الشخص المتأثر مباشرة، ولكن يجب أن تتعداه لتصل إلى الأسرة والمجتمعات المتأثرة؛
- تتضمن المساعدة ستة مكونات متساوية ومتشابكة: جمع البيانات - الرعاية الطبية الطارئة والمستمرة - إعادة التأهيل البدني - الدعم النفسي وإعادة الدمج الاجتماعي - إعادة الدمج الاقتصادي - القوانين والسياسات العامة؛
- تعد المساعدة قضية من قضايا حقوق الإنسان الأساسية تتعلق بالمساواة في حصول المتأثرين على الخدمات، ويتم تنفيذها من خلال التشريعات الوطنية وكذلك الالتزام بالمعاهدات الدولية؛

<sup>50</sup> انظر [www.apminebanconvention.org](http://www.apminebanconvention.org)

- يجب أن تكون برامج المساعدة طويلة الأمد ومبنية على الاحتياجات والحقوق التي يحددها الناجون وأسرههم والمجتمعات ذاتهم الذين يجب أن تتاح لهم المشاركة بأرائهم في عملية وضع السياسات والتخطيط سواء على الصعيد المحلي أو الوطني أو الدولي؛
  - يجب أن تعتمد برامج المساعدة على الملكية الوطنية والتنسيق المنظم بين أصحاب المصالح، حتى تكون مستدامة وفعالة؛
  - لا يمكن تطبيق برامج المساعدة بمعزل عن البرامج الأخرى، ولكن يجب بقدر المستطاع أن تكون جزءاً من البرامج القائمة المعنية بذوي الإعاقات ومكافحة الألغام، وكذلك من المبادرات التكاملية المعنية بالصحة العامة والتنمية وتخفيف الفقر؛
  - يجب أن تكون المساعدة والإعاقاة من القضايا ذات الأولوية، وأن تكون مرتبطة بالقضايا الطارئة لا منافسة لها، مثل مكافحة الإيدز، والأهداف الإنمائية للألفية، والصراعات المستمرة.
- والمطلبات العملية اللازمة لجعل برامج مساعدة الناجين شاملة وجامعة هي:
- لا بد أن يكون الحصول على المساعدة ممكناً سواء بديناً أو اقتصادياً، وأن تكون المعلومات الخاصة بالخدمات المتاحة متوفرة بلا قيود؛
  - لا بد أن تكون المساعدة متنوعة وفعالة؛ وهذا يشمل تعزيز آليات الإحالة، والدعم النفسي الملائم ثقافياً، والتعليم مخاطر الشمولي والمتخصص، والمساواة في الحصول على فرص العمل التي تلبي احتياجات السوق؛
  - يجب أن يتم تدعيم الخدمات المركزية ببرامج مجتمعية من أجل تحسين توصيل الخدمات وإحالة الأشخاص ذوي القدرة المحدودة على الوصول إلى الخدمات بسبب تكلفتها، أو افتقارها إلى عدالة التوزيع، أو لنقص عدد الموظفين؛
  - يجب أن تحل الخدمات الوطنية والمحلية تدريجياً محل الخدمات الدولية؛ ويجب على الدول أن تسعى لإيجاد وسائل لتحسين البنية الأساسية وقدرات الموارد البشرية من خلال التدريب وزيادة استبقاء الموظفين؛ ويجب على الدول كذلك أن تزيد من التمويل الوطني وتُسهل للحصول على تمويل متزايد التنوع؛
  - لا بد أن يتم رصد التقدم المحرز في برامج المساعدة من خلال الإبلاغ الأكثر انتظاماً وجودة، مثل استخدام النموذج "ز" المرفق بالتقرير الخاص بالمادة 7، ولكن أيضاً عن طريق إدخال الخدمات المقدمة والمؤشرات الاجتماعية الاقتصادية في آليات رصد الخسائر البشرية والإصابات، والتي يجب أن تُستخدم بطريقة استباقية لأغراض التخطيط.

### الملكية الوطنية لبرامج مساعدة الناجين

ما زالت غالبية البلدان التي بها ناجين من حوادث الألغام تعتمد على المنظمات من غير الدول الدولية ومنظمات مثل اللجنة الدولية للصليب الأحمر لتقديم المشورة والتمويل وتنفيذ المشروعات. لذلك فإن التعاون والتنسيق الوطيين بين الوكالات الوطنية والدولية لمن الأمور الضرورية لضمان الاستخدام الفعال للموارد المحدودة، ولتفادي الازدواجية، ولتقليل الفجوات بين الخدمات.

إلا أنه بدأ يتزايد الاهتمام بالملكية الوطنية لبرامج مساعدة الناجين. فهناك عدد متزايد من المنظمات يجري إدخالها تحت جناحي الإدارة الوطنية، وتتنامى مشاركة الهيئات الحكومية، ويبدو أن الدعم المالي الوطني يتوسع رويداً رويداً. ويمكن تعزيز الملكية الوطنية عن طريق تطبيق التشريعات المعنية بالإعاقاة، والمساواة في التوظيف وتعليم المخاطر والشؤون الاجتماعية، فضلاً عن تكييف الاستراتيجيات لتتلاءم مع الواقع المحلي. كما يشد من عضدها زيادة التمويل من الموازنة الوطنية ورفع القدرة على تعبئة الموارد.

وقد لاحظ مرصد الألغام الأرضية أن استراتيجيات وبرامج مساعدة الناجين تصبح أكثر فعالية عندما تكون هناك مشاركة مستمرة وفاعلة من جانب الوزارات المعنية وهيئات التنسيق الوطنية ذات الصلة مثل مجالس مساعدة المعاقين أو اتحادات المحاربين القدامى. وآليات التنسيق، كاللجان المشتركة فيما بين الوزارات أو قوات المهام المختلطة الحكومية/غير حكومية، من شأنها مساعدة الحكومات على امتلاك برامج مساعدة الناجين وضمان مشاركة أصحاب المصالح الرئيسيين، وكذلك وضع أولويات أكثر توازناً، وتحديد أفضل للمسئوليات والمسألة - رغم أنه في 2006-2007، كانت العديد من الاستراتيجيات وعمليات الرصد اليومية لاتزال تحددها وتنفذها مراكز مكافحة الألغام.

و في حين أن التنسيق بين الوزارات كان أحد الأولويات في 2006 وتم إحراز تقدم في هذا الاتجاه، إلا أن قضايا المعاقين لازالت جزءاً من حوافظ الوزارات في العديد من البلدان؛ فلا يوجد سوى عدد قليل جداً من الوزارات المعنية بالمعاقين؛ وكثيراً ما تتداخل الحوافظ أو تتنافس في الوزارات ذات الصلة؛ ولا يتم دعوة المنظمات من غير الدول المعنية لتقديم المعلومات أو الآراء؛ ويبقى الناجون وأسره ومجتمعاتهم بلا تمثيل حقيقي في عملية صنع السياسات.

## تطورات دولية أخرى<sup>51</sup>

تم اعتماد اتفاقية الأمم المتحدة بشأن حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة والبروتوكول الاختياري الملحق بها خلال الدورة الحادية والستين للجمعية العامة للأمم المتحدة في 13 ديسمبر/كانون الأول 2006، وافتتحت للتوقيع في 30 مارس/آذار 2007. وبحلول 20 أغسطس/آب 2007، كانت 102 دولة ومنظمة إقليمية قد وقعت على الاتفاقية و57 وقعت على البروتوكول الاختياري؛ كانت أربع من هذه دول قد صادقت على الاتفاقية. ووقعت 13 دولة من دول مجموعة 24 لمساعدة الضحايا على الاتفاقية، بينما وقعت سبع منها على البروتوكول الاختياري وقامت واحدة (كرواتيا) بالتصديق عليها في 15 أغسطس/آب 2007.<sup>52</sup> ومن بين 15 دولة غير طرف في اتفاقية حظر الألغام تحدد أنها شديدة التأثير بالألغام، لم توقع سوى الهند وسريلانكا، أما لبنان فوقعت على الاتفاقية والبروتوكول الاختياري.

ويتطلب اعتماد الاتفاقية وتنفيذها إدراج قضايا المعاقين في جداول أعمال لجان صياغة السياسات، وتكريس الموارد، ورفع الوعي، وبناء القدرات، وجمع بيانات شاملة، وتقديم الخدمات، وكذلك الرصد. وتتوافق هذه المتطلبات مع أعمال مساعدة الناجين التي أقرها "مؤتمر المراجعة الأول" ومع المبادئ الإرشادية التي حددتها "الحملة الدولية لحظر الألغام الأرضية" لخلق بيئة خالية من العوائق للأشخاص ذوي الإعاقة، بما فيهم الناجين من حوادث الألغام/المتفجرات من مخلفات الحرب.

والبروتوكول الاختياري يتيح للأشخاص أو المنظمات التي تنتمي إلى الدول الأطراف في الاتفاقية بالتقدم "باتصالات" إلى لجنة مستقلة عندما "يتعرضون لانتهاك لنصوص الاتفاقية من قبل هذه الدولة الطرف". وسوف يتم التحقيق في دعواهم والتوصل لحل مع هذه الدولة الطرف من أجل تحسين حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة.

و في 3 ديسمبر/كانون الأول 2006 ركز اليوم العالمي للأشخاص ذوي الإعاقة على "الوصول الإلكتروني" أو إمكانية وصول المعاقين إلى تكنولوجيا المعلومات والاتصالات.

المربع:

<sup>51</sup> تم استقاء المعلومات من اتفاقية الأمم المتحدة بشأن حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة ونص وقوائم البروتوكول الاختياري، ما لم يُذكر غير ذلك؛ انظر [enable/cdevso/esa.org.un.www](http://enable/cdevso/esa.org.un.www)؛ تمت زيارة هذا الموقع في 20 أغسطس/آب 2007.

<sup>52</sup> وقعت كل من كولومبيا، إثيوبيا، موزمبيق، نيكاراغوا، السودان، وتايواند على الاتفاقية. ووقعت كل من بوروندي، كرواتيا، السلفادور، بيرو، السنغال، أوغندا، واليمن على الاتفاقية والبروتوكول الاختياري.

## 10 دروس مستفادة من 10 سنوات في مساعدة الناجين

1. ترتيب أولويات جمع البيانات مطلوب لفهم المشكلة الإنسانية التي تسببها الألغام ومخلفات الحرب المتفجرة، ولتحسين تخطيط العمل ضد الألغام ومساعدة الناجين. ففي العشر سنوات الماضية لم يكن جمع بيانات الضحايا من الأولويات، ولا يزال يتسم بعدم الكفاية في معظم حالاته، ويفتقر إلى تفاصيل الخدمات والتفاصيل الاجتماعية الاقتصادية ذات الصلة، ولا تتم مشاركته المشاركة الكاملة؛ وحين تكون البيانات التفصيلية متاحة لا يتم استخدامها الاستخدام الكافي.
2. مشاركة الناجون من حوادث الألغام، وأسرهم ومجتمعاتهم في صياغة السياسات أمر مطلوب. ففي الوقت الحاضر، لا نجد لهم تمثيلاً كافياً. ولا تزال المساعدة تقدم لهم بصفة رئيسية على أنها إحسان لا حق من حقوقهم. ولا تزال أيضاً التشريعات المعنية بالإعاقة غير منفذة بشكل كبير.
3. استراتيجيات مساعدة الناجين التي تتصف بأنها محددة، وقابلة للقياس، ويمكن تحقيقها، وذات صلة وملتزمة بزم من محدد مطلوب. ففي الأونة الحالية ليس هناك سوى بضعة بلدان لديها خطط جادة لمساعدة الناجين تشتمل على أهداف ذكية مكيفة بحيث تلبي بالاحتياجات التي حددها الأشخاص المتأثرون تائراً مباشراً، وبحيث تأخذ في حسابها السياق الخاص لكل دولة. وتجدر الإشارة إلى أن الدول الأطراف في مجموعة 24 لمساعدة الضحايا قد وضعت خطأً أفضل قليلاً عن الدول غير الأطراف في الاتفاقية.
4. الملكية الوطنية والاستدامة لا بد من ضمانهما. وقد تم إحراز بعض التقدم خلال العشر سنوات الماضية، غير أن الموظفين الوطنيين لا يزالون يعانون من نقص التدريب على وضع استراتيجيات طويلة الأجل والتي لا يزال يقوم على وضعها بصورة رئيسية الخبراء الدوليين. أيضاً، لا يزال التنسيق بين الحكومات والمنظمات غير الحكومية ضعيفاً، مما أنتج فجوات وخدمات متداخلة مترابطة.
5. تحسين تقديم الخدمات أمر مطلوب. ففي الوقت الحاضر تعتبر 25 بالمائة فقط من الخدمات كافية. ونادراً ما يتم الربط بين المكونات المختلفة لمساعدة الناجين أو إيلائها نفس القدر من الاهتمام. ويتعذر الوصول إلى الخدمات بدنياً، واقتصادياً، وبيروقراطياً، وما يزال الاعتماد على الدعم والمساندة الدولية المكثفة في تقديم الخدمات. وتتسم أنظمة الإحالة بالضعف؛ والمعلومات حول الخدمات غير كافية.
6. خدمات متساوية للناجين من المدنيين والعسكريين. حيث لا يزال العسكريون يتلقون خدمات مساعدة ناجين أفضل مما يتلقاه المدنيون.
7. قدرات موارد بشرية وبنية أساسية أكبر مطلوبة لتقديم خدمات أكثر تعقيداً وشمولية إلى الناجين. فلقد تلقى أصحاب المصالح من الأفراد المحليين تدريباً غير كافٍ لتطوير قدرات موارد بشرية كافية واكتساب خبرة متخصصة.
8. تحسين الإبلاغ عن مساعدة الناجين. إن الإبلاغ عن الجهود المبذولة لمساعدة الناجين أمر تطوعي بموجب اتفاقية حظر الألغام. وكانت هناك شفافية ضعيفة للغاية، وإجراءات إبلاغ غير موحدة، ونقص في المعلومات حول تخصيص الموارد.
9. نهج ثنائي المسار تجاه مساعدة الناجين. إن مساعدة الناجين، وقد مضى على بدء تنفيذ الاتفاقية عشر سنوات، نادراً ما يتم ربطها ببرامج التخفيف من حدة الفقر والتنمية الوطنية، أو العكس.
10. تغيير السلوكيات – مؤسسياً وشخصياً من الأمور المطلوبة حتى يمكن النظر إلى الناجين وذوي الإعاقة الآخرين على أنهم أعضاء مساهمون منتجون في المجتمع. فرغم 10 سنوات من المناصرة ووضع الاتفاقية موضعها من التنفيذ لا يزال يُنظر إلى الناجين في غالب الأمر على أنهم يشكلون عبئاً.

## التمويل والموارد

من الصعوبة بمكان الحصول على معلومات دقيقة وشاملة ومماثلة عن الموارد التي يتم تخصيصها لمساعدة الناجين.<sup>53</sup> وتعتبر المساهمات التي تقدمها الدول المتأثرة بالألغام ذاتها من الأمور الأساسية لتقديم المساعدة المستدامة. ولا يتسنى تتبع سوى نسبة ضئيلة من هذه المساهمات ولا يمكن اعتبارها تعبير عن الموقف. ويجب أن يتم تشجيع الدول الأطراف المتأثرة بالألغام على

<sup>53</sup> غالباً ما تقوم الجهات المانحة بالإبلاغ عن أنشطة مساعدة الناجين مع أنشطة العمل ضد الألغام الأخرى، ولا يمكن الفصل بين جميع المبالغ التي يتم إنفاقها؛ وهذا الاتجاه أخذ في الازدياد مع تنامي شعبية برامج العمل ضد الألغام المتكاملة ودمج العمل ضد الألغام في برامج التنمية. وبعض الحكومات المانحة لا تخصص أموالاً محددة لمساعدة الناجين، ولكنها تعتبر أن مساعدة الضحايا جزءاً لا يتجزأ من العمل الإنساني ضد الألغام.

الإبلاغ - باستخدام النموذج "ز" المرفق بتقرير المادة 7- بالتفصيل عن التمويل الوطني الذي يتم تخصيصه لمساعدة الناجين من حوادث الألغام.

و كثيراً ما تعتمد الدول المتأثرة بالألغام على أموال المانحين الدوليين لدعم برامج المساعدة للناجين. وفي 2006-2007 تم تحديد العديد من حالات نقص التمويل التي أثرت على تقديم المساعدة للناجين في بعض دول مجموعة 24 مساعدة الضحايا، شملت أفغانستان، أنغولا، تشاد، طاجكستان، واليمن. وقد عجز المستوى العام للتمويل المقدم لمساعدة الناجين عن الوفاء باحتياجات العدد المتزايد من الناجين. وأعلنت الأمم المتحدة انخفاضاً نسبته 25 بالمائة في تمويل مساعدة الناجين من خلال حافطة مشروعات مكافحة الألغام لعام 2006 (3,5 مليون دولار أمريكي مقارنة بـ4,7 مليون دولار في 2005). فلم تتلق برامج مساعدة الناجين سوى 1 بالمائة من إجمالي أموال الحافطة (240 مليون دولار) في 2006 (2 بالمائة في 2005).<sup>54</sup>

و تفضل الحملة الدولية لحظر الألغام الأرضية وكثير من الدول الأطراف السير على نهج ثنائي المسار: تخصيص أموال لبرامج مساعدة ناجين محددة وفي نفس الأثناء إدماج برامج مساعدة الناجين في برامج التنمية وقطاع الصحة الأوسع نطاقاً. وقد ذكر "تقرير جنيف عن التقدم المحرز" والمنبثق عن الاجتماع السابع للدول الأطراف في سبتمبر/أيلول 2006 أنه "لم ترفع سوى تقارير قليلة جداً تشير إلى بذل جهود ترمي في نهاية المطاف إلى إفادة الناجين من حوادث الألغام من خلال التعاون الإنمائي المتكامل".<sup>55</sup> ولعل الاستثناء الجدير بالملاحظة هو ألبانيا حيث تم توجيه التمويل الوطني والدولي إلى الخدمات القائمة عن طريق تحسين قدرة منشآت الرعاية الصحية التي تديرها الدولة والحفاظ على الخدمات التي تديرها المنظمات من غير الدول.

وأفادت المشاورات التي أجراها فريق الاتصال المعني بتعبئة الموارد في 2006 أنه "لكي تستمر المستويات العالية من التمويل" سوف يطالب أصحاب المصالح بتقديم أدلة على إحراز تقدم ملموس، بما في ذلك "برامج أكثر فعالية لمساعدة الضحايا".<sup>56</sup> إلا أن مرصد الألغام الأرضية وجد أن فعالية برامج مساعدة الناجين قد تراجعت بسبب نقص التمويل طويل الأجل، وهو ما يعيق التخطيط طويل المدى، ويضطر القائمين على التنفيذ إلى تقليل الأنشطة، كما أنه يقلل المساءلة. ويجب على الدول المانحة ألا تنسى ذلك الالتزام في خطة عمل نيروبي بالتمويل المتعدد السنوات؛ فاستثمارات مساعدة الناجين "يجب أن تقاس على مدى عمر الناجين".<sup>57</sup>

<sup>54</sup> الأمم المتحدة، "مراجعة نهاية العام لحافطة 2006"، نيويورك، يناير/كانون الثاني 2007، ص 1 - 8.

<sup>55</sup> "تحقيق أهداف خطة عمل نيروبي: تقرير جنيف عن التقدم المحرز 2005 - 2006"، جنيف، 23 أغسطس/آب 2006، ص 12.

<sup>56</sup> المصدر السابق، ص 10-11.

<sup>57</sup> المصدر السابق، ص 20 (مادة 49 ج).



## تمويل مكافحة الألغام


لا يزال الإبلاغ عن التمويل الوطني والدولي الموجه لمكافحة الألغام يشكل تحدياً، حيث أن طرق واكتمال الإبلاغ بالمساهمات المالية تختلف اختلافاً كبيراً بين المانحين وكذلك بين الدول المتلقية. كما أن تقديرات التمويل الخاصة ببعض المانحين تغفل ذكر التبرعات العينية، وعند ذكرها تكون غالباً دون ذكر قيمتها. لذا يستند الاستعراض التالي على أفضل المعلومات المتاحة.

### التمويل الدولي الموجه لمكافحة الألغام

بالنسبة لعام 2006، سجل مرصد الألغام الأرضية توجيه أكثر من 475 مليون دولار لتمويل مكافحة الألغام دولياً تبرعت بهم 26 دولة والمفوضية الأوروبية. وهناك زيادة ملحوظة بحوالي 100 مليون دولار، أو 27 بالمائة، عن عام 2005. ويرجع جزء كبير من هذه الزيادة – وليست الزيادة كلها – إلى التمويل الطارئ للتنسيق والتطهير في لبنان عقب نشوب الصراع في يوليو/تموز-أغسطس/أب 2006؛ وفي بعض الأحيان قامت الدول المانحة بتقديم تمويل طارئ إلى لبنان من مصادر أخرى غير الميزانيات المخصصة لمكافحة الألغام.<sup>58</sup>

و بعد إجمالي المساهمات في عام 2006 والذي يقدر بـ475 مليون دولار أعلى إجمالي سنوي لمكافحة الألغام سجله مرصد الألغام الأرضية، وقد تجاوز بذلك أعلى إجمالي سنوي سابق (392 مليون دولار في 2004) بحوالي 83 مليون دولار أو أكثر من 21 بالمائة، وذلك على العكس من الانخفاض الذي سجل في 2005. وباستثناء الزيادة في التمويل المقدم للبنان، زاد إجمالي التمويل في 2006 بأكثر من 37 مليون دولار (حوالي 10 بالمائة) عما كان عليه في 2005 وبحوالي 21 مليون دولار (نحو 5 بالمائة) عما كان عليه في 2004. وبالرغم أن إجمالي التمويل وصل إلى مستويات قياسية، إلا أنه ليست كل دولة متأثرة بالألغام تلقت زيادة في التمويل في 2006 عما تلقت في 2005. إلا أنه حدثت زيادات ملحوظة في بعض الدول، على سبيل المثال، في لاوس (زيادة بـ6,2 مليون دولار)، وإثيوبيا (زيادة بـ5,3 مليون دولار)، بينما سُجلت انخفاضات حادة في عدة دول من بينها، على سبيل المثال، السودان (انخفاض بـ18 مليون دولار)، وسريلانكا (انخفاض بـ9,1 مليون دولار)؛ انظر القسم اللاحق عن أكبر الدول المتلقية للتمويل فيما يخص مكافحة الألغام. في 2006، كما في السنوات السابقة، كان التمويل أقل من المطلوب للعديد من برامج مكافحة الألغام.

### التمويل السنوي العالمي الموجه لمكافحة الألغام 1996-2006 (بالدولار الأمريكي "مليون")



<sup>1</sup> شكل تمويل العمل ضد الألغام الممنوح للبنان نحو 64 بالمائة من الزيادة الإجمالية في التمويل العالمي في 2006.

وكان أكبر المساهمين في تمويل العمل العالمي ضد الألغام في 2006 الولايات المتحدة (94,5 مليون دولار)، والمفوضية الأوروبية (87,3 مليون دولار)، والنرويج (34,9 مليون دولار)، وكندا (28,9 مليون دولار)، وهولندا (26,9 مليون دولار)، واليابان (25,3 مليون دولار)، والإمارات العربية المتحدة (19,9 مليون دولار)، والمملكة المتحدة (19,3 مليون دولار)، وألمانيا (18,6 مليون دولار)، وأستراليا (16,5 مليون دولار). وكانت أكبر مساهمة مقدمة من المفوضية الأوروبية مضافاً إليها التمويل الوطني المقدم من الدول الأعضاء بالاتحاد الأوروبي، بإجمالي 240,3 مليون دولار (191,2 مليون يورو)، كما هو وارد أدناه.

وقدم عدة مانحون زيادة في التمويل لمكافحة الألغام عما قدموه في أي عام مضى. فقد تجاوزت كل من المفوضية الأوروبية، وكندا، وهولندا، والدانمرك، وأستراليا، وسويسرا، وأسبانيا، وبلجيكا، وأيرلندا، وسلوفاكيا، والسويد أعلى مساهماتهم السنوية السابقة.<sup>59</sup> ومن الممكن أيضاً أن تكون الإمارات العربية المتحدة قد قدمت في 2006 مساهمة تفوق أي سنة أخرى (ليس هناك تقسيم سنوي للتمويل المقدم من الإمارات العربية المتحدة في الفترة ما بين 2002 و2004).

كما قامت بعض الدول المانحة بزيادة تمويلها لمكافحة الألغام في 2006 نتيجة للاستراتيجيات الوطنية المعدلة أو الجديدة للمساعدة في مكافحة الألغام. ومن بين أكبر 20 دولة مانحة، قدمت 16 دولة مزيداً من التمويل في 2006 عنه في 2005، و قدمت أربع دول تمويلاً أقل. و قدمت الإمارات العربية المتحدة 19,9 مليون دولار إلى لبنان في 2006 (310000 دولار في 2005 - أكبر زيادة في النسب السنوية). وتضمنت الزيادات الأخرى من حيث العملة الوطنية/الأوروبية: أسبانيا (347 بالمائة)، وأيرلندا (118 بالمائة)، وسلوفاكيا (90 بالمائة)، وأستراليا (88 بالمائة)، والمفوضية الأوروبية (81 بالمائة)، وهولندا (38 بالمائة)، وكندا (32 بالمائة)، والدانمرك (27 بالمائة)، والسويد (26 بالمائة)، وإيطاليا (21 بالمائة)، وسويسرا (17 بالمائة)، والولايات المتحدة (15 بالمائة)، وبلجيكا (8 بالمائة)، وفنلندا (6 بالمائة)، ونيوزيلندا (2 بالمائة).

وهناك 12 من المانحين الرئيسيين رفعوا مساهماتهم بمليون دولار على الأقل: المفوضية الأوروبية (39,5 مليون دولار)، الإمارات العربية المتحدة (19,6 مليون دولار)، الولايات المتحدة (12,6 مليون دولار)، كندا (8,4 مليون دولار)، أستراليا (7,6 مليون دولار)، هولندا (7,6 مليون دولار)، سلوفاكيا (6,8 مليون دولار)، أسبانيا (6,7 مليون دولار)، السويد (3,2 مليون دولار)، الدانمرك (3,1 مليون دولار)، أيرلندا (2,6 مليون دولار)، وسويسرا (2 مليون دولار). كما ساهمت اليونان بـ 2,4 مليون دولار في 2006، ولم تسجل أي تبرعات في 2005.

أما الدول صاحبة أكبر انخفاضات من حيث العملة الوطنية فكانت: اليابان (32 بالمائة)، وفرنسا (15 بالمائة)، وألمانيا (13 بالمائة)، والمملكة المتحدة (11 بالمائة)، والنرويج (5 بالمائة). والدول التي سجلت انخفاضات بمليون دولار على الأقل فكانت: اليابان (13,9 مليون دولار)، وألمانيا (2,5 مليون دولار)، والمملكة المتحدة (2,1 مليون دولار)، والنرويج (1,6 مليون دولار).

والدول التي قدمت تبرعات بعُشر بالمائة من إجمالي الدخل القومي لصالح مكافحة الألغام في 2006 هي: سلوفاكيا (0,026 بالمائة)، والإمارات العربية المتحدة (0,019 بالمائة)، والنرويج (0,011 بالمائة). والدول المانحة التالية في الترتيب من حيث إجمالي الدخل القومي هي: الدانمرك، وهولندا، والسويد، ولوكسمبورج، وسويسرا، وفنلندا، وأيرلندا.

#### التمويل الإضافي المرتبط بمكافحة الألغام في 2006

لا يشتمل إجمالي المساهمات المقدمة من الدول المانحة المقدر بـ 475 مليون دولار على المساهمات الخاصة بالبحث والتطوير في تقنيات إزالة الألغام. ففي 2006، بلغ إجمالي تمويل البحث والتطوير ما لا يقل عن 26,7 مليون دولار. كما أن الإجمالي العالمي لا يشمل كذلك بعض التمويل المقدم لمساعدة الناجين والمساهمات العينية، والتمويل المخصص لقوات حفظ السلام التابعة للأمم المتحدة، وتمويل الدول المتأثرة بالألغام لبرامج مكافحة الألغام الخاصة بها. ولتجنب الازدواجية في الإبلاغ عن التمويل، لا يشمل مرصد الألغام الأرضية أيضاً مساهمات مكافحة الألغام التي تقدمها المنظمات غير الحكومية والقطاع الخاص؛ ومن بين بنود التمويل تلك التي تم رصدتها في 2006 كانت: 4 مليون دولار مجمعين من قبل منظمة "تبنى حقل ألغام"

<sup>59</sup> قامت السويد بتخصيص مبالغ أكبر في الماضي؛ إلا أن 2006 شهد أعلى نسبة مدفوعات مسجلة.

لمكافحة الألغام في 11 دولة؛ و 2,8 مليون دولار مساهمات من "صندوق ديانا أميرة ويلز التذكاري"؛ و 3,2 مليون دولار أمريكي تلقتها "شبكة الناجون من الألغام الأرضية" (LSN) في صورة منح خاصة وتبرعات فردية.<sup>60</sup>

و قد أعلن مركز الأمم المتحدة لمكافحة الألغام أنه تم تخصيص أكثر من 42 مليون دولار لمكافحة الألغام من خلال تمويل الأمم المتحدة لحفظ السلام في 2006 (24,3 مليون دولار في 2005). وقد غطت هذه الأموال تكاليف برامج مكافحة الألغام التي تم تنفيذها بالتعاون مع عمليات حفظ السلام التي فوضها مجلس الأمن في الكونغو الديمقراطية، إثيوبيا/إريتريا، لبنان، والسودان. وقد ورد أن النفقات من الميزانيات التقديرية لحفظ السلام بلغت حوالي 27 مليون دولار في 2006.<sup>61</sup>

### التمويل الوطني الموجه لمكافحة الألغام

إن المساهمات المقدمة لمكافحة الألغام من الدول المتأثرة بالألغام ذاتها غير متضمنة في إجمالي مساهمات المانحين المقدرة بـ 475 مليون دولار. بالإضافة إلى ذلك، قام مرصد الألغام الأرضية بتحديد ما لا يقل عن 24 دولة متأثرة بالألغام قدمت مساهمات نقدية أو عينية لبرامج مكافحة الألغام الخاصة بها خلال 2006، وبلغ إجمالي المساهمات 84,3 مليون دولار أمريكي على الأقل، وذلك مقارنة بـ 50 مليون دولار في 2005 – إلا أن الإبلاغ عن التمويل الوطني غير مكتمل وقد لا يسمح بإجراء مقارنات سليمة من عام لآخر. كما أن العديد من الدول المتأثرة بالألغام لا تتيح المعلومات الخاصة بنفقات برامج مكافحة الألغام الخاصة بها. إلا أن المساهمات من قبل الدول/المناطق المتأثرة بالألغام التي وردت في تقارير مرصد الألغام الأرضية لهذا العام تشمل ما يلي:

- قدمت ألبانيا 233000 دولار، إلى جانب تمويل مشاريع إعادة التأهيل ومساهمات عينية لم تحدد قيمتها؛
- خصصت أنغولا 2,5 مليون دولار لتطهير الألغام في 2006، مقارنة بـ 3 مليون دولار في 2005؛
- قدمت أذربيجان 1,2 مليون دولار في 2006، مقارنة بحوالي 750000 دولار في 2005 و 250000 دولار في 2004؛
- ساهمت البوسنة والهرسك بـ 20070706 مارك بوسني (12,5 مليون دولار) من السلطات المركزية والمحلية، وهو ارتفاع من 7753131 مارك بوسني (11,3 مليون دولار) في 2005 (حوالي 45 بالمائة من ميزانية مكافحة الألغام في العامين)؛
- قدمت كمبوديا 1,2 مليون دولار لإدارة وبرامج مكافحة الألغام؛
- ساهمت تشاد بـ 165 مليون فرنك تشادي (حوالي 300000 دولار) لاستكمال التمويل المقدم من قبل برنامج الأمم المتحدة للتنمية؛
- قدمت شيلي 1,4 مليون دولار، مقارنة بحوالي مليون دولار مساهمات من الحكومة والقوات المسلحة في 2005؛
- قدمت كولومبيا 2562 مليار بيسو كولومبي (1,1 مليون دولار) في الفترة من يوليو/تموز 2006 إلى يونيو/حزيران 2007، مسجلة تزايداً كبيراً عن مبلغ 213000 دولار الذي قدمته في الفترة من يوليو/تموز 2005 إلى يونيو/حزيران 2006؛
- قدمت كرواتيا 246757250 كونا كرواتية (42,3 مليون دولار) أو 82 بالمائة من تمويل مكافحة الألغام من ميزانيات الدولة والجهات المحلية والرسمية، مقارنة بـ 192769625 كونا كرواتية (32,4 مليون دولار) أو 57 بالمائة في 2005؛
- خصصت غواتيمالا مليون كويتزال (حوالي 138000 دولار) في 2006، و 60000 دولار آخرين لقدرات التطهير المتبقية، مقارنة بإجمالي 120000 دولار في 2005؛
- قدمت الأردن 3043000 دينار أردني (4,3 مليون دولار) في 2006، وشمل ذلك 373000 دينار أردني (529809 دولار) في صورة مساهمات عينية؛
- ساهمت كوسوفو بـ 106000 دولار من خلال ملف الأمم المتحدة حول مكافحة الألغام في كوسوفو؛

<sup>60</sup> رسالة بالبريد الإلكتروني من زاك هدسون، مدير البرامج، بمنظمة "تبنى حقل ألغام"؛ رسالة بالبريد الإلكتروني من أندرو كوبر، مسؤول البرامج والسياسات، لصندوق ديانا أميرة ويلز التذكاري، 28 أغسطس/آب 2007؛ رسالة بالبريد الإلكتروني من لورا كيلنتش، مساعدة التطوير، بشبكة الناجين من الألغام، 28 أغسطس/آب 2007. بعض الأموال التي جمعتها منظمة "تبنى حقل ألغام" في 2006 تم صرفها في أوائل 2007.  
<sup>61</sup> مركز الأمم المتحدة للعمل ضد الألغام، "التقرير السنوي لعام 2006"، نيويورك ص 66 و 68.

- قدمت لبنان مساهمات عينية بلغت قيمتها 4 مليون دولار، إلى جانب مساهمات إضافية من قبل القوات المسلحة اللبنانية لإزالة الذخائر العنقودية؛
- قدمت موريتانيا 750000 دولار في صورة مرتبات مزيلي الألغام، والمعدات، والبنية التحتية؛
- خصصت موزمبيق 29,5 مليار متقال موزمبيقي (1,1 مليون دولار) في 2006، مقارنة بـ52,9 مليار متقال موزمبيقي (2,3 مليون دولار) في 2005، و178 مليار متقال موزمبيقي (7,9 مليون دولار) في 2004؛
- قدمت بيرو 2531550 سول (795413 دولار)، وشملت 881550 سول (276983 دولار) في صورة مساهمات نقدية؛
- قدمت رواندا 300000 دولار، وهو نفس المبلغ الذي أعلن في 2005؛
- أعلنت صربيا أن التمويل الوطني بلغ 770897 دولار؛
- قدمت أرض الصومال 15000 دولار لمركز أرض الصومال لمكافحة الألغام؛
- ساهمت السودان بـ5,5 مليون دولار، وشملت تغطية وطنية كاملة لبعض نفقات مكافحة الألغام؛
- قدمت طاجكستان 544000 دولار، بالإضافة إلى مساهمات عينية؛
- قدمت تايلاند 480744 دولار في السنة المالية 2006، مقارنة بـ950000 دولار في 2005؛
- قدمت اليمن 3,5 مليون دولار، أو ما يزيد على 50 بالمائة من ميزانيتها الوطنية لمكافحة الألغام؛
- ساهمت زامبيا بـ166846 دولار، لتغطية تكاليف إدارة مركز زامبيا لمكافحة الألغام ونفقات أخرى خاصة بمكافحة الألغام.

#### التنسيق بين المانحين ودمج تمويل مكافحة الألغام في برامج التنمية

استمرت النرويج في رئاسة "مجموعة الاتصال لتعبئة الموارد الخاصة باتفاقية حظر الألغام" في 2006. ومن بين القضايا التي تناولتها مجموعة الاتصال خلال هذا العام تقديم المساعدة اللازمة للدول الأطراف المتأثرة بالألغام للوفاء بالمواعيد النهائية لتطهير الألغام المحددة في المادة 5، والبيانات المطلوبة لتحسين توزيع أموال مكافحة الألغام، وأهمية البيانات بالنسبة لصناع القرار. تولت الولايات المتحدة رئاسة "مجموعة دعم مكافحة الألغام" في 2006 وستظل في الرئاسة حتى نهاية 2007. واستمرت 27 دولة مانحة في عضويتها في مجموعة الدعم لمكافحة الألغام في 2006.

وفي مايو/أيار 2006، شكلت كندا "مجموعة الاتصال حول مكافحة الألغام والتنمية" لتتناول القضايا المتعلقة بمكافحة الألغام في قطاع التنمية، ليكون عملها مكملاً لعمل مجموعة دعم مكافحة الألغام. التقت مجموعة الاتصال لأول مرة في الاجتماع السابع للدول الأطراف في سبتمبر/أيلول 2006. وهي تنوي دعم الدول الأطراف لتحقيق أهداف "خطة عمل نيروبي" و"شبكة تعاون السلام والتنمية" التابعة لمنظمة التعاون الاقتصادي والتنمية في وضع الخطوط الإرشادية للمانحين لمعالجة قضايا العنف المسلح ومن بينها مكافحة الألغام من خلال برامج التنمية. في 2006، أشارت مجموعة الاتصال في تقريرها إلى افتقار المانحين في بعض الأحوال إلى منهجية متكاملة للتعامل مع المخاوف الأمنية والتنمية في الدول المتأثرة بالألغام، وذلك حتى عند دمج مكافحة الألغام في خطط الحد من الفقر والتنمية، وكذلك الصعوبة داخل وكالات التنمية في تقديم مساعدة لمكافحة الألغام من خلال صناديق التنمية في مواجهة الأولويات المتبارية.<sup>62</sup>

وتعاملت عدة دول مانحة مع قضية دمج تمويل مكافحة الألغام في برامج التنمية في 2006. فقامت أستراليا بدمج الـ75 مليون دولار أسترالي المخصص لمكافحة الألغام للفترة 2005-2009 في برامج التنمية الأوسع التابعة لهيئة المعونة الأسترالية، كما واصلت كندا العمل نحو دمج ميزانيتها الخاصة بمكافحة الألغام في التنمية وغيرها من قنوات التمويل. خلال السنة المالية 2006-2007، جاء ما يزيد على 23 مليون دولار كندي تمويلاً لمكافحة الألغام (من إجمالي 34 مليون دولار

<sup>62</sup> مجموعة الاتصال حول الربط بين العمل ضد الألغام والتنمية، "غرض وبؤرة تركيز مجموعة الاتصال"، غير مؤرخ، ص 1-3، [www.gichd.org](http://www.gichd.org).

تشمل صناديق البحث والتطوير) من مصادر خارج الصندوق الكندي للألغام الأرضية. وفي اجتماعات اللجان الدائمة في أبريل/نيسان 2007، صرحت كندا بأن الصندوق كان قد "أوشك أن يختفي دوره".<sup>63</sup>

شهدت نهاية 2006 تحولاً في تمويل المفوضية الأوروبية لبرامج مكافحة الألغام من خط الميزانية المخصص لمكافحة الألغام إلى دمج الصناديق في آليات جديدة تنظم المساعدات الخارجية، وتسمى آليات الاستقرار، وما قبل الاستحواذ، والجوار، والتنمية. وسوف تتحول إدارة والإبلاغ عن أولويات ميزانية مكافحة الألغام من إدارة مركزية إلى وفود من المفوضية الأوروبية تهتم بالدول المتأثرة بالألغام. وخلال اجتماعات اللجان الدائمة في أبريل/نيسان 2007، أعربت الحملة الدولية لحظر الألغام الأرضية عن قلقها من أن غياب النقطة المركزية لمكافحة الألغام في بروكسل قد يؤدي إلى انخفاض التمويل الموجه لمكافحة الألغام؛ وفي بعض الدول المتأثرة بالألغام، تتردد الحكومات الوطنية ووفود المفوضية الأوروبية في تضمين مكافحة الألغام في أولويات التنمية. و ردت المفوضية الأوروبية بأنها تشارك الحملة الدولية لحظر الألغام الأرضية مخاوفها وأن الدمج الناجح سيعتمد على التنفيذ السليم للمسئوليات الجديدة داخل المفوضية الأوروبية.<sup>64</sup>

### قنوات التمويل

في عام 2006، أعلنت صناديق الائتمان تلقي ما لا يقل عن 109,3 مليون دولار تحت بند تمويل مكافحة الألغام، بما يعادل 23 بالمائة من إجمالي مساهمات المانحين المعلنة.

فقد حصل "صندوق ائتمان الأمم المتحدة التطوعي للمساعدة في مكافحة الألغام"، والذي يديره "مركز الأمم المتحدة لمكافحة الألغام"، على مساهمات تبلغ حوالي 51 مليون دولار خلال 2006 وتشمل التمويل الأساسي والتمويل متعدد السنوات. وتلقى الصندوق أموالاً لمكافحة الألغام في ثمانية بلدان خلال 2006 وهي: أفغانستان، أنغولا، بوروندي، الكونغو الديمقراطية، إثيوبيا، إريتريا، لبنان، والسودان.<sup>65</sup>

و قام "صندوق ائتمان برنامج الأمم المتحدة الإنمائي لمنع الصراعات" بتوجيه مبلغ إجمالي 21,5 مليون دولار، أو 14,4 بالمائة من أمواله، لمكافحة الألغام في 23 دولة.<sup>66</sup>

و حصل "صندوق ائتمان العراق التابع لمجموعة الأمم المتحدة الإنمائية" في 2006 على تمويل 2,4 مليون دولار لمكافحة الألغام من اليونان.

كما ساهم "صندوق ائتمان الأمم المتحدة للأمن البشري" بمبلغ 3,6 مليون دولار لمكافحة الألغام في السودان ولبنان. وهو عبارة عن صندوق ائتمان لمانح واحد حيث تلقي المساهمات من اليابان فقط.<sup>67</sup>

و حصل "صندوق الائتمان الدولي لإزالة الألغام ومساعدة ضحايا الألغام" الذي يتخذ سلوفينيا مقراً له على 30,8 مليون دولار من 15 دولة، بالإضافة إلى المفوضية الأوروبية، وبرنامج الأمم المتحدة للتنمية، والسلطات المحلية، والوكالات الحكومية، والمانحين الخاصين في 2006. وتم توجيه هذه الأموال لبرامج مكافحة الألغام في ألبانيا، أذربيجان، البوسنة والهرسك، كرواتيا، مقدونيا، الجبل الأسود، وصربيا (وتشمل كوسوفو).<sup>68</sup>

### الجهات المانحة لمكافحة الألغام

<sup>63</sup> تصريح كندي، اللجنة الدائمة للأوضاع العامة والعمليات الخاصة بالاتفاقية، جنيف، 23 أبريل/نيسان 2007؛ رسالة بالبريد الإلكتروني من كارلي فولكس، مسؤول البرامج، الشؤون الخارجية والتجارة الدولية كندا، 22 أغسطس/آب 2007.

<sup>64</sup> تصريح من الحملة الدولية لحظر الألغام الأرضية والمفوضية الأوروبية، اللجنة الدائمة للأوضاع العامة والعمليات الخاصة بالاتفاقية، جنيف، 23 أبريل/نيسان 2007.

<sup>65</sup> مركز الأمم المتحدة للعمل ضد الألغام "التقرير السنوي لعام 2006"، نيويورك ص 64.

<sup>66</sup> رسالة بالبريد الإلكتروني من مليسا ساباتيير، وحدة العمل ضد الألغام والأسلحة الصغيرة، بمكتب منع الصراعات والتعافي، برنامج الأمم المتحدة للتنمية، 27 أغسطس/آب 2007.

<sup>67</sup> رسالة بالبريد الإلكتروني من قسم الأسلحة التقليدية، بوزارة الشؤون الخارجية، 6 يونيو/حزيران 2007.

<sup>68</sup> صندوق الائتمان الدولي لإزالة الألغام ومساعدة ضحايا الألغام، "التقرير السنوي لعام 2006"، لجولجانا، ص 8، ص 18-21.

ترد كل المبالغ بالدولار الأمريكي، ما لم يذكر خلاف ذلك.<sup>69</sup> ولا تتضمن هذه المبالغ الإجمالية تمويل البحث والتطوير إذ يتم تحديده بشكل منفصل.

#### تمويل المانحين لمكافحة الألغام حسب السنة

| السنة     | المبلغ (مليون دولار)                             |
|-----------|--|
| 2006-1992 | 3,4 مليار دولار <sup>70</sup>                    |
| 2006      | 475 مليون دولار                                  |
| 2005      | 375 مليون دولار <sup>71</sup>                    |
| 2004      | 392 مليون دولار <sup>72</sup>                    |
| 2003      | 339 مليون دولار                                  |
| 2002      | 324 مليون دولار                                  |
| 2001      | 237 مليون دولار                                  |
| 2000      | 243 مليون دولار                                  |
| 1999      | 219 مليون دولار                                  |
| 1998      | 187 مليون دولار (يشمل ما يقدر بـ9 مليون دولار)   |
| 1997-1992 | 529 مليون دولار (يشمل ما يقدر بـ110 مليون دولار) |

#### تمويل المانحين لمكافحة الألغام في الفترة 2006-1992: 3,4 مليار دولار

| المانح                   | المبلغ (مليون دولار) |
|--------------------------|----------------------|
| الولايات المتحدة         | 802,8                |
| المفوضية الأوروبية       | 498,8                |
| النرويج                  | 290,5                |
| اليابان                  | 242,6                |
| المملكة المتحدة          | 194,6                |
| كندا                     | 177                  |
| ألمانيا                  | 162,6                |
| هولندا                   | 160,8                |
| السويد                   | 141,5                |
| الدانمرك                 | 124,3                |
| سويسرا                   | 94                   |
| أستراليا                 | 91,6                 |
| الإمارات العربية المتحدة | 69,9                 |
| إيطاليا                  | 61,9                 |
| فنلندا                   | 58,4                 |
| بلجيكا                   | 41,1                 |
| فرنسا                    | 31,9                 |
| سلوفاكيا                 | 24,9                 |
| أيرلندا                  | 21,1                 |

<sup>69</sup> المبالغ الخاصة بالسنوات قبل 2006 مأخوذة من تقرير مرصد الألغام الأرضية لعام 2006، بعد تلقي أي تصحيحات للسنوات السابقة. في أغلب الأحوال، يتم احتساب مبالغ السنوات السابقة بسعر الصرف الخاص بتلك السنوات.

<sup>70</sup> يتضمن إجمالي 2006-1992 مساهمات من بعض الدول التي لا يُعرف بالتحديد المبالغ التي قدمتها سنوياً، وتشمل 50 مليون دولار من الإمارات العربية المتحدة إلى لبنان في الفترة من 2002-2004.

<sup>71</sup> تم تعديل المبلغ الذي ورد في تقرير مرصد الألغام الأرضية لعام 2006 والذي كان 376 مليون دولار، وذلك بناءً على مراجعة المفوضية الأوروبية وبلجيكا لإجمالي التمويل في 2005. لمزيد من التفاصيل انظر الأقسام أدناه الخاصة بتمويل المفوضية الأوروبية وبلجيكا.

<sup>72</sup> تم تعديل المبلغ الذي ورد في تقرير مرصد الألغام الأرضية لعام 2006 والذي كان 399 مليون دولار، وذلك بناءً على مراجعة إجمالي تمويل المفوضية الأوروبية في 2004. لمزيد من التفاصيل انظر القسم أدناه الخاص بتمويل المفوضية الأوروبية.

|           |                  |
|-----------|------------------|
| أسبانيا   | 18,7 مليون دولار |
| النمسا    | 18,4 مليون دولار |
| نيوزيلندا | 13,3 مليون دولار |
| اليونان   | 12 مليون دولار   |
| دول أخرى  | 37,1 مليون دولار |

ويشتمل إجمالي الدول الأخرى البالغ 37,1 مليون دولار على لوكسمبورج (7,2 مليون دولار)، والصين (6,2 مليون دولار)، وكوريا الجنوبية (5,2 مليون دولار)، وسلوفينيا (4,6 مليون دولار)، وجمهورية التشيك (3,3 مليون دولار)، وبولندا (3,3 مليون دولار)، والسعودية (3 مليون دولار)، وأيسلندا (2,8 مليون دولار)، وحوالي 1,5 مليون دولار للبرازيل، والمجر، وليشتنشتاين، وموناكو، والبرتغال، وجنوب أفريقيا ودول أخرى.

### تمويل المانحين لمكافحة الألغام لعام 2006: 475 مليون دولار<sup>73</sup>

|                          |                  |                 |
|--------------------------|------------------|-----------------|
| الولايات المتحدة         | 94,5 مليون دولار | 75 مليون يورو   |
| المفوضية الأوروبية       | 87,3 مليون دولار | 69,5 مليون يورو |
| النرويج                  | 34,9 مليون دولار | 27,8 مليون يورو |
| كندا                     | 28,9 مليون دولار | 23 مليون يورو   |
| هولندا                   | 26,9 مليون دولار | 21,4 مليون يورو |
| اليابان                  | 25,3 مليون دولار | 20,1 مليون يورو |
| الإمارات العربية المتحدة | 19,9 مليون دولار | 15,8 مليون يورو |
| المملكة المتحدة          | 19,3 مليون دولار | 15,4 مليون يورو |
| ألمانيا                  | 18,6 مليون دولار | 14,8 مليون يورو |
| أستراليا                 | 16,5 مليون دولار | 13,2 مليون يورو |
| السويد                   | 14,9 مليون دولار | 11,9 مليون يورو |
| الدانمرك                 | 14,5 مليون دولار | 11,5 مليون يورو |
| سويسرا                   | 14,1 مليون دولار | 11,2 مليون يورو |
| سلوفاكيا                 | 14 مليون دولار   | 11,2 مليون يورو |
| أسبانيا                  | 8,6 مليون دولار  | 6,8 مليون يورو  |
| بلجيكا                   | 7,1 مليون دولار  | 5,6 مليون يورو  |
| فنلندا                   | 6,3 مليون دولار  | 5 مليون يورو    |
| إيطاليا                  | 5,4 مليون دولار  | 4,3 مليون يورو  |
| أيرلندا                  | 4,8 مليون دولار  | 3,8 مليون يورو  |
| فرنسا                    | 3,3 مليون دولار  | 2,6 مليون يورو  |
| اليونان                  | 2,4 مليون دولار  | 1,9 مليون يورو  |
| النمسا                   | 2,2 مليون دولار  | 1,8 مليون يورو  |
| بولندا                   | 1,3 مليون دولار  | 1,1 مليون يورو  |
| لوكسمبورج                | 1,3 مليون دولار  | مليون يورو      |
| جمهورية التشيك           | 1,2 مليون دولار  | مليون يورو      |
| نيوزيلندا                | 0,9 مليون دولار  | 0,7 مليون يورو  |

<sup>73</sup> متوسط أسعار الصرف لعام 2006، مستخدمة في أنحاء هذا التقرير؛ 1 دولار أسترالي = 0,7535 دولار أمريكي، 1 دولار كندي = 0,8818 دولار أمريكي، 1 كرونة تشيكية = 0,0443 دولار أمريكي، 1 كرونة دنماركية = 0,1683 دولار أمريكي، 1 يورو = 1,2563 دولار أمريكي، 1 ين = 0,0086 دولار أمريكي، 1 دولار نيوزيلندي = 0,6792 دولار أمريكي، 1 كرونا نرويجي = 0,1560 دولار أمريكي، 1 كرونا سويدية = 0,1357 دولار أمريكي، 1 دولار سلوفيني = 0,0052 دولار أمريكي، 1 فرنك تشيكي = 0,7980 دولار أمريكي، 1 جنيه أسترليني = 1,8434 دولار أمريكي. الاحتياطي الفدرالي الأمريكي، "قائمة أسعار الصرف (السنوية)"، 3 يناير/كانون الثاني 2007. 1 كرونة سلوفاكية = 0,0337 دولار أمريكي (صرف اليورو مقابل كرونة سلوفاكية): مستودع البيانات الإحصائية التابع للبنك المركزي الأوروبي، أسعار الصرف، الثنائية، السنوية. في قوائم التمويل الوطني يتم ذكر المبالغ أيضاً بالعملة الوطنية باستثناء الحالات التي تذكر فيها الدولة المانحة مبلغ التمويل بالدولار الأمريكي.

0,6 مليون يورو

0,8 مليون دولار

سلوفينيا

بلغ إجمالي تمويل المفوضية الأوروبية والتمويل الوطني من الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي 240,3 مليون دولار (191,2 مليون يورو) في 2006، على النحو المبين أدناه.<sup>74</sup> كان هذا الإجمالي أكبر مصدر لتمويل مكافحة الألغام في 2006، كما كان الحال في 2005، وهو ما يعد ارتفاعاً كبيراً عن إجمالي 2005 الذي بلغ 187 مليون دولار حسب ما حدده مرصد الألغام الأرضية.

#### تمويل مكافحة الألغام في 2006 كنسبة من إجمالي الدخل القومي<sup>75</sup>

|          |                          |
|----------|--------------------------|
| 0,02635% | سلوفاكيا                 |
| 0,01922% | الإمارات العربية المتحدة |
| 0,01130% | النرويج                  |
| 0,00516% | الدانمرك                 |
| 0,00385% | هولندا                   |
| 0,00379% | السويد                   |
| 0,00369% | لوكسمبورج                |
| 0,00330% | سويسرا                   |
| 0,00297% | فنلندا                   |
| 0,00248% | أيرلندا                  |
| 0,00245% | كندا                     |
| 0,00224% | أستراليا                 |
| 0,00207% | سلوفينيا                 |
| 0,00175% | بلجيكا                   |
| 0,00098% | اليونان                  |
| 0,00092% | جمهورية التشيك           |
| 0,00080% | المملكة المتحدة          |
| 0,00076% | نيوزيلندا                |
| 0,00072% | أسبانيا                  |
| 0,00070% | الولايات المتحدة         |
| 0,00068% | النمسا                   |
| 0,00062% | ألمانيا                  |
| 0,00052% | اليابان                  |
| 0,00043% | بولندا                   |
| 0,00029% | إيطاليا                  |
| 0,00014% | فرنسا                    |

#### الولايات المتحدة الأمريكية – 802,8 مليون دولار

<sup>74</sup> تم احتساب إجمالي تمويل المفوضية الأوروبية والدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي لعام 2006 عن طريق إضافة تقدير مرصد الألغام الأرضية لتمويل المفوضية الأوروبية في 2006 (68417090 يورو) إلى تمويل الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي للعمل ضد الألغام الذي تم تقديمه بشكل ثنائي أو بطريقة أخرى عبر المفوضية الأوروبية.

<sup>75</sup> البنك الدولي، "إجمالي الدخل القومي 2006، طريقة أطلس"، قاعدة بيانات مؤشرات التنمية العالمية، 1 يوليو/تموز 2007، [www.worldbank.org](http://www.worldbank.org)، تم الدخول عليه بتاريخ 11 يوليو/تموز 2007. بالنسبة للدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي، يستند احتساب تمويل العمل ضد الألغام في كنسبة مئوية من إجمالي الدخل القومي فقط على المساهمات التي أفادت بها سواء بشكل ثنائي أو بطريقة أخرى غير المفوضية الأوروبية؛ لم ترد معلومات عن المساهمات الفردية من الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي للعمل ضد الألغام التي تمت عبر المفوضية الأوروبية.



|           |                   |
|-----------|-------------------|
| 2006      | 94,5 مليون دولار  |
| 2005      | 81,9 مليون دولار  |
| 2004      | 96,5 مليون دولار  |
| 2003      | 80,6 مليون دولار  |
| 2002      | 73,8 مليون دولار  |
| 2001      | 69,2 مليون دولار  |
| 2000      | 82,4 مليون دولار  |
| 1999      | 63,1 مليون دولار  |
| 1998      | 44,9 مليون دولار  |
| 1997-1993 | 115,9 مليون دولار |

- لا تتضمن هذه المبالغ المساعدات المقدمة لضحايا الألغام؛ وبلغ تمويل برامج ضحايا الحروب 14,75 مليون دولار إضافية في السنة المالية 2006.
  - بلغ تمويل البحث والتطوير 31,81 مليون دولار إضافية في السنة المالية 2006، و13,15 مليون دولار في السنة المالية 2005، و159,8 مليون دولار للسنوات المالية 1995-2006.
- قدمت الولايات المتحدة 94450000 دولار لمكافحة الألغام في 28 دولة ومنطقة أخرى خلال 2006، مقارنة بتقديم 81,9 مليون دولار إلى 23 دولة متلقية في 2005. كما بلغ التمويل الطارئ المقدم إلى لبنان ما يقرب من 9,6 مليون دولار من التمويل الإجمالي.<sup>76</sup>

#### المفوضية الأوروبية – 498,8 مليون دولار

|           |                   |                               |
|-----------|-------------------|-------------------------------|
| 2006      | 78,3 مليون دولار  | 69,5 مليون يورو <sup>77</sup> |
| 2005      | 47,7 مليون دولار  | 38,3 مليون يورو <sup>78</sup> |
| 2004      | 59,1 مليون دولار  | 47,5 مليون يورو <sup>79</sup> |
| 2003      | 64,5 مليون دولار  | 57 مليون يورو                 |
| 2002      | 38,7 مليون دولار  | 40,7 مليون يورو               |
| 2001      | 23,5 مليون دولار  | 26,1 مليون يورو               |
| 2000      | 14,3 مليون دولار  | 15,9 مليون يورو               |
| 1999      | 15,5 مليون دولار  | 17,3 مليون يورو               |
| 1998      | 21,4 مليون دولار  | 23,8 مليون يورو               |
| 1997-1992 | 126,8 مليون دولار | 141,2 مليون يورو              |

<sup>76</sup> إجمالي التمويل الأمريكي والدول المتلقية بناءً على البيانات الأمريكية الرسمية؛ ظهرت بعض الاختلافات في النفقات الفعلية. لمزيد من التفاصيل حول المعلومات الملخصة في هذه المقدمة، انظر التقارير الخاصة بكل دولة على حدة في هذا العدد من مرصد الألغام الأرضية.

<sup>77</sup> تم تجميع هذا الإجمالي من ميزانية المفوضية الأوروبية رقم 19 02 04، "مشاركة المجتمع في الأعمال المتعلقة بالألغام المضادة للأفراد، خطة العمل السنوية لعام 2006"، نسخة 2006/13/15، رسائل إلكترونية من وفود المفوضية الأوروبية، وبيانات إضافية قدمها أنطوان جوزيه دي هارفن، مكتب التعاون التابع للمعونة الأوروبية، المفوضية الأوروبية، 23 يوليو/تموز 2007.

<sup>78</sup> تم تخفيض إجمالي تمويل المفوضية الأوروبية لعام 2005 بمقدار 3 مليون يورو (عن التقدير السابق لمرصد الألغام الأرضية الذي استند إلى معلومات مقدمة من وحدة السياسات الأمنية، نزع الأسلحة التقليدية، بالمفوضية الأوروبية، يونيو/حزيران-يوليو/تموز 2006). تم إلغاء تمويل المفوضية الأوروبية بمبلغ 3 مليون يورو لتدمير المخزون في روسيا البيضاء وذلك في نوفمبر/تشرين الأول 2006. خطاب إلى مرصد الألغام الأرضية من هيلين كراي، رئيس العمليات، لوفد المفوضية الأوروبية لدى أوكرانيا وروسيا البيضاء، 12 يوليو/تموز 2007.

<sup>79</sup> تم تخفيض إجمالي تمويل المفوضية الأوروبية لعام 2004 بمقدار 5,91 مليون يورو (عن التقدير السابق لمرصد الألغام الأرضية الذي استند إلى معلومات مقدمة من وحدة "مفوضية العلاقات الخارجية، 3 السياسات الأمنية"، المفوضية الأوروبية، 19 يوليو/تموز 2005). تم إلغاء تمويل المفوضية الأوروبية بمبلغ 5,91 مليون يورو لتدمير مخزون أوكرانيا وذلك في إبريل/نيسان 2007. خطاب إلى مرصد الألغام الأرضية من هيلين كراي، وفد المفوضية الأوروبية لدى أوكرانيا وروسيا البيضاء، 12 يوليو/تموز 2007.

- في 2006 بلغ إجمالي التمويل الذي قدمته المفوضية الأوروبية والدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي معاً لمكافحة الألغام 240,3 مليون دولار (191,2 مليون يورو).
- بعد دمج تمويل مكافحة الألغام في خطوط الميزانية الجغرافية للمفوضية الأوروبية، وإلغاء مركزية الموازنة والمحاسبة من بروكسل إلى وفود المفوضية الأوروبية، لم يعد مرصد الألغام الأرضية قادراً على الحصول على بيانات تمويل المفوضية الأوروبية من مصدر مركزي وحيد. فقد جُمعت بيانات المفوضية الأوروبية لعام 2006 من عدة مصادر، تشمل المعونة الأوروبية، وخطة العمل السنوية لميزانية المفوضية الأوروبية رقم 19 02 04 لعام 2006، ووفود المفوضية الأوروبية إلى الدول المتأثرة بالألغام. والعمل بهذه الطريقة يزيد من احتمال إغفال بعض بنود التمويل أو، على العكس، احتسابها مرتين، بالرغم من توجيه الانتباه اللازم.
- لم يرد ما يفيد بتمويل المفوضية الأوروبية للبحث والتطوير خلال 2006. أما في 2005 بلغ إجمالي تمويل البحث والتطوير 1090000 يورو (1356941 دولار)، وبلغ 51 مليون يورو في الفترة من 1992-2006.

قامت المفوضية الأوروبية بتخصيص 69460162 يورو (87262802 دولار) لمكافحة الألغام في 2006، بنسبة زيادة بلغت 81,2 بالمائة عن 38337001 يورو (47725733 دولار) في 2005.<sup>80</sup> إلا أن المقارنة المباشرة تؤدي إلى معلومات مغلوطة نظراً لأن إجمالي 2006 يشمل المساهمات متعددة السنوات، والأموال التي تم تخصيصها ولكن لم يتم إنفاقها خلال العام، والأموال التي تضم بعض النفقات في سنوات سابقة (كما في حالة أنغولا على سبيل المثال) وبالتالي لم يتيسر التعرف بشكل كامل على المدفوعات الفعلية خلال 2006 وفصلها عن غيرها. قدمت المفوضية الأوروبية تمويلاً لمكافحة الألغام إلى 25 دولة ومنطقة أخرى في 2006، مقارنة بـ17 دولة في 2005. والدول والمناطق الأخرى التي تلقت تمويلاً من المفوضية الأوروبية في 2006 بينما لم تتلق تمويلاً في 2005 شملت أبخازيا، البوسنة والهرسك، كمبوديا، الشيشان، قبرص، إثيوبيا، كوسوفو، لاوس، لبنان، موزمبيق، نيبال، الصومال، أرض الصومال، تايلاند، أوكرانيا، واليمن. أما الدول التي تلقت تمويلاً من المفوضية الأوروبية في 2005 ولم تتلق تمويلاً في 2006 فشملت روسيا البيضاء، كرواتيا، قبرص، الأردن، وأوغندا. والزيادة في تمويل المفوضية الأوروبية نتجت عن المساهمات الكبيرة المقدمة إلى أفغانستان (26 مليون يورو/23,7 مليون دولار)، وأنغولا (12,4 مليون يورو/15,5 مليون دولار)، لبنان (7,5 مليون يورو/9,4 مليون دولار)، وإثيوبيا (3,9 مليون يورو/4,9 مليون دولار).

#### النرويج – 290,5 مليون دولار

| 2006      | 34,9 مليون دولار | 223,9 مليون كرونا نرويجي <sup>81</sup> |
|-----------|------------------|--|
| 2005      | 36,5 مليون دولار | 235 مليون كرونا نرويجي                 |
| 2004      | 34,3 مليون دولار | 231,2 مليون كرونا نرويجي               |
| 2003      | 28,6 مليون دولار | 202,4 مليون كرونا نرويجي               |
| 2002      | 25,4 مليون دولار | 202,9 مليون كرونا نرويجي               |
| 2001      | 20 مليون دولار   | 176,9 مليون كرونا نرويجي               |
| 2000      | 19,5 مليون دولار | 178,6 مليون كرونا نرويجي               |
| 1999      | 21,5 مليون دولار | 178,6 مليون كرونا نرويجي               |
| 1998      | 24 مليون دولار   |  |
| 1997-1994 | 45,8 مليون دولار | 343 مليون كرونا نرويجي                 |

<sup>80</sup> أعلنت المفوضية الأوروبية أن إجمالي التمويل يبلغ 54,15 مليون يورو (المفوضية الأوروبية، "أعمال الاتحاد الأوروبي ضد الألغام في العالم 2006"، لوكسمبورج، ص 88). إلا أن مرصد الألغام الأرضية لم يأخذ بهذا الإجمالي لأنه يتضمن التمويل الذي تم تخصيصه قبل 2005، والتمويل الذي تم تخصيصه ولكن لم يتم صرفه، والتمويل الموجه للبحث والتطوير الذي يقوم مرصد الألغام الأرضية باحتسابه منفصلاً.

<sup>81</sup> رسالة إلكترونية من بنجفيلد بيرغراف، مستشار بوزارة الشؤون الخارجية، 8 أغسطس/آب 2007. ذكر تقرير المادة 7 الذي قدمته النرويج في 2007 أن تمويل العمل ضد الألغام في 2006 بلغ 37042000 دولار، ولكن لم يقدم التقرير تحليلاً لبنود التمويل.

- كانت النرويج قد ساهمت في السنوات السابقة في تمويل البحث والتطوير: 3983375 كرونة نرويجي (618421 دولار) في 2005، و 2250000 كرونة نرويجي (333833 دولار) في 2004.

بلغ التمويل النرويجي لمكافحة الألغام في 2006 223875323 كرونة نرويجي (34924551 دولار) - بنسبة انخفاض بلغت 5 بالمائة عن 2005 (235020163 كرونة نرويجي أو 36487015 دولار) - وتم تقديمه إلى 15 دولة/منطقة (18 في 2005)، إلى جانب بعض المنظمات من غير الدول و"مركز جنيف الدولي لإزالة الألغام للأغراض الإنسانية" (GICHD)، ووكالات الأمم المتحدة والصليب الأحمر النرويجي. وتضمنت الدول المتلقية لتمويل من النرويج في 2006 وليس في 2005 كلاً من غينيا بيساو، والجبل الأسود، بينما كانت إريتريا، غواتيمالا، كولومبيا، وكمبوديا من بين الدول المتلقية للتمويل في 2005 وليس في 2006.

#### اليابان – 242,6 مليون دولار

| 2006             | 25,3 مليون دولار | 2,944 مليون ين <sup>82</sup> |
|------------------|------------------|------------------------------|
| 2005             | 39,3 مليون دولار | 4,323 مليون ين               |
| 2004             | 42,8 مليون دولار | 4,630 مليون ين               |
| 2003             | 13 مليون دولار   | 1,590 مليون ين               |
| 2002             | 49,7 مليون دولار | 5,537 مليون ين               |
| 2001             | 7,5 مليون دولار  | 802 مليون ين                 |
| 2000             | 12,7 مليون دولار | 1,480 مليون ين               |
| 1999             | 16 مليون دولار   | 1,904 مليون ين               |
| 1998             | 6,3 مليون دولار  | 722 مليون ين                 |
| قبل 1998 تقريباً | 30 مليون دولار   |                              |

- بلغ تمويل البحث والتطوير 1,058 مليون ين (9,1 مليون دولار) في 2006، و 811 مليون ين (7,4 مليون دولار) في 2005، و 3424 مليون ين (29,4 مليون دولار) في الفترة ما بين 1999 إلى 2006.

في 2006، ساهمت اليابان بـ 2944 مليون ين (25,3 مليون دولار) بنسبة انخفاض بلغت 32 بالمائة عن 2005 (4323 مليون ين أو 39,3 مليون دولار). وكان جزء كبير من الانخفاض راجع إلى خفض التمويل المقدم للسودان (624 مليون ين/5,4 مليون دولار في 2006؛ 2,1 مليار ين/19 مليون دولار في 2005). قدمت اليابان تمويلاً في 2006 إلى 14 دولة من بينها بوروندي، الأردن، لبنان، نيكاراغوا، والسنغال، ولم تتلق أي من هذه الدول تمويلاً من اليابان في 2005، بينما تلقت كل من كولومبيا، وكرواتيا، والبوسنة والهرسك، والعراق، وطاجكستان، واليمن تمويلاً من اليابان في 2005 وليس في 2006.

#### المملكة المتحدة – 194,6 مليون دولار

| 2007-2006 | 19,3 مليون دولار | 10,5 مليون جنيه استرليني <sup>83</sup> |
|-----------|------------------|--|
| 2006-2005 | 21,4 مليون دولار | 11,8 مليون جنيه استرليني               |
| 2005-2004 | 20,4 مليون دولار | 11,1 مليون جنيه استرليني               |
| 2004-2003 | 20 مليون دولار   | 12,3 مليون جنيه استرليني               |
| 2003-2002 | 18,5 مليون دولار | 12,5 مليون جنيه استرليني               |
| 2002-2001 | 15,4 مليون دولار | 10,7 مليون جنيه استرليني               |
| 2001-2000 | 21,5 مليون دولار | 15 مليون جنيه استرليني                 |

<sup>82</sup> رسالة إلكترونية من قسم الأسلحة التقليدية، بوزارة الشؤون الخارجية، 6 يونيو/تموز 2007.  
<sup>83</sup> رسالة إلكترونية من أندي ويلسون، مسؤول البرامج، بوزارة التنمية الدولية (DfID)، 23 فبراير/شباط 2007.

|           |                  |                          |
|-----------|------------------|--------------------------|
| 2000-1999 | 20,4 مليون دولار | 13,6 مليون جنيه استرليني |
| 1999-1998 | 6,5 مليون دولار  | 4,6 مليون جنيه استرليني  |
| 1997-1993 | 31,2 مليون دولار |                          |

84

- هذه المبالغ لا تشمل التمويل المقدم لمساعدة ضحايا الألغام.
- إضافة إلى ذلك، بلغ تمويل البحث والتطوير 213656 مليون جنيه استرليني (393853 مليون دولار) في 2006-2007، و1777563 جنيه استرليني (3235165 دولار) في 2005-2006، و9,1 مليون جنيه استرليني (15 مليون دولار) في الفترة من 2000-1999 إلى 2005-2006.

انخفض تمويل المملكة المتحدة البالغ 10491251 جنيه استرليني (19339572 دولار) في السنة المالية 2006-2007 بنسبة 11 بالمائة عن 2005-2006. وفي 2006-2007، أوردت وزارة التنمية الدولية البريطانية تقديم تمويل لمكافحة الألغام إلى 14 دولة ومنطقة أخرى. تلقت كل من أبخازيا، غينيا بيساو، الأردن، لاوس، ولبنان تمويلاً في 2006 وليس في 2005. أما إثيوبيا وطاجكستان تمويلاً من المملكة المتحدة فقد تلقت أموالاً في 2005 وليس في 2006. بلغ إجمالي التمويل المقدم للبنان 2,3 مليون جنيه استرليني (4,3 مليون دولار) في 2006.

#### كندا – 177 مليون دولار<sup>85</sup>

| 2006      | 28,9 مليون دولار | 32,8 مليون دولار كندي <sup>86</sup> |
|-----------|------------------|-------------------------------------|
| 2005      | 20,5 مليون دولار | 24,8 مليون دولار كندي               |
| 2004      | 22,6 مليون دولار | 29,5 مليون دولار كندي               |
| 2003      | 22,6 مليون دولار | 30,8 مليون دولار كندي               |
| 2002      | 15,1 مليون دولار | 22,3 مليون دولار كندي               |
| 2001      | 15,5 مليون دولار | 24 مليون دولار كندي                 |
| 2000      | 11,9 مليون دولار | 17,7 مليون دولار كندي               |
| 1999      | 15,2 مليون دولار | 23,5 مليون دولار كندي               |
| 1998      | 9,5 مليون دولار  |                                     |
| 1997-1989 | 15,3 مليون دولار | 23,1 مليون دولار كندي <sup>87</sup> |

- قدمت كندا 1225858 دولار كندي (ما يعادل 1080962 دولار) للبحث والتطوير لعام 2006. بالإضافة إلى ذلك، وصل إجمالي تمويل البحث والتطوير إلى 3,4 مليون دولار كندي (ما يعادل 2,8 مليون دولار) في 2005، و3,1 مليون دولار كندي (2,4 مليون دولار) في 2004، و17,4 مليون دولار في الفترة من 1998 إلى 2006.

ارتفع التمويل الكندي لمكافحة الألغام والبالغ 32770866 دولار كندي (28897350 دولار) في السنة المالية 2006-2007 بنسبة 32 بالمائة عن 2005-2006 وهو أعلى إجمالي وصلت إليه كندا حتى وقتنا هذا. فقدتمت تمويلاً إلى 28 دولة ومنطقة، وكذلك إلى هيئات إقليمية ووكالات تابعة للأمم المتحدة ومنظمات غير حكومية واللجنة الدولية للصليب الأحمر ومركز

<sup>84</sup> تشمل المبالغ للفترة من 1993 إلى 1996، وردت بناءً على السنة التقويمية، وللسنة المالية 1997-1998.

<sup>85</sup> المبالغ ما قبل 1998 لا تشمل سوى تمويل "وكالة التنمية الدولية الكندية" (CIDA).

<sup>86</sup> رسالة إلكترونية من كارلي فولكس، وزارة الشؤون الخارجية والتجارة الدولية، كندا، 5 يونيو/حزيران 2007.

<sup>87</sup> تشمل مبالغ 1989 والفترة من 1993 إلى 1997.

جنيف الدولي لإزالة الألغام للأغراض الإنسانية. كما بلغ إجمالي التمويل المقدم إلى لبنان 3,1 مليون دولار كندي (2,8 مليون دولار) في 2006، الذي تم تغطية جزء منه على الأقل عن طريق الإغاثة الطارئة.<sup>88</sup>

#### ألمانيا – 162,6 مليون دولار

| 2006      | 18,6 مليون دولار | 14,8 مليون يورو <sup>89</sup>           |
|-----------|------------------|---|
| 2005      | 21,1 مليون دولار | 17 مليون يورو                           |
| 2004      | 18,7 مليون دولار | 15 مليون يورو                           |
| 2003      | 22,1 مليون دولار | 19,5 مليون يورو                         |
| 2002      | 19,4 مليون دولار | 20,4 مليون يورو                         |
| 2001      | 12,3 مليون دولار | 26,8 مليون مارك ألماني، 13,7 مليون يورو |
| 2000      | 14,5 مليون دولار | 27,6 مليون مارك ألماني                  |
| 1999      | 11,4 مليون دولار | 21,7 مليون مارك ألماني                  |
| 1998      | 10,1 مليون دولار |   |
| 1997-1993 | 14,4 مليون دولار |   |

انخفض التمويل الألماني والبالغ 14838320 يورو (18641381 دولار) في 2006 بنسبة 13 بالمائة عن 2005 وقد شمل هذا التمويل 20 دولة ومنطقة (21 في 2005). والدول والمناطق التي تلقت تمويلاً في 2006 وليس في 2005 شملت كل من تشيلي، موريتانيا، طاجكستان، والصحراء الغربية. أما الدول التي تلقت تمويلاً من ألمانيا في 2005 وليس في 2006 فشملت كولومبيا، وإريتريا، وغينيا بيساو، وموزمبيق، والصومال.

وفي مايو/أيار 2005، صرحت ألمانيا بأنها لم تعد تمويل البحث والتطوير وأنها تفضل التركيز على إزالة الألغام. ولم يسجل أي تمويل للبحث والتطوير في 2005 وفي الفترة 2003-2004؛ أما في 2004 كان 102989 يورو (128098 دولار)؛ وفي الفترة من 1993-1999 كان 5,1 مليون دولار .

#### هولندا – 160,7 مليون دولار 90

| 2006      | 26,9 مليون دولار | 21,4 مليون يورو <sup>91</sup>          |
|-----------|------------------|--|
| 2005      | 19,3 مليون دولار | 15,5 مليون يورو                        |
| 2004      | 19,3 مليون دولار | 15,5 مليون يورو                        |
| 2003      | 12,1 مليون دولار |  |
| 2002      | 16 مليون دولار   |  |
| 2001      | 13,9 مليون دولار | 32 مليون جيلدر هولندي، 15,5 مليون يورو |
| 2000      | 14,2 مليون دولار | 35,4 مليون جيلدر هولندي                |
| 1999      | 8,9 مليون دولار  | 23 مليون جيلدر هولندي                  |
| 1998      | 9,3 مليون دولار  |  |
| 1997-1996 | 20,9 مليون دولار |  |

<sup>88</sup> رسالة إلكترونية من كارلي فولكس، وزارة الشؤون الخارجية والتجارة الدولية، كندا، 22 أغسطس/آب 2007.

<sup>89</sup> تقرير المادة 7 لألمانيا، نموذج ك، 30 أبريل/نيسان 2007.

<sup>90</sup> المبالغ ما قبل 1996 غير متاحة.

<sup>91</sup> رسالة إلكترونية من فينسينت فان زيخست، نائب الرئيس، قسم رقابة الأسلحة وسياسات تصدير الأسلحة، وزارة الشؤون الخارجية، 11 يوليو/تموز 2007.

ارتفع التمويل الهولندي في 2006 بنسبة 38 بالمائة ليصل إلى 21433318 يورو (26926677 دولار)؛ وهو أعلى إجمالي وصلت إليه هواندا حتى وقتنا هذا. فقدمت تمويلاً إلى 15 دولة ومناطق أخرى. وتلقت لبنان تمويلات كبيرة في 2006 (4150000 يورو / 5213645 دولار).

#### السويد – 141,5 مليون دولار

| 2006      | 14,9 مليون دولار | 110,1 مليون كرونة سويدية <sup>92</sup> |
|-----------|------------------|--|
| 2005      | 11,7 مليون دولار | 87,6 مليون كرونة سويدية                |
| 2004      | 11,4 مليون دولار | 83,5 مليون كرونة سويدية                |
| 2003      | 12,7 مليون دولار | 102,9 مليون كرونة سويدية               |
| 2002      | 7,3 مليون دولار  | 71 مليون كرونة سويدية                  |
| 2001      | 9,8 مليون دولار  | 100,9 مليون كرونة سويدية               |
| 2000      | 11,8 مليون دولار | 107,9 مليون كرونة سويدية               |
| 1999      | 9,8 مليون دولار  | 83,3 مليون كرونة سويدية                |
| 1998      | 16,6 مليون دولار | 129,5 مليون كرونة سويدية               |
| 1997-1990 | 35,5 مليون دولار |  |

- تشير جميع المبالغ إلى الأموال المدفوعة، ما عدا الفترة من 1996-1990 (الأموال المخصصة).
- المبالغ لا تشمل التمويل المقدم لمساعدة الضحايا.
- لقد سبق أن مولت السويد البحث والتطوير (حوالي 24 مليون دولار في الفترة من 1994-1999 و1,7 مليون دولار في 2003)؛ غير أن تمويل البحث والتطوير في 2006 غير معروف.

في عام 2006 قدمت السويد 110063937 كرونة سويدية (14935677 دولار) بنسبة زيادة بلغت 26 بالمائة في تمويل مكافحة الألغام لتسع دول ومناطق: أفغانستان، والبوسنة والهرسك، وأنغولا، والشيشان، والعراق، ولبنان، ونيكاراغوا، والصومال وسريلانكا. والدول التي تلقت تمويلاً من السويد في 2005 وليس في 2006 هي جمهورية الكونغو الديمقراطية، والفلبين، والسنغال.

#### الدنمارك – 124,3 مليون دولار

| 2006      | 14,5 مليون دولار | 86,1 مليون كرونة دنماركية <sup>93</sup> |
|-----------|------------------|---|
| 2005      | 11,3 مليون دولار | 67,7 مليون كرونة دنماركية               |
| 2004      | 13,7 مليون دولار | 82,3 مليون كرونة دنماركية               |
| 2003      | 11,9 مليون دولار | 78,6 مليون كرونة دنماركية               |
| 2002      | 10,6 مليون دولار | 83,5 مليون كرونة دنماركية               |
| 2001      | 14,4 مليون دولار | 119,4 مليون كرونة دنماركية              |
| 2000      | 13,4 مليون دولار | 106,7 مليون كرونة دنماركية              |
| 1999      | 7 مليون دولار    | 49,9 مليون كرونة دنماركية               |
| 1998      | 6,2 مليون دولار  | 44,3 مليون كرونة دنماركية               |
| 1997-1992 | 21,3 مليون دولار |   |

<sup>92</sup> رسالة إلكترونية من سفين الميرج، وزارة الشؤون الخارجية، 27 أغسطس/آب 2007.  
<sup>93</sup> رسالة إلكترونية من جاكوب بانج جيبسين، وزارة الشؤون الخارجية، 26 فبراير/شباط 2007.

- المبالغ الواردة للفترة 1992-1995 لا تشمل المساهمات الثنائية.
  - لم يرد ما يفيد بتمويل الدنمارك للبحث والتطوير في 2006. إلا أنها مولت برامج البحث والتطوير في الماضي ولكن القيمة غير معروفة.
- ساهمت الدنمارك بمبلغ 86092534 كرونة دنمركية (14489373 دولار) في 2006، وهو أكبر مبلغ حتى وقتنا هذا ويمثل زيادة قدرها 27 بالمائة مقارنة بعام 2005. واشتملت التمويلات على مساهمة للبنان التي لم تمويلها الدنمارك في 2005.

#### سويسرا – 94 مليون دولار

| 2006      | 14,1 مليون دولار | 17,6 مليون فرنك سويسري <sup>94</sup> |
|-----------|------------------|--------------------------------------|
| 2005      | 12,1 مليون دولار | 15,1 مليون فرنك سويسري               |
| 2004      | 10,9 مليون دولار | 14,8 مليون فرنك سويسري               |
| 2003      | 8,8 مليون دولار  |                                      |
| 2002      | 8,3 مليون دولار  |                                      |
| 2001      | 9,8 مليون دولار  |                                      |
| 2000      | 7,4 مليون دولار  |                                      |
| 1999      | 5,7 مليون دولار  |                                      |
| 1998      | غير معلوم        |                                      |
| 1997-1993 | 16,9 مليون دولار |                                      |

ارتفع التمويل السويسري لمكافحة الألغام في 2006 والبالغ 17633800 فرنك سويسري (14071772 دولار) بنسبة بلغت 17 بالمائة عن 2005، وهو أعلى تمويل قدمته حتى وقتنا هذا. وشمل إجمالي التمويل لعام 2006 مبلغ 8020000 فرنك سويسري (6399960 دولار) لمركز جنيف الدولي لإزالة الألغام للأغراض الإنسانية و9613800 فرنك سويسري (7671812 دولار) لغيره من برامج مكافحة الألغام (التمويل غير المقدم لمركز جنيف الدولي لإزالة الألغام للأغراض الإنسانية في 2005 بلغ 7094000 فرنك سويسري/ 5,7 مليون دولار). كما مولت سويسرا 13 دولة ومنطقة في 2006، و13 أيضاً في 2005. وتلقت الشيشان والأردن تمويلاً من سويسرا في 2006 وليس في 2005؛ بينما تلقت جمهورية الكونغو الديمقراطية وفيتنام تمويلاً في 2005 وليس في 2006. كما تلقت السودان زيادة كبيرة في 2006 (1750000 فرنك سويسري/1396500 دولار) مقارنة بعام 2005 (300000 فرنك سويسري/ 240790 دولار). ويشمل إجمالي عام 2006 مساهمات عينية في صورة أفراد ومواد مقدمة من وزارة الدفاع السويسرية لمختلف المنظمات تقدر بحوالي 2 مليون فرنك سويسري (1596000 دولار).

وتشمل المبالغ الإجمالية منذ عام 2000 تمويلات كبيرة لمركز جنيف الدولي لإزالة الألغام للأغراض الإنسانية، ويمكن اعتبار معظمها تمويلاً للبحث والتطوير. وبلغ التمويل السويسري للمركز 6,4 مليون دولار في 2006، و6 مليون دولار في 2005، و6,1 مليون دولار في 2004، و5,23 مليون دولار في 2003، و4,35 مليون دولار في 2002، و3,3 مليون دولار في 2001، و2,3 مليون دولار في 2000، بإجمالي 33,7 مليون دولار في الفترة من 2000 إلى 2006.

وقد تنبأت استراتيجية مكافحة الألغام السويسرية للفترة من 2004-2007 بتمويل سنوي يصل إلى نحو 16 مليون فرنك سويسري؛ إلا أن التمويل في 2005 انخفض عن هذا الهدف، في حين تعده تمويل عام 2006. وكانت الاستراتيجية قيد المراجعة في منتصف 2007.<sup>95</sup>

<sup>94</sup> رسالة إلكترونية من ريمي فريدمان، الشعبة السياسية الرابعة، وزارة الشؤون الخارجية، 7 يونيو/حزيران 2007.

<sup>95</sup> رسالة إلكترونية من ريمي فريدمان، وزارة الشؤون الخارجية، 22 أغسطس/آب 2007.

## أستراليا – 91,6 مليون دولار

| 2007-2006 | 16,5 مليون دولار | 21,9 مليون دولار أسترالي <sup>96</sup> |
|-----------|------------------|--|
| 2006-2005 | 8,9 مليون دولار  | 11,7 مليون دولار أسترالي               |
| 2005-2004 | 5,7 مليون دولار  | 7,8 مليون دولار أسترالي                |
| 2004-2003 | 5,5 مليون دولار  | 8,2 مليون دولار أسترالي                |
| 2003-2002 | 7,8 مليون دولار  | 14,5 مليون دولار أسترالي               |
| 2002-2001 | 6,6 مليون دولار  | 12,9 مليون دولار أسترالي               |
| 2001-2000 | 7,3 مليون دولار  | 12,6 مليون دولار أسترالي               |
| 2000-1999 | 7,9 مليون دولار  | 12,4 مليون دولار أسترالي               |
| 1999-1998 | 6,8 مليون دولار  | 11,1 مليون دولار أسترالي               |
| 1998-1995 | 18,6 مليون دولار | 24,9 مليون دولار أسترالي <sup>97</sup> |

- قامت أستراليا بتمويل برامج البحث والتطوير في الماضي، ولكن القيمة الإجمالية غير معروفة.

في السنة المالية يوليو/تموز 2006 إلى يونيو/حزيران 2007، ارتفع التمويل الأسترالي والبالغ 21928363 دولار أسترالي (16523022 دولار) بنسبة قدرها 88 بالمائة، وهو يعد أعلى تمويل قدمته حتى وقتنا هذا، لمكافحة الألغام في 11 دولة (7 في 2005). واشتمل التمويل في 2006 على 1,5 مليون دولار أسترالي (1130250 دولار) للبنان. بالرغم أن مستوى تمويل 2007-2006 أعلى بكثير من العام السابق، أفادت التقارير أنه يتماشى مع إجمالي التمويل البالغ 75 مليون دولار أسترالي الذي تعهدت به أستراليا للفترة من 2005 إلى 2010.<sup>98</sup>

## الإمارات العربية المتحدة – 69,9 مليون دولار

ساهمت الإمارات العربية المتحدة في 2006 بمبلغ 19881982 دولار للبنان من خلال برنامج "عملية الإمارات الثانية للتضامن". وقد أفادت الإمارات العربية المتحدة فيما سبق أنها قدمت 50 مليون دولار لمكافحة الألغام في لبنان في الفترة من 2002 حتى 2004 (التقسيم السنوي غير متاح). كما ساهمت الإمارات العربية المتحدة بمبلغ 3332751 دولار للبنان من خلال صندوق ائتمان الأمم المتحدة التطوعي في الفترة من 2002 إلى 2005، وشملت 310000 دولار لأنشطة المتابعة لبرنامج عملية الإمارات للتضامن في 2005.

## إيطاليا – 61,9 مليون دولار

| 2006 | 5,4 مليون دولار | 4,3 مليون يورو <sup>99</sup>            |
|------|-----------------|---|
| 2005 | 4,5 مليون دولار | 3,6 مليون يورو                          |
| 2004 | 3,2 مليون دولار | 2,5 مليون يورو                          |
| 2003 | 5,8 مليون دولار | 5,1 مليون يورو                          |
| 2002 | 8,7 مليون دولار | 9,9 مليون يورو                          |
| 2001 | 5,1 مليون دولار | 11,2 مليار ليرة إيطالية، 5,6 مليون يورو |
| 2000 | 1,6 مليون دولار | 4,3 مليار ليرة إيطالية، 1,7 مليون يورو  |
| 1999 | 5,1 مليون دولار | 13,9 مليار ليرة إيطالية، 4,8 مليون يورو |
| 1998 | 12 مليون دولار  | 20 مليار ليرة إيطالية                   |

<sup>96</sup> رسائل إلكترونية من كاترين جيل، منسقة العمل ضد الألغام، المعونة الأسترالية، 10 يوليو/تموز و 10 سبتمبر/أيلول 2007.

<sup>97</sup> تشمل السنتين الماليتين 1995-1996 و 1997-1998.

<sup>98</sup> رسائل إلكترونية من كاترين جيل، منسقة العمل ضد الألغام، بالمعونة الأسترالية، 19 أغسطس/آب 2007.

<sup>99</sup> قاعدة بيانات استثمارات العمل ضد الألغام، تم الدخول عليها في 21 مارس/آذار 2007.



|                       |                  |           |
|-----------------------|------------------|-----------|
| 18 مليار ليرة إيطالية | 10,5 مليون دولار | 1997-1995 |
|-----------------------|------------------|-----------|

ارتفع التمويل الإيطالي لمكافحة الألغام والذي بلغ 4322741 يورو (5430600 دولار) في 2006 بنسبة قدرها 21 بالمائة عن 2005، وكان موجهاً إلى 11 دولة (6 في 2005). والدول التي تلقت تمويلاً من إيطاليا في 2006 وليس في 2005 كانت تشيلي، وكولومبيا، والإكوادور، ولبنان، ونيكاراغوا، وبيرو. وبلغ التمويل الطارئ للبنان 2512900 دولار من أموال خارج الميزانية المقررة لمكافحة الألغام.<sup>100</sup> كما تلقت العراق مساهمات في 2005 وليس في 2006. وساهمت إيطاليا أيضاً بأموال لمكافحة الألغام بشكل عام وذلك لمنظمة الدول الأمريكية في 2006.

#### فنلندا – 58,4 مليون دولار

|           |                 |                             |
|-----------|-----------------|-----------------------------|
| 2006      | 6,3 مليون دولار | 5 مليون يورو <sup>101</sup> |
| 2005      | 5,9 مليون دولار | 4,7 مليون يورو              |
| 2004      | 6 مليون دولار   | 4,8 مليون يورو              |
| 2003      | 6,3 مليون دولار | 5,6 مليون يورو              |
| 2002      | 4,5 مليون دولار | 4,8 مليون يورو              |
| 2001      | 4,5 مليون دولار | 5 مليون يورو                |
| 2000      | 4,8 مليون دولار |                             |
| 1999      | 5,7 مليون دولار |                             |
| 1998      | 6,6 مليون دولار |                             |
| 1997-1991 | 7,8 مليون دولار |                             |

ساهمت فنلندا بمبلغ 5046691 يورو (6340158 دولار)، بزيادة نسبتها 6 بالمائة عن 2005 (4746000 يورو/5908295 دولار). وهذه الزيادة ترجع جزئياً إلى التمويل البالغ 1000000 يورو الممنوح للبنان التي لم تتلق أموالاً من فنلندا في 2005. وكان التمويل موزعاً على تسع دول وثلاث منظمات في 2006. ولمزيد من التفاصيل انظر تقرير فنلندا.

#### بلجيكا – 41,1 مليون دولار

|           |                                |                               |
|-----------|--------------------------------|-------------------------------|
| 2006      | 7,1 مليون دولار                | 5,6 مليون يورو <sup>102</sup> |
| 2005      | 6,5 مليون دولار                | 5,2 مليون يورو <sup>103</sup> |
| 2004      | 5,7 مليون دولار                | 4,6 مليون يورو                |
| 2003      | 6,2 مليون دولار                | 5,5 مليون يورو                |
| 2002      | 3,6 مليون دولار                | 3,8 مليون يورو                |
| 2001      | 2,1 مليون دولار                | 2,2 مليون يورو                |
| 2000      | 2,5 مليون دولار                | 111 مليون فرنك بلجيكي         |
| 1999      | 2,3 مليون دولار                | 93 مليون فرنك بلجيكي          |
| 1998-1994 | 5,1 مليون دولار <sup>104</sup> |                               |

<sup>100</sup> رسالة إلكترونية من مانفريدو كابوتسا، مستشار إزالة الألغام للأغراض الإنسانية، بوزارة الشؤون الخارجية، 23 أغسطس/آب 2007.

<sup>101</sup> رسالة إلكترونية من سيربا لويكانين، سكرتير، بوزارة الشؤون الخارجية، 23 فبراير/شباط 2007.

<sup>102</sup> تقرير المادة 7 البلجيكي، نموذج ك، 30 أبريل/نيسان 2007.

<sup>103</sup> تم رفع إجمالي التمويل البلجيكي لعام 2005 بمقدار 2 مليون يورو عن التقديرات السابقة لمرصد الألغام الأرضية. قدمت بلجيكا 2 مليون يورو إلى اللجنة الدولية للصليب الأحمر في 2005، ولم يكن مرصد الألغام الأرضية قد ذكرها فيما سبق. رسالة إلكترونية من ميشيل بيترمانز، رئيس قسم منع الانتشار ونزع السلاح، بالهيئة العامة الفدرالية للشؤون الخارجية، 7 سبتمبر/أيلول 2007.

<sup>104</sup> المبالغ المنفصلة للفترة 1994-1997 غير متاحة.

- بلغ تمويل البحث والتطوير 727650 يورو (914147 دولار) في 2006، و456314 يورو (568065 دولار) في 2005، و107 مليون دولار بين 1994 و2006.

ارتفع التمويل البلجيكي لمكافحة الألغام والذي بلغ 5622230 يورو (7063208 دولار) في 2006 بنسبة قدرها 8 بالمائة عن 2005، وهو أعلى مستوى من التمويل سجلته بلجيكا حتى وقتنا هذا. قدمت بلجيكا تمويلاً ومساعدات لمكافحة الألغام لعشر دول في 2006 (11 دولة/منطقة في 2005).

#### فرنسا – 31,9 مليون دولار

| 2006      | 3,3 مليون دولار               | 2,6<br>105<br>يورو | مليون |
|-----------|-------------------------------|--------------------|-------|
| 2005      | 3,8 مليون دولار               | 3,1 مليون يورو     |       |
| 2004      | 1,9 مليون دولار               | 1,5 مليون يورو     |       |
| 2003      | 2,5 مليون دولار               | 2,2 مليون يورو     |       |
| 2002      | 3,6 مليون دولار               | 3,8 مليون يورو     |       |
| 2001      | 2,7 مليون دولار               | 3 مليون يورو       |       |
| 2000      | 1,2 مليون دولار               |                    |       |
| 1999      | 0,9 مليون دولار               |                    |       |
| 1998-1995 | 12 مليون دولار <sup>106</sup> |                    |       |

- لم يرد ما يفيد بتمويل فرنسا للبحث والتطوير في 2006 أو 2005. أما في 2004، بلغ إجمالي مساهمات البحث والتطوير 1,4 مليون يورو (2,2 مليون دولار).

انخفض التمويل الفرنسي لمكافحة الألغام بنسبة بلغت 15 بالمائة في 2006 (2601263 يورو/3267967 دولار) عن 2005. واشتمل التمويل على تقديم مساهمات عينية ودورات تدريب لـ25 دولة ومنطقة متلقية (6 دول في 2005). وقد أفادت فرنسا في 2006 أنها تساهم بما بين 17 إلى 25 بالمائة من تمويل المفوضية الأوروبية لمشروعات مكافحة الألغام من خلال العديد من القنوات.

#### سلوفاكيا – 24,9 مليون دولار

| 2006      | 14 مليون دولار              | 415 مليون كرونة سلوفاكية <sup>107</sup> |
|-----------|-----------------------------|---|
| 2005      | 7,2 مليون دولار             | 218,5 مليون كرونة سلوفاكية              |
| 2004      | 3,5 مليون دولار             | 101,9 مليون كرونة سلوفاكية              |
| 2002-1996 | 230000 دولار <sup>108</sup> |   |

<sup>105</sup> رسالة إلكترونية من آن فيلينيف، مسؤولة الدعاية، بمنظمة المعاقين الدولية، ليون، 12 يوليو/تموز 2007؛ بالإضافة إلى معلومات من بياتريس رافانيل، بوزارة الشؤون الخارجية، وهنري زيبير دي فايياني، اللجنة الدولية لإزالة الألغام المضادة للأفراد (CNEMA).

<sup>106</sup> المبالغ المنفصلة للفترة 1995-1997 غير متاحة.

<sup>107</sup> تقرير المادة 7 لسلوفاكيا، نموذج ك، غير مؤرخ ولكن في 2007؛ رسالة إلكترونية من هنريك ماركوس، وزارة الشؤون الخارجية، 15 أغسطس/آب 2007.

<sup>108</sup> المبالغ المنفصلة للفترة 1996-1997 غير متاحة.

قدمت سلوفاكيا مساهمات عينية تقدر بحوالي 415660309 كرونة سلوفاكية (14007752 دولار) من القوات المسلحة السلوفاكية لعمليات إزالة الألغام في أفغانستان والعراق في 2006، وهي أعلى مساهمة حتى وقتنا هذا.

#### أيرلندا – 21,1 مليون دولار

|                               |                                |           |
|-------------------------------|--------------------------------|-----------|
| 3,8 مليون يورو <sup>109</sup> | 4,8 مليون دولار                | 2006      |
| 1,7 مليون يورو                | 2,2 مليون دولار                | 2005      |
| 2,4 مليون يورو                | 3 مليون دولار                  | 2004      |
| 2 مليون يورو                  | 2,3 مليون دولار                | 2003      |
| 1,7 مليون يورو                | 1,6 مليون دولار                | 2002      |
| 2,2 مليون يورو                | 2 مليون دولار                  | 2001      |
|                               | 1,1 مليون دولار                | 2000      |
|                               | 1,5 مليون دولار                | 1999      |
|                               | 2,6 مليون دولار <sup>110</sup> | 1998-1994 |

ارتفع التمويل الأيرلندي لمكافحة الألغام والبالغ 3790000 يورو (4761377 دولار) في 2006 بنسبة قدرها 118 بالمائة عن 2005، وهو أعلى تمويل سنوي حتى وقتنا هذا، وقدم التمويل لسيت دول وأرض الصومال. وتلقت كل من كمبوديا، والعراق، ولاوس، ولبنان تمويلاً من أيرلندا في 2006 وليس في 2005.

#### النمسا – 18,4 مليون دولار

|                               |                                |           |
|-------------------------------|--------------------------------|-----------|
| 1,8 مليون يورو <sup>111</sup> | 2,2 مليون دولار                | 2006      |
| 1,8 مليون يورو                | 2,2 مليون دولار                | 2005      |
| 2,4 مليون يورو                | 3 مليون دولار                  | 2004      |
| 0,8 مليون يورو                | 0,9 مليون دولار                | 2003      |
| 2,1 مليون يورو                | 2 مليون دولار                  | 2002      |
| 13,7 مليون شلن نمساوي         | 0,9 مليون دولار                | 2001      |
| 30 مليون شلن نمساوي           | 2 مليون دولار                  | 2000      |
| 15 مليون شلن نمساوي           | مليون دولار                    | 1999      |
|                               | 4,2 مليون دولار <sup>112</sup> | 1998-1994 |

قدمت النمسا 1763506 يورو (2215493 دولار) في 2006، وهو نفس المبلغ تقريباً الذي قدمته في 2005 (1766752 يورو أو 2199430 دولار)، وذلك لأربع دول (سبع دول في 2005). وتلقت لبنان والسودان تمويلاً من النمسا في 2006 وليس في 2005. وأعلنت النمسا أيضاً أنها تقدم نحو 2,2 بالمائة من إجمالي نفقات مساعدات التنمية الخاصة بالمفوضية الأوروبية والتي تشمل مساهمات مكافحة الألغام.<sup>113</sup>

#### نيوزيلندا – 13,3 مليون دولار

<sup>109</sup> رسالة إلكترونية من ميشيل بيترمانز، قسم منع الانتشار ونزع السلاح، بالهيئة العامة الفدرالية للشؤون الخارجية، 20 يوليو/تموز 2007.

<sup>110</sup> المبالغ المنفصلة للفترة 1994-1997 غير متاحة.

<sup>111</sup> تقرير المادة 7 للنمسا، نموذج ك، غير مؤرخ ولكن في 2007.

<sup>112</sup> المبالغ المنفصلة للفترة 1994-1997 غير متاحة.

<sup>113</sup> رسالة إلكترونية من أليكساندر كمينت، الوزارة الفدرالية للشؤون الخارجية، 4 مايو/أيار 2006.

| 2007-2006 | 0,9 مليون دولار | 1,3 مليون دولار نيوزيلندي <sup>114</sup> |
|-----------|-----------------|--|
| 2006-2005 | 0,9 مليون دولار | 1,3 مليون دولار نيوزيلندي                |
| 2005-2004 | 2,5 مليون دولار | 3,7 مليون دولار نيوزيلندي                |
| 2004-2003 | 1,1 مليون دولار | 1,6 مليون دولار نيوزيلندي                |
| 2003-2002 | 0,8 مليون دولار | 1,4 مليون دولار نيوزيلندي                |
| 2002-2001 | 0,7 مليون دولار | 1,7 مليون دولار نيوزيلندي                |
| 2001-2000 | 1,1 مليون دولار | 2,3 مليون دولار نيوزيلندي                |
| 2000-1999 | 0,8 مليون دولار | 1,6 مليون دولار نيوزيلندي                |
| 1999-1998 | 0,5 مليون دولار | 0,9 مليون دولار نيوزيلندي                |
| 1998-1992 | 4 مليون دولار   | 6,9 مليون دولار نيوزيلندي <sup>115</sup> |

- لقد سبق أن مولت نيوزيلندا برامج البحث والتطوير، إلا أن إجماليات التمويل السنوي غير متاحة.

ارتفعت مساهمات نيوزيلندا لمكافحة الألغام والتي بلغت 1321660 مليون دولار نيوزيلندي (858022 دولار) خلال السنة المالية من يوليو/تموز 2006 إلى يونيو/حزيران 2007 ارتفاعاً طفيفاً عما كانت عليه في 2005-2006 حيث بلغت 1290723 دولار نيوزيلندي (909831 دولار). تلقت فينتام تمويلاً في 2006 وليس في 2005، بينما قدمت نيوزيلندا مساهمات لكل من كمبوديا، وجمهورية الكونغو الديمقراطية، وموزمبيق، ونيبال، والسودان في 2005 وليس في 2006.

#### الدول الأخرى المتاحة لمكافحة الألغام:

قدمت أسبانيا 6847734 يورو (8602808 دولار) في 2006، وشملت مساهمات عينية من خلال تقديم دورات تدريب في مركزها الدولي لإزالة الألغام. وصرحت أسبانيا بأنها "زادت بشكل كبير" من مساهماتها لمكافحة الألغام خلال 2006 وأنها "سوف تحتفظ بمكانتها كدولة مانحة" في 2007<sup>116</sup>. وكانت أسبانيا قد ساهمت بمبلغ 1533648 يورو (1909238 دولار) في 2005. ويبلغ إجمالي التمويل الموجه لمكافحة الألغام حتى وقتنا هذا 18,7 مليون دولار.

وساهمت اليونان بمبلغ 1,9 مليون يورو (2,4 مليون دولار) في فبراير/شباط 2006 لمكافحة الألغام في العراق؛ وكانت اليونان قد تعهدت بهذه الأموال في يوليو/تموز 2005<sup>117</sup>. وبلغ إجمالي ما ساهمت به اليونان لمكافحة الألغام 12 مليون دولار للفترة 2001-2006.

وقدمت لوكسمبورج 1032375 يورو (1296973 دولار) لمكافحة الألغام في خمس دول خلال 2006، مثلما كان الحال في 2005 (1081931 يورو/1346896 دولار)<sup>118</sup>. ولم يرد ما يفيد بتمويل لوكسمبورج للبحث والتطوير في 2006 أو 2005. ويبلغ إجمالي التمويل لمكافحة الألغام حتى وقتنا هذا 7,2 مليون دولار.

وأفادت سلوفينيا أنها ساهمت بمبلغ 150099998 دولار سلوفيني (780520 دولار) في 2006<sup>119</sup>، وقدمت 384498 دولار في 2005. ويبلغ إجمالي تمويل مكافحة الألغام حتى وقتنا هذا 4,6 مليون دولار.

و لم يصل علم مرصد الألغام الأرضية إلى أي تمويل من قبل جمهورية كوريا أو أيسلندا في 2006. فقد ساهمت جمهورية كوريا بمبلغ 1050000 دولار لمكافحة الألغام في 2005، ويبلغ إجمالي التمويل لمكافحة الألغام 5,2 مليون دولار

<sup>114</sup> رسالة إلكترونية من آرون ديفي، مدير برنامج التنمية متعددة الأطراف، المعونة النيوزيلندية، 11 يوليو/تموز 2007.

<sup>115</sup> المجموع يشمل السنتين الماليين 1992-1993 و1997-1998.

<sup>116</sup> تقرير المادة 7 لأسبانيا، نموذج ك، 30 أبريل/نيسان، رسالة إلكترونية من لويس جوميز نوجيرا، قسم فرعي لهيئة نزع السلاح الدولي، وزارة

الشؤون الخارجية والتعاون، 22 أغسطس/آب 2007.

<sup>117</sup> رسالة إلكترونية من باتريشا أبابيو، أخصائية مالية، برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، 23 مايو/أيار 2007.

<sup>118</sup> رسالة إلكترونية من ميشيل ليش، وزارة الشؤون الخارجية، 24 يوليو/تموز 2007.

<sup>119</sup> رسالة إلكترونية من إيرينا جورسيك، مستشارة، بوزارة الشؤون الخارجية، 16 مارس/آذار 2007.

120. أما أيسلندا فقدمت 1500000 دولار لمساعدة الضحايا في 2005، وبلغ إجمالي التمويل لمكافحة الألغام 2,8 مليون دولار في الفترة 1997-2006.

وساهمت جمهورية التشيك بمبلغ 26955311 كرونة تشيكية (1194120 دولار) لمكافحة الألغام في 2006، بانخفاض نسبيته 18 بالمائة عن 2005 (32886000 كرونة تشيكية/1370794 دولار)، لأفغانستان وكرواتيا ولبنان<sup>121</sup>، ويبلغ إجمالي تمويل مكافحة الألغام حتى وقتنا هذا 3,3 مليون دولار.

كما ساهمت بولندا بمبلغ 1332815 دولار لمكافحة الألغام في 2006. ولم يذكر تقريرها التطوعي الخاص بالمادة 7 قيمة المساهمات العينية الإضافية خلال 2006، إلا أنها ذكرت مساهمة قدرها 50000 يورو إلى اليوسنة والهرسك. وقد حدد مرصد الألغام الأرضية مساعدات عينية للبنان تقدر بـ1270000 دولار. وفي 2005 كانت القيمة المعلنة للمساعدات العينية البولندية الموجهة لمكافحة الألغام 1,6 مليون يورو (1,99 مليون دولار). وبلغ تمويل مكافحة الألغام لعام 2005-2006 3,3 مليون دولار.

### مشروعات البحث والتطوير التي أفادت بها الدول المانحة:

في عام 2006 أفادت خمس دول بأنها أنفقت حوالي 25,3 مليون دولار على برامج البحث والتطوير المتعلقة بمكافحة الألغام، وهو ما يمثل انخفاضاً بنسبة 16 بالمائة عن 2005 (30 مليون دولار ساهمت بها تسع دول). وكانت أعلى النفقات من جانب الولايات المتحدة (13,81 مليون دولار) واليابان (9,1 مليون دولار) وكندا (1,1 مليون دولار). كما قدمت بلجيكا والمملكة المتحدة أيضاً مساهمات أخرى.

فقد ساهمت بلجيكا بمبلغ 727650 يورو (914147 دولار) لأربعة مشاريع للبحث والتطوير، وشملت 51500 يورو (64699 دولار) لتطوير برامج حاسوبية خاصة بإزالة الألغام، و253350 يورو (318284 دولار) لتقنيات ومناهج الكشف، و122800 يورو (154274 دولار) لبرنامج الاختبار والتقييم العالمي لإزالة الألغام للأغراض الإنسانية (ITEP)، و300000 يورو (376890 دولار) لمنظمة "أبوبو" لاستخدام الفئران في عمليات إزالة الألغام للأغراض الإنسانية.<sup>122</sup>

كما ساهمت كندا بمبلغ 1225858 دولار كندي (1080962 دولار) للبحث والتطوير، وشملت 1 مليون دولار كندي (881800 دولار) للمركز الكندي لتكنولوجيا إزالة الألغام، و100858 دولار كندي (88973 دولار) لمنظمة "أبوبو" لاستخدام الفئران في عمليات إزالة الألغام، و125000 دولار كندي (110225 دولار) لخبير تقني في مركز جنيف الدولي لإزالة الألغام للأغراض الإنسانية.<sup>123</sup>

وقدمت اليابان 1058000000 بين (9098800 دولار) كتمويل للبحث والتطوير، وشملت 547000000 بين (4704200 دولار) من خلال وكالة العلوم والتكنولوجيا اليابانية لصالح برامج البحث في تقنية استشعار المتفجرات، و95000000 بين (817000 دولار) لمنظمة الطاقة الجديدة وتطوير التكنولوجيا الصناعية موجهة للأبحاث ومنها تقنية كشف الألغام المحمولة أو المحمولة على مركبات، و416000000 بين (3577600 دولار) لكمبوديا لبحث وتطوير معدات إزالة الألغام.<sup>124</sup>

كما قدمت المملكة المتحدة تمويلاً للبحث والتطوير بلغ 213656 استرليني (393853 دولار) في السنة المالية 2006-2007، وتضمن 28870 استرليني (53219 دولار) لصالح الشركة البريطانية الدولية لإزالة الألغام DISARMCO، و184786 استرليني (340635 دولار) لصالح ERA.<sup>125</sup>

وقد أنفقت وزارة الدفاع الأمريكية 13,81 مليون دولار على بحث وتطوير تقنيات إزالة الألغام للأغراض الإنسانية في السنة المالية 2006. ومن هذا الإجمالي أضيفت 13,18 مليون دولار في ميزانية وزارة الدفاع.<sup>126</sup>

<sup>120</sup> رد لمرصد الألغام الأرضية من البعثة الدائمة للجمهورية الكورية لدى الأمم المتحدة في نيويورك، 16 أبريل/نيسان 2007.

<sup>121</sup> رسالة إلكترونية من جان كارا، بوزارة الشؤون الخارجية، 29 مايو/أيار 2007.

<sup>122</sup> تقرير المادة 7 للنمسا، نموذج ك، غير مؤرخ ولكن في 2007.

<sup>123</sup> رسالة إلكترونية من كارلي فولكس، وزارة الشؤون الخارجية والتجارة الدولية، كندا، 5 يونيو/حزيران 2007.

<sup>124</sup> رسالة إلكترونية من كيتاجاوا ياسوهيرو، الحملة اليابانية لحظر الألغام، 14 يونيو/حزيران 2007؛ رسالة إلكترونية من قسم الأسلحة التقليدية،

بوزارة الشؤون الخارجية، 6 يونيو/حزيران 2007. والمساهمة اليابانية الثانية لكمبوديا لبحث وتطوير معدات إزالة الألغام مشمولة في إجمالي التمويل الذي تلقتة كمبوديا لعام 2006.


<sup>125</sup> رسالة إلكترونية من أندي ويلسون، بوزارة التنمية الدولية، 23 فبراير/شباط 2007.

و في الأعوام الماضية قام مرصد الألغام الأرضية بتصنيف التمويل المقدم لمركز جنيف الدولي لإزالة الألغام للأغراض الإنسانية (ما عدا الأموال المخصصة للرعاية ودعم تطبيق الاتفاقية) كتمويل موجه للبحث والتطوير. إلا أنه في هذا العدد من تقرير مرصد الألغام الأرضية، لا يتم احتساب الأموال على أنها موجهة للبحث والتطوير إلا إذا خُصصت لهذه الأغراض. واستمرت سويسرا في تمويل مركز جنيف الدولي لإزالة الألغام للأغراض الإنسانية في 2006. وبالرغم أن بعض هذا التمويل قد يكون لصالح البحث والتطوير، إلا أن مرصد الألغام الأرضية قد أدرج المبلغ الكلي المخصص لتمويل مركز جنيف الدولي لإزالة الألغام للأغراض الإنسانية في التمويل السويسري لمكافحة الألغام بشكل عام لأن مبالغ البحث والتطوير لم يتم تعريفها بشكل محدد.

### الدول الرئيسية المتلقية لمساعدات مكافحة الألغام

حدد مرصد الألغام الأرضية حصول ما لا يقل عن ثماني دول متلقية لمساعدات مكافحة الألغام على أكثر من 100 مليون دولار حتى وقتنا هذا: أفغانستان (602,5 مليون دولار منذ 1993)<sup>127</sup>، والعراق (288,3 مليون دولار منذ 1993) وكمبوديا (285,6 مليون دولار منذ 1993) وأنغولا (225,1 مليون دولار منذ 1993) وموزمبيق (220,2 مليون دولار منذ 1993) واليوسنة والهرسك (181,8 مليون دولار منذ 1995) ولبنان (ما يقدر بمبلغ 154,8 مليون دولار منذ 2000) والسودان (108,9 مليون دولار منذ 2001). كما تلقت كوسوفو (95 مليون دولار منذ 1999) ولاوس (82,4 مليون دولار منذ 1994) ما يقرب من 100 مليون دولار حتى وقتنا هذا.

### التمويل العالمي الموجه لمكافحة الألغام لعام 2006 حسب المنطقة<sup>128</sup>



<sup>126</sup> مكتب وكيل وزارة الدفاع الأمريكية، "ميزانية وزارة الدفاع للسنة المالية 2008، برامج البحث والتطوير (أر-1)"، فبراير/شباط 2007، ص دي-8؛ مخطط تاريخي خاص بحكومة الولايات المتحدة للسنة المالية 2006، بالبريد الإلكتروني من أنجيلا إل. جيفريز، أخصائية الإدارة المالية، وزارة الخارجية الأمريكية، 20 يوليو/تموز 2007.

<sup>127</sup> يستند إجمالي التمويل السنوي المقدم لأفغانستان قبل 2006 إلى الإبلاغ من قبل مركز الأمم المتحدة للعمل ضد الألغام في أفغانستان/برنامج العمل ضد الألغام في أفغانستان. بينما يستند إجمالي 2006 إلى التمويل الذي حدده مرصد الألغام الأرضية.

<sup>128</sup> بقيمة المساهمات بالدولار الأمريكي المقدمة لدول محددة في كل منطقة والتمويل الإقليمي لمنظمة الدول الأمريكية للعمل ضد الألغام في الأمريكتين وصندوق الائتمان الدولي للعمل ضد الألغام في أوروبا ورابطة الدول المستقلة.

والدول التي تلقت أكبر تمويل لمكافحة الألغام في 2006 هي أفغانستان (87,5 مليون دولار) ولبنان (68,8 مليون دولار) وأنغولا (48,1 مليون دولار) والعراق (35,3 مليون دولار) وكمبوديا (29,6 مليون دولار) والسودان (28,9 مليون دولار).

والدول التي شهدت زيادات ملحوظة -5 مليون دولار على الأقل - في 2006 هي لبنان (بزيادة قدرها 62,5 مليون دولار أو 992 بالمائة) وأفغانستان (20,7 مليون دولار، 31 بالمائة) وأنغولا (12,3 مليون دولار، 34 بالمائة) والعراق (7,5 مليون دولار، 27 بالمائة) ولاوس (6,2 مليون دولار، 85 بالمائة) وإثيوبيا (5,3 مليون دولار، 202 بالمائة) والأردن (5 مليون دولار، 342 بالمائة).<sup>129</sup>

أما الدول التي شهدت انخفاضات كبيرة في تمويل مكافحة الألغام - 2 مليون دولار على الأقل - فكانت السودان (انخفاض بلغ 18 مليون دولار، 38 بالمائة)، وسريلانكا (9,1 مليون دولار، 48 بالمائة) وموزمبيق (3,8 مليون دولار، 38 بالمائة)، وكرواتيا (2,9 مليون دولار، 31 بالمائة) وألبانيا (3 مليون دولار، 57 بالمائة).

### الدول المتلقية لمساعدات مكافحة الألغام في 2006


|                     |                  |                 |
|---------------------|------------------|-----------------|
| أفغانستان           | 87,5 مليون دولار | 69,7 مليون يورو |
| لبنان               | 68,8 مليون دولار | 54,8 مليون يورو |
| أنغولا              | 48,1 مليون دولار | 38,3 مليون يورو |
| العراق              | 35,3 مليون دولار | 28,1 مليون يورو |
| كمبوديا             | 29,6 مليون دولار | 23,5 مليون يورو |
| السودان             | 28,9 مليون دولار | 23 مليون يورو   |
| البوسنة والهرسك     | 18,8 مليون دولار | 14,9 مليون يورو |
| لاوس                | 13,4 مليون دولار | 10,7 مليون يورو |
| سريلانكا            | 9,9 مليون دولار  | 7,9 مليون يورو  |
| فيتنام              | 8,3 مليون دولار  | 6,6 مليون يورو  |
| إثيوبيا             | 7,9 مليون دولار  | 6,3 مليون يورو  |
| كرواتيا             | 6,5 مليون دولار  | 5,2 مليون يورو  |
| الأردن              | 6,5 مليون دولار  | 5,2 مليون يورو  |
| موزمبيق             | 6,2 مليون دولار  | 5 مليون يورو    |
| نيكاراغوا           | 5,7 مليون دولار  | 4,6 مليون يورو  |
| الكونغو الديمقراطية | 5,1 مليون دولار  | 4,1 مليون يورو  |
| أذربيجان            | 4,8 مليون دولار  | 3,8 مليون يورو  |
| كولومبيا            | 4,3 مليون دولار  | 3,5 مليون يورو  |
| اليمن               | 4,1 مليون دولار  | 3,2 مليون يورو  |
| أبخازيا             | 3,1 مليون دولار  | 2,5 مليون يورو  |
| بوروندي             | 3 مليون دولار    | 2,4 مليون يورو  |
| أرض الصومال         | 2,9 مليون دولار  | 2,3 مليون يورو  |
| تشاد                | 2,4 مليون دولار  | 1,9 مليون يورو  |
| تشيلي               | 2,3 مليون دولار  | 1,9 مليون يورو  |
| ألبانيا             | 2,3 مليون دولار  | 1,8 مليون يورو  |
| كوسوفو              | 2 مليون دولار    | 1,6 مليون يورو  |
| الصومال             | 1,7 مليون دولار  | 1,4 مليون يورو  |
| أوغندا              | 1,7 مليون دولار  | 1,3 مليون يورو  |

<sup>129</sup> الأموال التي خصصتها المفوضية الأوروبية في وقت متأخر من السنة، والتي تنتظر أن يتم صرفها في 2007، هي السبب الرئيسي في الزيادة الواردة في التمويل المقدم لأفغانستان ولم تعوض هذه المخصصات نقص التمويل خلال 2006؛ انظر تفاصيل الدول المتلقية فيما يخص أفغانستان.

|          |                 |                |
|----------|-----------------|----------------|
| الشيشان  | 1,3 مليون دولار | 1,1 مليون يورو |
| قبرص     | 1,3 مليون دولار | 1 مليون يورو   |
| طاجكستان | 1,1 مليون دولار | 847556 يورو    |

و حصلت 31 دولة ومنطقة على مساعدات لمكافحة الألغام بلغت 1 مليون دولار على الأقل في 2006 (31 أيضاً في 2005). علاوة على ذلك، فقد ورد ما يفيد حصول الجبل الأسود وصربيا بشكل مشترك على تبرعات بلغت 1,9 مليون دولار (1,5 مليون يورو) خلال 2006، بدون تحديد القيمة لكل منهما على حدة.<sup>130</sup> كما حصلت كل من الأردن (6,5 مليون دولار) وتشيلي (2,3 مليون دولار) والصومال (1,7 مليون دولار) وطاجكستان (1,1 مليون دولار) على 1 مليون دولار على الأقل في 2006 بينما تلقت أقل من مليون دولار في 2005. وتلقت ناغورنو كاراباخ أكثر من 1 مليون دولار في 2005 وليس في 2006.

### الزيادات الكبرى في تمويل الدول المتلقية في 2006<sup>131</sup>



### الدول الرئيسية المتلقية لمساعدات مكافحة الألغام

**أبخازيا:** 3100477 دولار (نحو 2,5 مليون يورو) لصالح مكافحة الألغام في 2006 حسبما أفادت أربع دول والمفوضية الأوروبية، مما يمثل انخفاضاً نسبته 5 بالمائة عن 2005 (3253162 دولار من دولتين).

**أفغانستان:** 87534418 دولار (69,7 مليون يورو) لمكافحة الألغام في 2006 تبرعت بها 18 دولة والمفوضية الأوروبية، حيث سجلت ارتفاعاً نسبته 31 بالمائة عن 2005 (66,8 مليون دولار من 16 دولة والمفوضية الأوروبية) بينما تساوت تقريباً مع مستويات التمويل في 2004 (91,8 مليون دولار من 16 دولة والمفوضية الأوروبية)؛ وجاءت شريحة كبيرة من تمويلات 2006 من مخصصات نهاية العام من قبل المفوضية الأوروبية والتي بلغت 20 مليون يورو (32,7 مليون دولار).

<sup>130</sup> أفاد صندوق الائتمان الدولي للعمل ضد الألغام بتخصيص 176182 دولار للجبل الأسود و2,6 مليون دولار لصربيا في 2006 من مانحين مختلفين.

<sup>131</sup> الدول التي تلقت أكثر من 1 مليون دولار إجمالياً وزيادة قدرها أكثر من 1 مليون دولار في 2006 من 2005.



دولار). وصرح خدمة الأمم المتحدة لمكافحة الألغام UNMAS أن "الانقطاعات في التمويل" قد أثرت بشدة على العمليات في 2006.

**ألبانيا:** 2298716 دولار (1,8 مليون يورو) تبرعت بها ثلاث دول في 2006، مما يمثل انخفاضاً بنسبة 57 بالمائة عن 2005 (5316712 دولار من ثلاث دول والمفوضية الأوروبية).

**أنغولا:** 48108122 دولار (38,3 مليون يورو) تبرعت بها 16 دولة والمفوضية الأوروبية في 2006، بزيادة نسبتها 34 بالمائة عن 2005 (35771510 دولار من 17 دولة والمفوضية الأوروبية).

**أذربيجان:** 4781700 دولار (3,8 مليون يورو) تبرعت بها دولتان والمفوضية الأوروبية في 2006، بزيادة نسبتها نحو 17 بالمائة عن 2005 (4100776 دولار من ثلاث دول).

**البوسنة والهرسك:** 18764851 دولار (14,9 مليون يورو) تبرعت بها 14 دولة والمفوضية الأوروبية في 2006، بزيادة نسبتها 23 بالمائة عن 2005 (15,3 مليون دولار من 15 دولة).

**بوروندي:** 2987894 دولار (2,4 مليون يورو) تبرعت بها ثلاث دول والمفوضية الأوروبية في 2006، بزيادة نسبتها 32 بالمائة عن 2005 (2270595 من ثلاث دول والمفوضية الأوروبية).

**كمبوديا:** 29583031 دولار (23,5 مليون يورو) تبرعت بها 13 دولة والمفوضية الأوروبية في 2006، بزيادة نسبتها 24 بالمائة عن 2005 (23,9 مليون دولار من 14 دولة).

**تشاد:** 2384274 دولار (1,9 مليون يورو) تبرعت بها دولتان في 2006، بزيادة تقريبية نسبتها 103 بالمائة عن 2005 (1169000 من الولايات المتحدة).

**الشيشان:** 1334902 دولار (1,1 مليون يورو) تبرعت بها ست دول والمفوضية الأوروبية في 2006، بزيادة نسبتها 36 بالمائة عن 2005 (982124 دولار من ثلاث دول).

**تشيلي:** 2333923 دولار (1,9 مليون يورو) تبرعت بها خمس دول والمفوضية الأوروبية في 2006، بزيادة نسبتها 137 بالمائة عن 2005 (985849 من ثلاث دول).

**كولومبيا:** 4336602 دولار (3,5 مليون يورو) تبرعت بها ست دول والمفوضية الأوروبية في 2006، بزيادة نسبتها 86 بالمائة عن 2005 (2332300 دولار من سبع دول والمفوضية الأوروبية).

**كرواتيا:** 6543964 دولار (5,2 مليون يورو) تبرعت بها تسع دول في 2006، بانخفاض نسبته 31 بالمائة عن 2005 (9491287 من ثماني دول والمفوضية الأوروبية).

**قبرص:** 1256300 دولار (1 مليون يورو) ساهمت بها المفوضية الأوروبية في 2006؛ سبق أن تبرعت المفوضية الأوروبية بمبلغ 5 مليون يورو كتمويل متعدد السنوات في الفترة من 2004 إلى 2006.

**جمهورية الكونغو الديمقراطية:** 5109463 دولار (4,1 مليون يورو) تبرعت بها سبع دول والمفوضية الأوروبية في 2006، بزيادة نسبتها 5 بالمائة عن 2005 (4864770 دولار من ثماني دول والمفوضية الأوروبية).

**إثيوبيا:** 7859540 دولار (6,3 مليون يورو) تبرعت بها خمس دول والمفوضية الأوروبية في 2006، بزيادة نسبتها 200 بالمائة عن 2005 (2604980 من ست دول).

**العراق:** 35288325 دولار (28,1 مليون يورو) تبرعت بها 14 دولة في 2006، بزيادة نسبتها 27 بالمائة عن 2005 (27,8 مليون دولار من 14 دولة).


**الأردن:** 6475440 دولار (5,2 مليون يورو) تبرعت بها 10 دول في 2006، بزيادة نسبتها 342 بالمائة عن 2005 (1464826 دولار من ثلاث دول والمفوضية الأوروبية).

**كوسوفو:** 2007518 دولار (1,6 مليون يورو) تبرعت بها أربع دول والمفوضية الأوروبية في 2006، بزيادة نسبتها 6 بالمائة عن 2005 (1895252 من ست دول).

**لاوس:** 13383570 دولار (10,7 مليون يورو) تبرعت بها تسع دول والمفوضية الأوروبية في 2006، بزيادة نسبتها 85 بالمائة عن 2005 (7231485 من 10 دول).

لبنان: 68845935 دولار (54,8 مليون يورو) تبرعت بها عشرون دولة والمفوضية الأوروبية في 2006 لعمليات الطوارئ والأعمال الأخرى لإزالة الألغام في لبنان، مقارنة بمبلغ 6,3 مليون دولار قدمتها ست دول وقنوات تمويل أخرى في 2005.

التمويل الدولي لعام 2006 لمكافحة الألغام في لبنان حسبما أفاد المانحون (بالدولار الأمريكي):<sup>132</sup>



**موزمبيق:** 6219923 دولار (5 مليون يورو) تبرعت بها تسع دول والمفوضية الأوروبية في 2006، بانخفاض نسبته 38 بالمائة عن 2005 (حوالي 10 مليون دولار من 12 دولة).

**نيكاراغوا:** 5722481 دولار (4,6 مليون يورو) تبرعت بها ست دول في 2006، بزيادة نسبتها 64 بالمائة عن 2005 (3499295 دولار من ست دول).

**الصومال:** 1738143 دولار (1,4 مليون يورو) تبرعت بها دولتان والمفوضية الأوروبية في 2006، مقارنة بمبلغ 110000 دولار تبرعت بها دولة واحدة في 2005.

**أرض الصومال:** 2931329 دولار (2,3 مليون يورو) تبرعت بها سبع دول والمفوضية الأوروبية في 2006، بانخفاض نسبته 21 بالمائة عن 2005 (3729030 دولار من ست دول).

<sup>132</sup> ملحوظة: تبرعت سلوفينيا بمبلغ 17100000 دولار سلوفيني (88920 دولار)؛ وتبرعت جمهورية التشيك بمليون كرونا تشيكية (88600 دولار).

**سريلانكا:** 9932574 دولار (7,9 مليون يورو) تبرعت بها ثماني دول والمفوضية الأوروبية في 2006، بانخفاض نسبته 48 بالمائة عن 2005 (19045929 دولار من 10 دول والمفوضية الأوروبية).

**السودان:** 28934082 دولار (23 مليون يورو) تبرعت بها 12 دولة والمفوضية الأوروبية في 2006، بانخفاض نسبته 38 بالمائة عن 2005 (46914250 دولار من 14 دولة والمفوضية الأوروبية)، مما يرجع بشكل كبير إلى الهبوط في التمويل الياباني خلال 2006 بعد مساهمة كبيرة في 2005.

**طاجكستان:** 1064785 دولار (847556 يورو) تبرعت بها أربع دول في 2006، بزيادة نسبتها 15 بالمائة عن 2005 (924168 دولار من ثلاث دول والمفوضية الأوروبية).

**أوغندا:** 1666251 دولار (1,3 مليون يورو) تبرعت بها أربع دول في 2006، بانخفاض طفيف عن 2005 (1763449 دولار من خمس دول).

**فيتنام:** 8256167 دولار (6,6 مليون يورو) تبرعت بها ست دول في 2006، بزيادة نسبتها 44 بالمائة عن 2005 (5736918 دولار من ست دول).

**اليمن:** 4072155 دولار (3,2 مليون يورو) تبرعت بها أربع دول والمفوضية الأوروبية في 2006، بزيادة نسبتها 66 بالمائة عن 2005 (2458864 دولار من ست دول).